

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

"ديوان المظالم"

The Independent Commission For Human Rights



عدد خاص

الفصلية

فصلية حقوق الإنسان الفلسطيني
العدد 35 كانون أول / 2008

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
"ديوان المظالم"
١٥ عاماً منذ التأسيس

٦٠ عاماً على الإعلان
العالمي لحقوق الإنسان



هذه لحظات تاريخية فلنلتقط

متطلباتها ولنتحمل مسؤولياتها

د. ممدوح العكر
المفوض العام

لا يمكن، ولا يجوز، فهم هذا العدوان الوحشي على غزة إلا ضمن سياق المشروع الصهيوني ومخططات المؤسسة العسكرية الإسرائيلية الحاكمة، لكسر إرادة الشعب الفلسطيني وتصميمه على الدفاع عن أرضه وحقه في تقرير المصير، وفي المقاومة ضد الاحتلال، ودفاعاً عن حقوقه الوطنية في الحرية والاستقلال والعودة، ويخطئ كل من يظن أن هذا العدوان إنما يستهدف طرفاً أو فصيلاً بعينه.

ومن هنا يصبح أي حديث عن الذرائع التي تدعيها إسرائيل لشن هذا العدوان ما هي إلا تفاصيل ثانوية وخارج السياق.

ومن هنا أيضاً تصبح المهمة الوطنية الأولى هي التصدي لهذا العدوان لدحره ومنعه من تحقيق أهدافه الإستراتيجية بعيدة المدى، في كسر إرادة التحدي والمقاومة لدى الشعب الفلسطيني... كل الشعب الفلسطيني وفي أماكن تواجده كافة قواه وفصائله وتوجهاته كافة.

● ولا يمكن دحر أي عدوان، ولا إنهاء أي احتلال، ولا تحقيق الانتصار لأية حركة تحرر وطني، إلا بالوحدة الوطنية، وبرص الصفوف، كل الصفوف، في إطار جبهة وطنية عريضة تنصهر داخلها وتستنهض كل قوى الشعب في بوتقة واحدة.

إن الوحدة الوطنية الآن وفي مواجهة هذا العدوان الذي لا سابق له في وحشيته وبربريته، كما في غطرسته، هي أهم شرط لدحر العدوان، ولا بد من إنتقاط هذه اللحظة التاريخية والمصيرية من تاريخ قضيتنا للبدء فوراً وتحت النار في بناء الجبهة الوطنية العريضة المطلوبة.

● إن هذه الجبهة الوطنية العريضة التي ستبنى تحت القصف، ووسط أشلاء شهدائنا، ودماء جرحانا، وصرخات أطفالنا، ستوفر الأساس الراسخ والمتين الذي يجب أن تبنى عليه منظمة التحرير الفلسطينية- الجديدة، والتي طال انتظار إعادة بنائها وتفعيلها، هذا هو الأساس الجديد الذي يبتعد بنا عن المحاصصة الفصائلية، ونظام الكوتا المقيت الذي خدم اعتبارات مرحلة مضت، ولم يتقدم بخطوات حقيقية نصهر كل القوى وكل الفصائل في بوتقة وطنية واحدة.

يتزامن صدور هذا العدد من الفصلية مع استمرار العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، الذي بدأ بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٧ ولا يزال مستمراً حتى لحظة إصدار هذا العدد من الفصلية.

يتعرض أبناء شعبنا في قطاع غزة لأبشع هجمة عسكرية احتلالية متمثلة بسقوط أعداد كبيرة من الشهداء والجرحى، وتدمير للمنشآت المدنية والبنى التحتية غير المسبوقة، واستمرار الحصار وإغلاق المعابر ما ينذر بكارثة بيئية وإنسانية.

تأسف الهيئة لصدور هذا العدد الخاص بمرور خمسة عشر عاماً على تأسيسها، وبمناسبة الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في ظل أوضاع صعبة ومأساوية يعيشها أهلنا في قطاع غزة.

ونؤكد الهيئة على حق شعبنا الثابت والمتمثل في تحقيق أمانيه بإنهاء الاحتلال وممارسة حقه في تقرير مصيره وبناء دولته الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس.



٥-٣	الافتتاحية
٧-٦	أهمية وجود مؤسسة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في فلسطين
١١-٩	أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية
١٣-١٢	الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان خلال ١٤ عاماً في أرقام ١٩٩٤-٢٠٠٧
١٣	في الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
١٥-١٤	الدكتورة حنان عشاوي تستعرض تاريخ النشأة وتأسيس الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
١٧-١٦	الهيئة وأهم التحديات التي تواجهها
٢٠-١٨	الهيئات الوطنية ودورها في الدفاع عن حقوق المرأة
٢٢-٢١	منظمات حقوق الإنسان في فلسطين: التحديات والآمال بشأن المستقبل
٢٥-٢٣	مشروع قانون الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في ظل مبادئ باريس للمنظمات الوطنية
٢٧-٢٦	الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان وفق نظام المؤسسات الوطنية
٢٨-٢٧	عضوية الهيئة في المنظمات الدولية (منتدى آسيا والمحيط الهادئ نموذجاً)
٣٠-٢٩	قراءة تحليلية في مبادئ باريس لمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
٣١-٣٠	الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان
٣٣-٣٢	الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان والسلطات الثلاث
٣٥-٣٤	قصص نجاح
٣٧-٣٦	دور المكاتب الفرعية في توسيع مجال تلقي الشكاوى
٣٨-٣٧	إطلاقة على واقع الهيئات الوطنية والأمبودزمان العربي
٣٩	دلالات توجه الهيئة نحو القضاء
٤١-٤٠	أوجه الشبه والاختلاف بين الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية
٥٩-٤٢	الهيئة في صور
١٦-٦٠	الشاعر المفوض محمود درويش
٦٢	نبذة تعريضية

مجلس المفوضين

ممدوح العكر

المفوض العام

إياد السراج	فؤاد المغربي	محمود العطشان
تفريد جهشان	محمد حلاج	فارسين شاهين
حنان عشاوي	محمد ميعاري	رجا شحادة
راوية الشوا	نصير عاروري	كميل منصور
عزمي الشعبي	أحمد حرب	

المديرة التنفيذية

رندة سنيورة

تصميم الغلاف:
الفنان يوسف كتلو

لجنة الفصلية:
ليلي مرعي
مجيد صوالحة
معن ادعيس

تصدر هذه الفصلية عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"، وتتناول موضوعات مختلفة ذات صلة بحقوق الإنسان وحقوق المواطن. الفصلية نافذة تطل الهيئة من خلالها على المواطنين الفلسطينيين بنشاطاتها وتتواصل معهم بأخر مستجدات حقوق المواطن.

المليون إنسان فلسطيني داخل سجن كبير؛ وأن ذلك في حد ذاته يشكل عقاباً جماعياً وجريمة ضد الإنسانية، تضاف إلى جرائم الحرب التي ترتكبها يومياً. وأن يطالب الرئيس أبو ما زن بإلزام إسرائيل بفتح الممر الآمن بين غزة والضفة على اعتبار أن هذا استحقاق وجزء من اتفاق رسمي بين السلطة الوطنية وإسرائيل، ومن على نفس منبر مجلس الأمن اعتقد أيضاً أن من المناسب جداً أن يُذكر الرئيس أبو ما زن السيدة كونداليزا رايس بالإتفاقية التي رعتها شخصياً في شهر نوفمبر ٢٠٠٦، بشرم الشيخ حول حرية الحركة والعبور والتنقل ما بين غزة والضفة ورفع الحواجز داخل الضفة.

إن المطالبة بإلزام إسرائيل بالتطبيق الفوري لهذه الإتفاقات ومن على منبر مجلس الأمن هو فرصة لا يجوز أن تفوت.

● بهاتين الخطوتين، بالطلب الرسمي من مصر فتح معبر رفح بتنسيق وترتيبات مصرية فلسطينية بحتة، وبمطالبة العالم بإلزام إسرائيل بتطبيق الإتفاقات الموقعة حول الممر الآمن ما بين غزة والضفة، نكون قد خطونا جدياً نحو كسر الحصار وإعادة التواصل ما بين غزة والضفة وأجهضنا أحد أهداف خطة شارون بالخروج من غزة مع حصارها وسلخها عن الجسم الفلسطيني.

● هذه لحظات تاريخية لا بد من إتقاط متطلباتها من كل من يشعر بالمسؤولية الوطنية وبالمخاطر الداهية... مسؤولين، وقيادات، وقوى، وفصائل، ومؤسسات، وشخصيات وطنية.

مصر من خلال معبر رفح والمعابر الأخرى المجاورة، ورغم أن معبر رفح هو معبر حدودي ما بين فلسطين ومصر فقط، إلا أن شارون فرض حينها اتفاقية غربية الشأن تشترط شروطاً معينة على التنقل عبر معبر رفح بما في ذلك اشتراط وجود المراقبين الدوليين.

ونظراً لأن الإسرائيليين يتحكمون بوصول أو عدم وصول المراقبين الدوليين للمعبر فإن معبر رفح أضحي عملياً، وبأسلوب التحكم عن بعد، تحت رحمة وسيطرة إسرائيل الكاملتين!!

وإذا كان من الضروري أن يتم فتح معبر رفح فوراً من أجل كسر الحصار الظالم على قطاع غزة، وحتى ينسجم هذا المطلب مع الوعي التام بالخطط الإسرائيلية آفة الذكر، فإن فتح معبر رفح يجب أن يتم حسب تنسيق وترتيبات مصرية فلسطينية بحتة، ويطلب تتقدم به السلطة الوطنية رسمياً إلى الشقيقة مصر.

أما أن يستمر إغلاق معبر رفح فهو أمر لا يجوز القبول به تحت أي مبررات وأسباب من نوع أن هناك إتفاقية دولية تحدد شروط الحركة عبر هذا المعبر، وبسط ما يمكن أن يقال في هذا الشأن؛ لماذا يُطلب من الجانب الفلسطيني أو الجانب المصري الإلتزام بالإتفاقية الدولية تلك بينما لا تقيم إسرائيل وزناً ولا تلتزم أو تحترم أي اتفاق أو قرار دولي.

وأكثر من ذلك يجب أن يقال الآن، ومن الرئيس أبو ما زن بالذات ومن على منبر مجلس الأمن أن لا أساس قانونياً ولا أخلاقياً لقيام إسرائيل أصلاً بحصار أكثر من مليون ونصف



تلبية المطلب الفلسطيني بإيجاد ممر (كوريدور) بين غزة والضفة، وبشكل عدم الإصرار الفلسطيني على هذا المطلب أحد الأخطاء الإستراتيجية في اتفاقات أوسلو عندما تم الاستغناء عن "ممر" بين غزة والضفة واستبداله بـ "ممر آمن"، وحتى هذا "العبور الآمن" لم يتحقق على أرض الواقع وظل تحت رحمة الإملاءات الإسرائيلية وبما بخدم خططهم بمبدة المدى لفصل غزة عن الضفة والحيلولة دون قيام كيان سيادي فلسطيني واحد ومستقل على كل الأرض الفلسطينية المحتلة ١٩٦٧.

ثم أتت خطة شارون للخروج من غزة والاستفراد بالضفة الغربية لتخطو خطوة متقدمة أكثر في هذا المجال، حيث اقترن ذلك بإغلاق الحدود عملياً بين غزة وإسرائيل لإجبار غزة على التوجه غرباً نحو



وحسب القانون الفلسطيني المعمول به يعتبر معتقلاً سياسياً ما لم يثبت عكس ذلك.

● وضمن سياق هذه النقاط الأولية لبرنامج عاجل للعمل الوطني لا بد من تناول مسألة فتح المعابر كافة، وخاصة معبر رفح، كأهم خطوة على طريق رفع الحصار الظالم بشيء من التفصيل.

إذ يدور نقاش كثير حول معبر رفح وخصوصيته والأبعاد المترتبة على فتحه.

إن فصل غزة عن الضفة الغربية والحيولة دون تجسيد كون الأرض الفلسطينية المحتلة وحدة جغرافية واحدة هو هدف استراتيجي إسرائيلي معروف، وليس أدل على ذلك ولا أكثر وضوحاً من رفض إسرائيل طوال فترات التفاوض في واشنطن وفي أوسلو

الثمار بعدما يقر الاحتلال بفداحة الثمن الذي يدفعه، فيجلس على طاولة المفاوضات.

هذه العناوين وغيرها مؤجلة الآن لبعض الوقت ولكن ليس كل الوقت، فالأولوية الآن لبرنامج عاجل للعمل الوطني.

● ويمكن طرح العناوين الأولية التالية لهذا البرنامج الانبي والعاجل لتشكل نقطة انطلاق واستنهاض جديدين:

١. العمل بكل الوسائل لوقف العدوان وتوفير كل مقومات الصمود وتجنيب الضغوط الضرورية عربياً ودولياً، شعبياً ورسمياً.
٢. إنهاء الحصار الظالم على قطاع غزة وفتح كافة المعابر فوراً.
٣. اتخاذ كل الخطوات التي من شأنها خلق أجواء إيجابية نحو استعادة الحمة الوطنية، ووضع حد للانقسام الكارثي على طريق رص الصفوف في مواجهة العدوان، ومثال ذلك الكف عن الماكافات والتراشقات والحملات الإعلامية من كل الأطراف (ويأتي قرار الرئيس أبو مازن في هذا السياق بمثابة مبادرة وطنية مسؤولة يجب أن يتم الالتزام بها والتجاوب معها على الفور). وكذلك المبادرة إلى إطلاق سراح المعتقلين السياسيين، وأقولها نعم وبالفهم المألون هناك معتقلون سياسيون...هكل شخص يتم اعتقانه على خلفية انتمائه التنظيمي ولا تتخذ الإجراءات القانونية الصحيحة في اعتقانه أو استجوابه أو احتجازه أو محاكمته،

وإذا لم نلتقط هذه اللحظة بالمبادرة إلى رص الصفوف فإن الخطر الداهم يهدد قضيتنا الوطنية، ولن نغفر لأنفسنا، كما لن تغفر لنا الأجيال القادمة أي تقاعس عن المبادرة إلى رص الصفوف في هذه الجبهة الوطنية العريضة، وحتى لا تضيق سدى وهباء كل هذه التضحيات التي يقدمها وقدمها شعبنا طوال العقود الماضية ولا يوجد لها مثيل في التاريخ الحديث.

● هناك مسائل أساسية يمكن طرحها الآن وفي لحظات المواجهة، لتشكل جزءاً من البرنامج المرحلي العاجل لعملنا الوطني على طريق بناء الجبهة الوطنية العريضة المنشودة، علماً بأنه وبعد وقف العدوان لأبد من صياغة برنامج يشكل أساس إستراتيجية وطنية واحدة للمرحلة القادمة تقوم على ركائز المصالح الوطنية العليا للشعب الفلسطيني، كما تأخذ بعين الاعتبار دروس وعبر مراحل العمل الوطني وخاصة منذ اتفاقات أوسلو، حيث بدأ الشرخ والافتراق، وصولاً للانقسام، لتقييم كل هذه المراحل وما تلاها من تداعيات ونتائج بكل إيجابياتها وسلبياتها، من أجل استعادة بوصلة العمل الوطني، وايضاً من أجل وضع حد للجدل البيزنطي حول أي النهجين نسلك: نهج التفاوض، أم نهج المقاومة لا بعيداً عن إدراك أن كليهما وجهان لئستراتيجية واحدة: فلا تفاوض مجب بدون مقاومة تستند، ولا مقاومة لا تقطف الثمار الحقيقية للكفاح الوطني، عندما يحين أوان قطف

الفلسطينيون، والجهات الفلسطينية، ونشر تقارير بشأنها على الملأ. كما أفصحت عن مدى شجاعتها في إدانة الانتهاكات التي تفتريها قوات الاحتلال الإسرائيلية بحق المواطنين الفلسطينيين، وعلاوة على ذلك، تمكنت الهيئة من بناء سمعة دولية تشهد لنزاهتها ومصداقيتها في عملها، فهي تمثل صوتاً يشهد الجميع بمصداقيته ويكثرون له الاحترام في ظل وضع تتقاذف فيه الأطراف المتصارعة الادعاءات والاتهامات.

ويمكن للهيئات الوطنية الأخرى أن تتعلم الكثير من خبرة الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومن تجربتها، وفي الواقع، تعمل العديد من المؤسسات الأخرى في ظل ظروف يسودها العنف والتراعات المسلحة، مما يوجب عليها أن نقف في موقف المواجهة مع القوات والمليشيات المسلحة التي لا تتقيد بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، كما يتحتم على كثير من تلك الهيئات أن تتعامل مع الأوضاع التي تثبت فيها الهيئات الحكومية عدم نجاعتها أو تعطلها. وفي هذا السياق، تستطيع تلك المؤسسات أن تتعلم من الاستراتيجيات والمنهجيات التي تنفذها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان وأن تعمل على هدي منها. وقد استفادت الهيئة نفسها وتعلمت الكثير من غيرها من الهيئات الوطنية، وذلك من خلال المنتدى الآسيوي الباسيفيكي الخاص بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومن خلال التعاون الدولي بين هذه الهيئات كذلك، كما أن الهيئة عضو مشارك ناشط ومؤثر في هذه الشبكة الدولية التي لا تضا تشهد تعاوناً متنامياً.

والآن، وكما كان عليه الحال عام ١٩٤٨ حينما نُشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا تزال مسألة تنفيذ هذا الإعلان تشكل أصعب المسائل التي تواجه مناصري حقوق الإنسان والمدافعين عنها. إن قانون حقوق الإنسان أساسي، وقد شهد تطوراً متسارعاً ومكثفاً، بيد أن المشاكل لا تزال تواجه إنفاذه. وفي هذا الإطار، تشكل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان آلية لا يستهان بفعاليتها ونجاعتها في مراقبة إنفاذ هذا القانون وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. دعوداً نأمل أن يتحسن المركز القانوني الذي تتمتع به الهيئة، وأن يتعزز دورها وأن تحرز المزيد من التقدم في مجال عملها.

في جميع أنحاء العالم، ونتيجة لذلك، ازداد عدد هذه الهيئات بصورة سريعة، وفي عام ٢٠٠٨، اعتمدت لجنة التنسيق الدولية ما يريو على ٦٠ مؤسسة بصفتها هيئات تمثل امتداداً مطلقاً لمبادئ باريس، إلى جانب ٢٥ مؤسسة أخرى تمثل تلك المبادئ بصورة جزئية، وهذا يعني أن ما يقرب من نصف شعوب العالم يمتلكون أنواعاً معينة من الأجسام المعنية بحقوق الإنسان.

في فلسطين، تمثل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إحدى الهيئات التي تستوفي مبادئ باريس بشكل جزئي، وقد تأسست هذه الهيئة خلال عام ١٩٩٣ تحت مسمى الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، بموجب مرسوم أصدره الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات، وعلى الرغم من أن القانون الأساسي الفلسطيني ينص على إنشاء مؤسسة وطنية تُعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، لم يصدر المجلس التشريعي الفلسطيني بعد القانون المطلوب الناظم لعمل هذه الهيئة، ولذلك لا تستوفي هذه الهيئة الفلسطينية جميع الشروط التي تحددها مبادئ باريس، وبما أنه لم يجرِ بعد الاعتراف بفلسطين بصفتها دولة، فإنه لا يمكن اعتبار الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان مؤسسة "وطنية" كذلك.

وعلى الرغم من هذه العيوب الفنية، فقد أثبتت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على مدى سنوات عملها الخمس عشرة تميزها في عملها على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فقد وجدت هذه الهيئة ونمت وتطورت في إحدى أصعب البيئات في العالم، والتي تتسم بتواصل العنف الذي لا يهدأ له أوزار والانتهاكات الجسيمة التي تقع على حقوق الإنسان، كما تخضع المنطقة التي تعمل فيها هذه الهيئة للاحتلال العسكري الأجنبي، وفي هذا السياق، لا تعترف إسرائيل، وهي القوة القائمة بالاحتلال، بسريان أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان على الأراضي المحتلة، وفي المقابل، لا تولي السلطات الفلسطينية نفسها، التي تعمل في ظل هذه البيئة، الاهتمام المطلوب بمراعاة المعايير الخاصة بحقوق الإنسان.

وخلال سني عملها، لم يعترِ الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان يوماً الخوف في دفاعها عن حقوق الإنسان، فقد أثبتت استقلاليته من خلال التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها المسؤولون

أهمية وجود مؤسسة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في فلسطين

كريس سيدوتي (Chris Sidoti)

ناشط ومدافع عن حقوق الإنسان، مؤسس ومدير الهيئة الاستراتجية لحقوق الإنسان والفرص المتكافئة في الفترة الواقعة ما بين ١٩٨٧-١٩٩٢، مفوض الإصلاح القانوني في الهيئة الوطنية الاستراتجية ما بين ١٩٩٢-١٩٩٥، مديراً عاماً لخدمات حقوق الإنسان (International Service for Human Rights) خبير في مجال حقوق الإنسان خاصة في استراليا وآسيا ومنطقة المحيط الهادي، له خبرات بعمل المؤسسات الحقوقية العربية والفلسطينية، تربطه علاقة وثيقة مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" - فلسطين.

الذي تم الترحيب فيه بهذا الإعلان، حددت الهيئات الدولية الحاجة إلى آليات وطنية تضمن تنفيذها وحماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص وتعزيزها بشكل ناجع وفعال.

وقد برزت الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بصفقتها أهم الآليات التي تضمن حماية المعايير الدولية لحقوق الإنسان وترسيخها على المستوى المحلي، ومع أن هذه المؤسسات الوطنية رسمية في طابعها، إلا أنها تحظى بالاستقلال وتتمتع بمركز يشبه نظام المحاكم المستقل إلى حد ما، ويتم إنشاء تلك المؤسسات بموجب القانون، سواء كان ذلك من خلال الدستور أو من خلال تشريع برلماني يضمن استقلالها ويحدد هيكلها التنظيمية ووظائفها ومصادرها. كما تتولى الدولة رفد تلك المؤسسات بالمصادر المالية من موازنتها السنوية العادية، وفضلاً عن ذلك، تتمتع الهيئات الوطنية التي تعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بحرية تامة في عملها، وذلك فيما يتعلق بسياساتها، وبرامجها، وأولوياتها ونشاطاتها، وهي لا تخضع في ذلك كله إلا لسلطان القانون، وتحدد المعايير الدولية هذه الشروط الخاصة بعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولا سيما مبادئ باريس التي صيغت خلال عام ١٩٩١ وجرى تبنيها عام ١٩٩٢.

قبل عام ١٩٩٣، لم يكن هناك سوى عدد قليل من الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفي تلك الفترة، تبنى المؤتمر الدولي الثاني لحقوق الإنسان، الذي عُقد في فيينا خلال شهر حزيران/يونيو عام ١٩٩٣، إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي أقر الدور الهام والبناء الذي تؤديه المؤسسات الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ودعا هذا الإعلان جميع الدول إلى إنشاء مؤسسات تعمل على هدي من مبادئ باريس وتمثل لها، وفضلاً عن ذلك، وقر مؤتمر فيينا التشجيع الضروري للنظام الدولي، ولا سيما من خلال مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وللحكومات الوطنية لإيلاء الأولوية اللازمة لإنشاء الهيئات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان وتعزيز عملها

قبل سنتين عاماً، وبالتحديد في يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتشكل هذه الوثيقة حجر الأساس الذي بُني عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد نادى هذا الإعلان بعالمية حقوق الإنسان باعتبارها حقوقاً يشترك في التمتع بها جميع الأشخاص، كما أعلنت هذه الوثيقة أن حقوق الإنسان تمثل حقوقاً أصيلة يكتسبها الإنسان بمجرد ولادته، وأكد الإعلان كذلك على كرامة الإنسان وقدره وتساوي الرجال والنساء في الحقوق، ويصف هذا الإعلان حقوق الإنسان بوصفها "مثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبلّغه كافة الشعوب وكافة الأمم".

لقد كان نشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إنجازاً عظيماً في حد ذاته. ولكن ساد اعتقاد عام في الوقت الذي صدر فيه بأن مجرد تبني هذا الإعلان لم يكن كافياً، حيث برزت مخاوف من أن هذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سيكون بلا معنى ومجرد حبر على ورق إن لم يتم إنفاذه وفرضه على أرض الواقع، كما جعلت القيود المفروضة على النظام الدولي حينذاك من اللجوء إلى الإعلان العالمي لحماية حقوق الإنسان أمراً مستحيلًا إلا في أحلك الظروف، من قبيل حالات الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وفي الوقت

الطبية، أيضاً يوجد في بعض المراكز بعض النزلاء الأحداث ممن يتوجب قانونياً عدم استقبائهم داخل تلك المراكز، وإنما إحالتهم إلى أماكن احتجاز خاصة بهم، فنظراً لعدم وجود دور خاصة بالأحداث في مختلف المحافظات، فإنه يتم إيداعهم في مراكز الإصلاح والتأهيل، كما أن النزلاء في بعض المراكز يشتقرون للإرشاد الاجتماعي والنفسي لعدم توفر كادر متخصص لذلك.

وعلى الصعيد القانوني، لم تصدر خلال العام ٢٠٠٨ اللوائح التنفيذية اللازمة لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك توفير لوائح خاصة تنظم الإجازات للنزلاء والإفراج في ثلثي المدة، وتحديد من تنطبق عليه هذه المعايير وفقاً لأسس تراعي المساواة وعدم التمييز، كما لم يتم العمل على مراجعة قانون الإجراءات الجزائية لوضع الضوابط اللازمة للحد من تأخير محاكمة الموقوفين في مراكز الإصلاح ضمن إطار العدالة.

لا تزال هناك حاجة لمساندة أكبر، وتنسيق وتعاون متواصل مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، خصوصاً من قبل الجهات الرسمية المختصة، للنهوض بأوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل لتحقيق التكاملية في العمل بما يضمن توفير حماية أكبر لحقوق النزلاء، وهو ما يتطلب تضامراً جهود الحكومة، وخصوصاً وزارات الداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية والعدل، بالإضافة إلى الجهات القضائية كمجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة، عدا عن الخدمات الطبية العسكرية كل حسب اختصاصه.

٢. نظارات الشرطة

تتبع نظارات الشرطة مباشرة لإدارة الشرطة المدنية، وتفتقر تلك النظارات للتنظيم القانوني الذي يحكم احتجاز الأشخاص فيها، وقد تبين للهيئة من زياراتها الدورية لتلك النظارات، أنها تنقسم إلى نوعين، نوع يستخدم لاحتجاز الأشخاص بصورة مؤقتة ضمن الصلاحية الممنوحة للشرطة بالتحفظ على الأشخاص لمدة ٢٤ ساعة، وأحياناً يتم تجاوز هذه المدة في بعض النظارات بصورة مخالفة للقانون، ونوع آخر يستخدم لاحتجاز الأشخاص بصورة دائمة، وفترات طويلة دون أن تخضع

لقانون تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل، ما يجعل توقيف الأشخاص فيها إخلالاً بأحكام القانون.

خلال العام ٢٠٠٨ لم تعمل الإدارة العامة للشرطة على إنشاء نظارات حديثة، أو تطوير أوضاع النظارات القائمة، حيث تفتقر معظم النظارات لباني لائقة، وتعاني من سوء التهوية والرطوبة والضيق والخلو من النوافذ ومن نقص مواد التنظيف اللازمة، ومن سوء الإضاءة، ومن عدم وجود أغطية وفرشات ملائمة، كما يعاني بعضها من الاكتظاظ أحياناً، ومن الناحية الصحية تفتقر نظارات الشرطة لوجود نظام أو إجراءات موحدة تنظم الجانب الصحي، ففي بعض النظارات مثلاً يعتبر عرض المتهم قبل توقيفه على الطبيب شرطاً لتوقيفه، بينما في نظارات أخرى لا يعرض الموقوف على الطبيب إلا في حالة تعرضه لمشكلة صحية، بالإضافة لعدم توفر بعض الأدوية والعلاجات، كما لا يوجد في النظارات نظام العيادات الطبية أو حتى الطبيب المناوب، وعلى الرغم من أن النظارات لا تخضع لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، فإن تفقدها للتحقق من سلامة الإجراءات القانونية فيها من القضاء والنيابة العامة ووزارتي الداخلية والعدل تكاد تكون غير موجودة.

٣. مراكز تحقيق وتوقيف الأمن الوطني

تضم هذه المراكز غرف للمحتجزين وبعضها زنازين فردية، كما هو الحال في مركز الخليل، كما أن بعضها يتكون من غرفة واحدة داخل مقر الجهاز، كما هو الحال في سلفيت، وبعضها الآخر يُستخدم للتوقيف الدائم كما هو الحال في مركز بيتونيا، وبعضها يتم التوقيف فيه أحياناً بصورة مؤقتة كما هو الحال في مركز أريحا. وبعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧، تم استحداث مركزي توقيف وتحقيق الأمن الوقائي في جنين، والجنيدي في نابلس.

بوجه عام تفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الذي يوضح أحكام وقواعد توقيف الأشخاص فيها، والملاحظ في العام ٢٠٠٨ ازدياد واضح في عدد المحتجزين في تلك المراكز بصورة كبيرة، خصوصاً المحتجزين على خلفية سياسية، ودون مراعاة الإجراءات القانونية، حيث شهدت تلك المراكز احتجاز أشخاص

لفترات طويلة، ودون عرض على النيابة العامة أو القضاء، كما حصلت مصادرات في الإفراج عن بعض المحتجزين بعد حصولهم على أوامر الإفراج صادرة عن المحاكم المختصة، وواجه المحتجزون صعوبات في الاتصال بالأهل، وبالعالم الخارجي، حيث منع الأهل في كثير من الأحيان من زيارة أبناءهم دون مبرر وفترات طويلة.

٤. مراكز تحقيق وتوقيف المخابرات العامة

تضم هذه المراكز غرف للمحتجزين وبعضها زنازين فردية، ويعاني بعضها من سوء التهوية والإضاءة وعدم وجود وسائل تكييف للتخفيف من حدة ارتفاع الحرارة صيفاً، إضافة لعدم وجود عيادات طبية مجهزة فيها، وقد لوحظ أن عدداً من تلك المراكز تم استحداثها بعد النصف الثاني من العام ٢٠٠٧ خصوصاً مراكز رام الله "الإرسال"، وجنين، وطوباس، والجنيدي في نابلس.

بوجه عام تفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الذي يحكمها ويحكم توقيف الأشخاص فيها، والملاحظ في العام ٢٠٠٨ ازدياد واضح في عدد المحتجزين في تلك المراكز بصورة كبيرة، خصوصاً المحتجزين على خلفية سياسية، ودون مراعاة الإجراءات القانونية، حيث شهدت تلك المراكز احتجاز أشخاص لفترات طويلة، وواجه المحتجزون صعوبات في الاتصال بالأهل، وبالعالم الخارجي، حيث منع الأهل في كثير من الأحيان من زيارة أبنائهم دون مبرر وفترات طويلة.

٥. مراكز توقيف الاستخبارات العسكرية والسجون العسكرية

يوجد في محافظات الضفة الغربية عدد من مراكز التوقيف التابعة للاستخبارات العسكرية في كل من أريحا، ورام الله، وجنين، وبيت لحم، والخليل، والجنيدي في نابلس، وسلفيت، وطولكرم، وهي مخصصة لاحتجاز العسكريين، وتم استحداث العديد منها خلال العام ٢٠٠٧ وهي مراكز أريحا، وجنين، والجنيدي في نابلس، وتفتقر تلك المراكز للتنظيم القانوني الحديث الذي يحكمها ويحكم توقيف الأشخاص فيها، وقد شهدت تلك المراكز تزايداً في احتجاز أشخاص في

أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

إعداد: موسى أبو دهيم

أولاً: أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز في العام ٢٠٠٨

١. أوضاع مراكز الإصلاح

والتأهيل الفلسطينية - السجون:

خلال العام ٢٠٠٨ ازداد عدد مراكز الإصلاح والتأهيل، وأصبحت ثمانية مراكز منتشرة في رام الله، أريحا، نابلس، جنين، الظاهرية، بيت لحم، طولكرم، وغزة، ولم يطرأ أي تعديل على النظام القانوني الخاص بها، فهذه المراكز لا زالت تحكم لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته.

على صعيد توفر الإمكانيات، لا تزال مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية بوجه عام تفتقر لمقومات اعتبارها مراكز إصلاح وتأهيل، فالتعديلات منها قديم، وتعرض على مدى سنوات الاحتلال الإسرائيلي، خصوصاً خلال انتفاضة الأقصى للتدمير الكلي أو الجزئي من قوات الاحتلال، دون أن يُعاد بناء مراكز إصلاح وتأهيل جديدة بمخططات ومواصفات حديثة، على سبيل المثال، تم تدمير مركز إصلاح وتأهيل أريحا في العام ٢٠٠٦ من قبل سلطات الاحتلال، ولم تتم إعادة بنائه، وظل المركز القائم في أريحا مشتركاً مع مركز توقيف وتحقيق المخابرات العامة، كما لا تزال الميزانيات الخاصة بمراكز الإصلاح والتأهيل قليلة بالنظر لاحتياجات تلك المراكز، كما أن معظم تلك المراكز بحاجة إلى إعادة

واصلت الهيئة خلال العام ٢٠٠٨ نشاطاتها وفعاليتها لمراقبة أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" التابعة لمديرية مراكز الإصلاح والتأهيل في الشرطة، وكذلك أماكن احتجاز وتوقيف الأشخاص لدى جميع الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة التابعة للشرطة والمخابرات والأمن الوقائي والاستخبارات العسكرية، وتلك التي أصبحت تابعة لوزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة بعد سيطرة حماس على القطاع في منتصف العام الماضي، وذلك بغرض التحقق من مدى جاهزية تلك الأماكن، وصلاحياتها لاحتجاز الأشخاص، وللتأكد من سلامة الإجراءات القانونية، والأمن الشخصي للمحتجزين، وظروف احتجازهم من النواحي القانونية والصحية والمعيشية والنفسية، ولترقية مدى تطبيق القانون الخاص بالسجون والمعايير الدولية الدنيا لمعاملة السجناء.

ترميم لأغراض توفير وتعزيز الحماية الأمنية فيها، بما يشمل بناء أبراج مراقبة وأسوار، وتزويد المراكز بشبكة من الكاميرات للمراقبة وحماية النزلاء.

على صعيد تفعيل المراقبة والإشراف على مراكز الإصلاح من النيابة العامة والقضاء ووزارة العدل والمحافظة حسب ما ينص عليه القانون، فقد ظلت تلك الجهات باستثناء النيابة العامة في العام ٢٠٠٨ لا تقوم بدورها للتحقق من تطبيق القوانين، وعدم وجود موقوفين بصورة غير قانونية أو موقوفين ينتظرون المحاكمة من فترات طويلة، فيما لا زال دور النيابة بحاجة لمزيد من التفعيل في هذا الجانب.

على صعيد الجوانب الصحية والاجتماعية والمعيشية للنزلاء والموقوفين؛ تتفاوت مراكز الإصلاح والتأهيل في مدى ملاءمتها وجاهزيتها، سواء من حيث السعة، أو من حيث طوافهم الإشراف عليها، أو توفير الاحتياجات للنزلاء فيها، وتعاني بعض المراكز من ضيق المساحة وسوء التهوية واكتظاظ النزلاء، كما لا يتم الفصل بين النزلاء الموقوفين والنزلاء المحكومين، وعلى المستوى الطبي لا توجد عيادات أو أماكن مجهزة للفحص الطبي في بعض المراكز، لكن هناك زيارات دورية يقوم بها أطباء الخدمات الطبية العسكرية للمراكز، ولكن هذه الزيارات لا تلبّي في كثير من الأحيان احتياجات النزلاء من العناية

٢. توثيق شكاوى المحتجزين حول الظروف القانونية والمعيشية والصحية.

تلقت الهيئة خلال العام ٢٠٠٨، سواء أثناء زيارتها الدورية للسجون ومراكز التوقيف والاحتجاز المنتشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة، أو من خلال طلبات تقدم بها الأهالي، مئات الشكاوى من النزلاء والمحتجزين حول ظروف احتجازهم القانونية والصحية والمعيشية والنفسية. حيث قامت الهيئة بتوثيق تلك الشكاوى، ويرفع مئات الرسائل الخطية في إطار إجراء التحقيقات في تلك الشكاوى، كما تلقت عشرات الردود من الجهات المشتكى عليها.

لقد تزايدت في العام ٢٠٠٨ أعداد الشكاوى حول انتهاك حقوق المحتجزين من قبل الأجهزة الأمنية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة بصورة تنذر بخطر الوضع، وبضرورة التحرك للتحقيق الجدي والحيادي والفاعل في تلك الشكاوى، وعمل التحسينات اللازمة لرفع مستوى ظروف الحماية والمعيشة، والحد من بطء المحاكمات.

التوصيات

١. ضرورة تحسين ظروف احتجاز الأشخاص على المستوى المعيشي والصحي والنفسي والقانوني، من خلال إنشاء سجون بمواصفات تجعلها مراكز إصلاح وتأهيل بكل ما تحمله هذه العبارة من معنى، بما في ذلك إنشاء سجون خاصة بالنساء، ومراكز للأحداث في المناطق المختلفة.
٢. ضرورة تصويب أوضاع أماكن احتجاز الأشخاص، سواء نظارات الشرطة أو مراكز توقيف الأجهزة الأمنية والسجون العسكرية، من خلال وجود تنظيم قانوني واضح يحكم توقيف الأشخاص فيها، وبيان الجهات المرجعية لها، ومن خلال رصد الميزانيات لتحسين ظروف الاحتجاز المعيشية والصحية والقانونية فيها، وضرورة عدم احتجاز الأشخاص في مراكز غير معلن عنها كمراكز توقيف.

٣. ضرورة قيام جميع الجهات ذات الاختصاص بدورها الرقابي والإشرافي والتفتيشي على جميع السجون ومراكز الاحتجاز، بما في ذلك القضاة والنيابة العامة ووزارتي العدل والشؤون الاجتماعية والخدمات الطبية العسكرية، وذلك لضمان تحسين أوضاع تلك المراكز، والتحقق من تطبيق القانون، واحترام حقوق المحتجزين.

٤. ضرورة إنشاء دار رعاية للأحداث بالمفهوم الإصلاحي للحديث، في كل محافظة، وذلك وفقاً للمعايير الدولية والقوانين الوطنية، بحيث يمكنها استقبال المتهمين كافة، وتفعيل دور مراقبي السلوك في التعامل القانوني مع الأحداث.

٥. ضرورة إنشاء عيادات طبية في جميع السجون ومراكز احتجاز الأشخاص، وتجهيزها بكافة المستلزمات الطبية، بما فيها مختبر طبي للفحص المبني، وفحوصات الدم وكافة الأجهزة اللازمة لذلك، وكافة الأدوية اللازمة للمرضى المزمنين.

٦. ضرورة وضع لوائح تنفيذية لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك لوائح خاصة تنظم الإجازات للنزلاء والإفراج في ثلثي المدّة، وتحديد من تنطبق عليه هذه المعايير، وفقاً لقواعد تراعي المساواة وعدم التمييز.

ثانياً: آليات مراقبة السجون وأماكن الاحتجاز وخطوات المساندة في العام ٢٠٠٨

١. القيام بزيارات نقدية دورية للسجون ومراكز الاحتجاز

غالبية تلك الزيارات دورية، وتتم بعد التنسيق الخطي أو الشفوي المسبق مع الجهات المختصة، ركزت الهيئة خلال تلك الزيارات على تفقد أماكن الاحتجاز من نواحي ملائمة المباني، وتوافر الاحتياجات الضرورية للموقوفين، اللازمة للنظافة والترفيه والتشغيل والاتصال، وكذلك الوجبات الغذائية، وتقديم الخدمات الصحية، بالإضافة للتحقق من عدم وجود موقوفين بصورة غير قانونية أو موقوفين دون محاكمة، كما ركزت الزيارات على رصد وفحص مدى اكتظاظ تلك المراكز، ومدى إتباع نظام الفصل بين الجرائم الخطيرة وأبسيطة والمحكومين والموقوفين، وعدم وضع البائسين مع الأحداث، ومدى وجود أقسام خاصة مفصولة للنساء تشرف عليها شرطيات مؤهلات، وقد أعدت بنتيجة تلك الزيارات التقارير والاستمارات، وتم أخذ إحصاءات عن عدد المحتجزين وتصنيفاتهم، وكذلك سماع إشارات وشكاوى من المحتجزين حول بعض الانتهاكات بحقهم، ومتابعتها مع الجهات ذات العلاقة.

واجهت الهيئة خلال العام ٢٠٠٨ بعض الصعوبات في زيارة مراكز التوقيف والاحتجاز في قطاع غزة والضفة الغربية، الأمر الذي أعاق من قدرتها على القيام بدورها الرقابي على تلك المراكز لفترات معينة، فقد ماطلت بعض الأجهزة الأمنية في إعطاء الموافقة على طلبات لزيارات خاصة تقدمت بها الهيئة لبعض الموقوفين للإطلاع على ظروف احتجازهم، وذلك بعد تلقي شكاوى من أهل حول سوء ظروف الاحتجاز، كما جرى إخضاع بعض الزيارات لمراقبة وتقييد من قبل تلك الأجهزة من خلال اشتراط زيارة بعض الموقوفين بوجود محقق أو مسؤول من الجهاز، ولا تزال الهيئة تواجه صعوبات ومعوقات تمنع من قيامها بزيارات مفاجئة لمراكز الاحتجاز والتوقيف، ما يضيق من ممارستها لدورها الرقابي على تلك المراكز وظروف احتجاز الأشخاص فيها.

"المدني"، ودار التبريع للرعاية الاجتماعية "إصلاحية الأحداث".

وفي إطار حالة الفوضى بعد ١٤/٦/٢٠٠٧ جرت عمليات توقيف واحتجاز للأشخاص في مراكز التوقيف والسجون المذكورة أعلاه، ومراكز أخرى لم يعلن عنها تم التعرف عليها من خلال إشارات للمحتجزين بعد الإفراج عنهم أو ذويهم، وذلك دون إتباع الإجراءات القانونية، ودون عرض على الجهات القضائية، ودون أن يتم السماح للأهل بالزيارة، فقد قامت القوة التنفيذية والجناح المسلح لحماس بعمليات اعتقال لمئات الأشخاص من بينهم أفراد أجهزة أمنية واحتجازهم في مراكز توقيف تحت سيطرتها.

في شهر آب ٢٠٠٧ تم الإعلان عن مصادقة السلطة القائمة في قطاع غزة على تشكيل جهاز الأمن الداخلي، وشرطة الساحل "البحرية"، والشرطة النسائية، وعن مزاولة عملها، وفي أكتوبر ٢٠٠٧ أعلنت وزارة الداخلية في السلطة القائمة في قطاع غزة عن دمج أفراد القوة التنفيذية بجهاز الشرطة الفلسطينية، وتوزيعهم على الإدارات المعتمدة في جهاز الشرطة، وتم تعيين مدير عام للشرطة ونائب له، وعليه أصبحت القوى الأمنية التابعة للوزارة تتكون من جهاز الشرطة، ودائرة الأمن الداخلي، وجهاز أمن وحماية الشخصيات، وجهاز الدفاع المدني، وجهاز الأمن الوطني، وهذا الأخير مرجعيته رئيس الوزراء ووزير الداخلية في السلطة القائمة في غزة، ويندرج تحت إشرافه السجن العسكري، والقضاء العسكري، والمقار العسكرية، والعيادات الطبية العسكرية، حيث انحصرت صلاحية الشرطة في الإشراف على سجن غزة المركزي، ومراكز التوقيف التابعة للشرطة في النظارات الموجودة في مركز الشرطة في محافظات قطاع غزة، بينما أصبح مركز المشتل تابعاً لإشراف جهاز الأمن الداخلي، ويتم توقيف الأشخاص فيه على خلفية أمنية أو سياسية، دون إتباع للأصول القانونية.

واجهت الهيئة صعوبات في زيارة مراكز الاحتجاز والتوقيف التي أصبحت تحت سيطرة السلطة القائمة في قطاع غزة وأجهزتها الأمنية، خصوصاً في الشهور الأولى بعد سيطرة حماس على قطاع غزة، ولكنها تمكنت بعد ذلك من زيارة مراكز الاحتجاز والتوقيف بصورة دورية.

العام الحالي، حيث تم توقيف الأشخاص لفترات طويلة خلافاً للإجراءات القانونية، وتم احتجاز بعض الأشخاص المدنيين على خلفية سياسية خلافاً لاختصاص تلك المراكز، وتم تقييد زيارات أهل أحياناً، وتعاني بعض تلك المراكز من الاكتظاظ الشديد، ونقص الخدمات الضرورية كالحمامات الملائمة، ومن سوء التهوية كما هو الحال بالنسبة لمركز توقيف الاستخبارات العسكرية في رام الله.

هناك بعض السجون العسكرية التي لم تتم إعادة بنائها بعد أن تعرضت للتدمير من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، كما هو الحال بالنسبة للسجن العسكري في أريحا، بوجه عام لا توجد في الضفة الغربية سجون عسكرية مجهزة وفق مواصفات ومتطلبات فنية وإدارية وقانونية، وما هو موجود منها يعاني من غياب التنظيم القانوني الحديث الذي يحكمها ويحكم وضع الأشخاص فيها، وكذلك من عدم وضوح الجهات المرجعية التي تشرف عليها، كما تعاني من عدم الجاهزية على صعيد المباني الملائمة وتوفر الظروف المعيشية والصحية، ومن تدني الخدمات الضرورية اللازمة، فعلى سبيل المثال فالسجن العسكري في الخليل يقع في مبنى مستأجر قديم، يتكون السجن من غرفتين ضيقتين فقط، تنعدم فيهما التهوية والإضاءة الطبيعية، ويوجد في كل غرفة حمام غير ملائم.

٦. أوضاع مراكز الاحتجاز في قطاع غزة

سادت مراكز التوقيف والاحتجاز حالة من الفوضى بعد الأحداث الدامية التي شهدتها قطاع غزة في منتصف حزيران ٢٠٠٧. وتأثرت مراكز التوقيف والاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية بصورة مباشرة بعد أن تمت السيطرة على مقار تلك المراكز من قبل الجناح المسلح لحركة حماس والقوة التنفيذية، وخضعت تلك المراكز لإشراف مباشر في البداية من قبل القوة التنفيذية والجناح المسلح لحركة حماس، وكذلك مراكز تحقيق وتوقيف الأمن الوقائي، والمخابرات العامة، والاستخبارات العسكرية، والسجن العسكري، بالإضافة لسجن غزة المركزي

للال ١٤ عاماً في أرقام ١٩٩٤ - ٢٠٠٧

الدولية لحقوق الإنسان.
٧. إصدار البيانات:

تتخذ الهيئة مواقف شابة ومعتدلة بخصوص قضايا معينة
تتمثل في مجملها بخروقات واضحة لحدائق حقوق الإنسان من
قبل الجهات الرسمية، وتعبير عن موقفها بإصدار بيانات تدعم على
مختلف المؤسسات الرسمية والأهلية ومختلف وسائل الإعلام.
والجدول التالي يبين النشاطات التي قدمتها الهيئة منذ
تأسيسها في أرقام:

النمط لأول مرة في منتصف العام ٢٠٠٦، وعالجت سبعة حوادث
في سبعة تقارير من هذا النوع، ويتم التحقيق في حوادثه محل
اتقريب وتسجيل الإجراءات المتخذة بشأنها من قبل الجهات
الرسمية. ومن ثم الخروج باستنتاجات الهيئة من هذه التحقيقات
ووضع توصياتها بالخصوص.
وقد أُنجزت الهيئة خلال الخمسة عشر عاماً الماضية عشرات
المراجعات القانونية من خلال مذكرات قانونية طالبت فيها
المجلس التشريعي والجهات ذات العلاقة في السلطة الوطنية
بضرورة توفيق بعض النصوص في التشريعات النافذة مع المعايير

النشاطات

الشكاوي	البيانات الصحفية	اللقاءات الجماعية وورشات العمل	الدورات التدريبية	التحقيقات الخاصة	التقارير الخاصة	التقارير القانونية	التقارير السنوية حول أوضاع حقوق الإنسان	العدد الإجمالي
٩٧٠٦	١٣٣	٥٨٠	٤١١	٧	٦٦	٦٨	١٣	

في الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان القيمة المستقلة لحقوق الإنسان

بقلم: وليد الشيخ

الإعلان عنه وإصداره يعد الحرب العالمية الثانية في محاولة لعدم
تكرار ما عانت البشرية من ويلات نتيجة تلك الحرب وتنازعاتها.
إن النام في هذا الإعلان أن تتحول بوصفه إلى ثقافة في حياة
الجنوعات بحيث يصبح جزءاً أصيلاً في مكونات ثقافات الشعوب
المختلفة باعتباره قاسماً مشتركاً، وقد وصفه البعض بأنه 'أول
بيان عالمي لحقوق الإنسان'.
فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليس حكراً على ثقافة دون غيرها
أو جغرافيا دون أخرى، كما يحاول البعض الإشارة بأنه نتاج ثقافة
الغرب ولا علاقة لآخرين به.
تعرف جيداً أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في تطبيقاته
العملية على أرض الواقع يواجه صعوبة بالغة، تتحكم بها الظروف
السياسية لكل بلد ولكل نظام سياسي، إلا أننا في فلسطين وبعد
سنوات من الانتهاكات التي مارسها ويمارسها الاحتلال الإسرائيلي
بحق الفلسطينيين، فإننا نطمح أن تكون دولة فلسطين ملتزمة
قوياً وفعللاً بنص وروح الإعلان، وبما في المواثيق والاتفاقيات الدولية
الخاصة، وعلى رأسها الأركان الأساسية في 'إشاعة' الدولية لحقوق
الإنسان: كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية
والثقافية.

في العاشر من كانون الأول ديسمبر ١٩٤٨، اعتمدت الجمعية
العامية للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأصدرته،
وطالبت من البلدان الأعضاء "أن تعمل على نشره وتوزيعه وقراءته
وشرحه، ولا سيما في المدارس والمعاهد التعليمية الأخرى، دون أي
تمييز بسبب المركز السياسي للبلدان أو الأقاليم".
الآن وبعد مرور ستين عاماً على إصدار الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان، يحق للبشر أن ينظروا ما الذي استطاع أن يحققه
هذا الإعلان بصفته مثل المشترك الذي يسعى الجميع من أجل
انوصول إليه، مستذكرين ما جاء في ديباجة الإعلان "إن الجمعية
العامية لتنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى
المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى
كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب
أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق
التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان
الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالية فعالة بين الدول الأعضاء
ذاتها وشعوبها البقاء الخاضعة لسلطاتها".
إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نقطة تحول هامة في تطور
حقوق الإنسان، من حيث المضمون من جهة، ومن حيث توقيت

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

الدكتور: أيمن موري
نائب الرئيس

الاعتقال والتوقيف دون إتيان الإجراءات القانونية، وتناقص أو عدم قيام السلطات العامة بواجباتها القانونية تجاه المواطنين في مجال تقديم الخدمات المنصوص عليها قانونياً، إضافة إلى قضايا التعيين والتوظيف التي لا تتبع فيها الإجراءات القانونية، والتمييز في تطبيق القانون لاعتبارات الجنس أو الديانة أو العرق أو اللون أو الأفكار السياسية وكل ما يتعلق بانتهاك الحريات العامة للمواطن من قبل أي من أجهزة السلطة، سواء الأمنية أو المدنية.

٣: التقارير السنوية التي توضح حالة حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية:

يعطي التقرير السنوي صورة موضوعية وشاملة عن حالة حقوق الإنسان والتقدم والتراجع الذي أصابها بحسب الأحداث التي وقعت بشأن هذه الحقوق في كل عام. وكذلك يوثق هذا التقرير التطورات السلبية والإيجابية للسلطات الثلاث، الأمر الذي يجعل منه مرجعاً للدارسين والباحثين والهيئات، حيث يؤخذ التقرير السنوي للهيئة بجدية كبيرة من قبل الأطراف الرسمية وغير الرسمية، خاصة وأنه يُقدم إلى رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، والمجلس التشريعي الفلسطيني.

٤: التقارير القانونية:

تتعدد أوضاع المعالجة التي تتبع في هذه التقارير، التي تستهدف بشكل أساسي معالجة المواضيع القانونية والحقوقية، وذلك من أجل تذكير القراء والمعيّنين من أكاديميين ومشرّعين ومحامين وغيرهم بالأبعاد والجوانب النظرية للقضايا والموضوعات التي تعالجها، كما يهدف البعض منها إلى مراجعة بعض التشريعات النافذة المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية على ضوء انسجامها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. واقترح التعديلات المناسبة على التشريعات القائمة أو طرح أي تشريعات جديدة، من خلال تضمين بعضها مسودات تشريعات مقترحة، كقانون حظر التدخين في الأماكن العامة وقانون حماية المستهلك الذين صدر في العام ٢٠٠٥.

٥: التقارير الخاصة:

تعالج هذه التقارير مشاكل وقضايا عامة أو حول أثار الانتهاكات الإسرائيلية على حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، يتم إلقاء الضوء على مشاكل أو قضايا ملحة تمس حقوق الإنسان وحرياته العامة بصورة عامة، وذلك بقصد تقويم سياسات السلطة الوطنية وتشريعاتها بخصوص موضوع التقرير المطروح.

٦: التحقيقات الخاصة:

تصدر هذه التقارير حول حوادث أو قضايا محددة وقعت في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، وقد تم استخدام هذا

عملت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومنذ تأسيسها، وانطلاقاً من قيمها وإيمانها بأن الالتزام الراسخ باحترام حقوق الإنسان، وحرمانه الأساسية المكفولة بموجب الإعلانات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، هو أساس النظام السياسي الذي يجب أن يقوم على ركائز:

- سيادة القانون ومساواة الجميع أمامه.
- ضرورة المحافظة على الحقوق والحريات العامة والخاصة.
- وجوب وجود آليات وأدوات مشرعة قانوناً للمساءلة والمحاسبة.
- شرط توفر قضاء نزيه وفاعل ومستقل.
- انسجاماً مع رؤيتها بدولة فلسطينية مستقلة يعزز فيها مبدأ سيادة القانون ومساواة الجميع أمامه، وتحمي وتروج وتحترم فيها حقوق الإنسان وحريات جميع الأفراد.
- تعمل الهيئة على رصد وتعزيز وضمان حماية حقوق الإنسان في فلسطين دون تجزئة للحقوق أو اقتصاص منها، حيث ترصد وبشكل دائم أوضاع حقوق الإنسان في فلسطين ومدى التزام السلطات الثلاث والهيئات العامة والخاصة ومراكز احتجاج الحرية انشغالية بمبادئ حقوق الإنسان وكذلك مدى انتزاع التشريعات والاتفاقيات التي لبرمتها السلطة الوطنية بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. إضافة إلى رصد مدى امتثال الحكومة والسلطات العامة للتوصيات التي تقدمها الهيئة بهذه الخصوص.

النشاطات التي تعمل عليها:

١. التدريب والتوعية الجماهيرية:

تتولى وحدة التدريب والتوعية الجماهيرية مهمة توعية وتثقيف الجمهور والمسؤولين بحقوق الإنسان، وفكر في برامجنا على الفئات الأكثر تعرضاً للانتهاكات حقوق الإنسان، وذلك الفئات التي تحتاج إلى نظام يعزز معرفتها بحقوق الإنسان، وتعمل على دعم مؤسسات المجتمع المدني المعنية بأسس التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان.

٢. تلقي الشكاوى من الأفراد والمجموعات في حال تعرض حقوقهم للانتهاك ومتابعة ومعالجة هذه الانتهاكات:

يُعتبر موضوع تلقي ومعالجة الشكاوى العمود الفقري لعمل الهيئة كسبوتٍ للمظالم، إذ تتابع الشكاوى المتعلقة بقضايا خرق حقوق الإنسان، إذا كان الطرف المشتكى عليه مؤسسة أو هيئة عامة أو شبه عامة، وكذلك التي تتعلق بالأجهزة الأمنية، وتشمل

أسيس الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان



من الدعم من قبل السلطة كمساهمة ولأول مرة من الموازنة العامة للسلطة، تماشياً ومبادئ باريس، وهذا يُسجل لحكومة الدكتور سلام قياض.

ممرات تغيير التسمية

لقد كنا سابقين في العالم بأن يكون لدينا ديواناً للمظالم، قلغة القانون تقول الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، غير أن هناك أسئلة قانونية حتمت تغيير التسمية من قبيل تسجيل مبنى الهيئة، لتصبح الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"، المهم أن طبيعة عمل الهيئة لم ولن تتغير مع تغير التسمية، فقد أبقينا على ديوان المظالم لأنه يشكل مصدر قوتنا، فتحن سابقين لدول كثيرة، فبعد التأسيس لم يكن في العالم العربي مثلاً، تماماً عندما تأسست أمان ومفتاح، لم يكن في العالم العربي نظير لهما.

وفي معرض حديثها عن أداء الهيئة، تتوقف د. عشراوي عند جملة ملاحظات أهمها "الهيئة ليست طرفاً في النزاع السياسي، بل يجب أن تبقى فوق هذه النزاعات، فقد واجهت مؤخراً تحديات ليس أقلها التقرير السنوي السابق، الذي عكس وجود مشكلة رؤياً ومفهوم، بالإضافة إلى طريقة التقديم، لا يجوز أن تصل الهيئة في الضفة فقط إلى جميع المسؤولين، يجب أن لا تكتفي بهذا الأمر، ففي غزة الوضع مبني على خلل قانوني وحقوق، كان يجب أن تواجه هذا الوضع بجرأة، وكان يجب أن لا تعطى شرعية لأي شرعية غير القانون".

وتؤمن د. عشراوي بأن الحوار هو السبيل الوحيد للخروج من الأزمة الراهنة، حوار مبني على قلب المصلحة الوطنية على أي شيء آخر، برعاية طرف ثالث متمثل بمصر والجامعة العربية، حوار بعيد عن الاستقطاب والمحاصصة، علينا بحل تضمينه الدول العربية، من المهم صدق النوايا والصراحة والجرأة في معالجة الأمور، فالهدف من أي حوار

يجب أن يكون مصلحة الوطن والمواطن قبل كل شيء، فالشعب الفلسطيني لم يكن يوماً بعيداً عن محاولات إلغائه إلا أنه استمر وواصل مسيرته، وهذه المرحلة مرحلة الانقسام سنتغلب عليها، المهم أن تكون لدينا الثقة الكافية بالنفس، والثقة بعدالة قضيتنا والاستمرار معاً وسوياً نحو تحقيق أهدافنا المشروعة.

وتتوجه مؤسسة الهيئة إلى الموظفين فيها وتوصيهم بأن يبرهنوا دوماً على المهنية والالتزام، فهم يعملون في مؤسسة مفصلية وطبيعة عملها له معنى كبير، وهو يحد ذاته مكافأة للعاملين في الهيئة، فعليهم أن يواصلوا تحمل المسؤولية والأمانة، وأقول لهم لقد مررنا بصعوبات وواجهنا مشاكل كثيرة، غير أن المؤسسة كبرت وأصبح لديها فروع ومكاتب في مختلف محافظات الوطن، فروح الفريق هي الأساس وعنوان لحل ومعالجة المشاكل، فتوسع المؤسسة وعملها يدل على أنها مبنية وفق رؤياً واستراتيجية، ولديها القدرة على الاستمرار والإصرار على النجاح.

حالة الانقسام وأثرها على القضية

وتصف د. عشراوي حالة الانقسام بمرارة شديدة، وبحرز عميق "الوضع الحالي مأساوي وأليم وأسا وضع مررنا به، فطالما كان التحدي من الخارج كنا نواجهه، لأن جبهتنا الداخلية متراسمة، فالانقسام أكبر جرح اليم أضعفنا ذاتياً من الداخل، بالانقسام واللجوء إلى العنف للسيطرة على السلطة وإلى وسائل قمعية للسيطرة على المواطن، أضعفنا القضية وموقعها وخزلنا المواطن، غلبنا مصالحنا الذاتية ونسينا حقوق الإنسان وسيادة القانون"، فالأصل في الديمقراطية أن تتسع للرؤى، والديمقراطية تحترم الآخر وهي مصدر قوة حقيقي، غير أنها عندما تحولت وحولناها إلى انقسام وانشقاق أصبحت مصدر ضعف وتقويض ذاتي من الداخل.

الهيئة كانت رؤياً مختلفة للواقع السائد آنذاك، في البداية كتبنا وعملنا عدة أنظمة، لكن بالإصرار تمكن الفريق من جعلها أمراً واقعاً.

في إحدى الفترات حادت الهيئة عن دورها كمؤسسة دولة، وأصبحت تعمل كأي مؤسسة أهلية، ولم تمارس مسؤولياتها ومهامها بجرأة، علاوة على بعض التجاذبات التي واجهتها أمام المجلس التشريعي من الناحية المهنية، غير أن هذه العقبات تعتبر بسيطة إذا ما قورنت بحجم الإنجاز.

أما فيما يتعلق بقضايا التمويل، فهذه مسألة هامة جداً فلا يجوز أن يكون التمويل من مصدر واحد، بل يجب أن يكون متعدد المصادر، وغير مشروط ولا يزيد عن ٥٠٪ من نفس الجهة، والأمر المهم في موضوع التمويل هو أن يكون الدعم الأساس من الدولة، وفق ما جاء في النظام الداخلي، استعدت عدة دول من اسكندنافيا لدعم المشروع، لذلك تم تشكيل (إتحاد الممولين)، وتلقى الهيئة تمويلها من مجموعة ممولين مستقلين يؤمنون بمبادئ حقوق الإنسان، لأن الدعم مهما كانت طبيعته يبقى مشروطاً إذا ما جاء من جهة واحدة، غير أن الإنجاز الكبير يتمثل في تحويل جزء

بمناسبة مرور خمسة عشر عاماً على تأسيسها

الدكتورة حنان عشاوي تستعرض تاريخ النشأة وت-

حاورها مجيد صوالحة

واحدة من الشخصيات الوطنية اللاحقة، ذاع صيتها على المستويين العربي والدولي، استاذة جامعية، دبلوماسية، نائبة منتخبة في المجلس التشريعي لتشرين، نظمت العديد من المناصب: وزيرة التعليم العالي في أول حكومة فلسطينية، تشغل الآن منصب رئيس مجلس الإدارة للمبادرة الفلسطينية لتحقيق الحوار والديمقراطية (مفتاح)، ناشطة سياسية، مدافعة بقوة عن حقوق الإنسان، ولأن هذا الجانب يشكل جزءاً مهماً في شخصيتها، ركزت هذه المقابلة على دور ضيقتنا في تحقيق وتطوير مفهوم قضايا حقوق الإنسان داخل مجتمعاتنا الفلسطينية، وتعبير ثقافتها كذلك، فهي المحرك الأساسي وصاحبة فكرة تأسيس الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن 'ديوان المظالم'، والتي باتت تعرف لاحقاً بالهيئة المستقلة لحقوق الإنسان 'ديوان المظالم'، ومقوضها العام الأول.

الدكتورة حنان عشاوي خصت انفضالية بهذه المقابلة التي جاءت بمناسبة مرور خمسة عشر عاماً على تأسيس الهيئة، فهي معنية أصلاً بقضايا حقوق الإنسان، ومعروف عنها دفاعها عن هذه الحقوق، فلم تؤمن أبداً بوجود أي نوع من الحماية لحقوق الإنسان تحت الاحتلال، بدأت حديثها عن الفكرة التي أصبحت بمثابة ركنها وبعض الأصدقاء، حقيقة على أرض الواقع، سيقف فيها فلسطين الكبير من الدول العربية، لا بل من أوائل دول المنطقة التي أسست هيئة وطنية تعنى بقضايا حقوق الإنسان.

نصيدة الفكرة

بعد اتفاق إعلان المبادئ رأينا أن هناك استعداداً لبناء مؤسسات دولة وسلطة تنفيذية، حينها طلب مني

المرحوم أبو عمار أن أقسم منصب رسمي في السلطة، غير أن اهتمامي بقضايا حقوق الإنسان كان دائماً حاضراً في ذهني وممارساتي، بحيث انعكس هذا الاهتمام ويدا، وضحاً على أدائي.

وأضافت: قمنا إذاً بأكبر هيئة ومحمود درويش بصياغة مرسوم لكي تضمن المنظمة والتي سلطة قانونية، حماية حقوق الإنسان وحقوق المواطن، باعتبار أن هذا يشكل إضافة جديدة على طريق بناء الدولة العصرية ومؤسساتها، واستندت في ذلك إلى التاريخ العربي، حيث هناك ديواناً للمظالم في الدولة العربية الإسلامية عبر التاريخ.

إن أول مرسوم وقعه المرحوم أبو عمار هو المرسوم الخاص بتشكيل الهيئة بتاريخ ١٩٩٣/٩/٣٠. وقد قصر مرسوم الإنشاء لاحقاً في النواحي الفلسطينية (الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية) تحت رقم (٥٩) لعام ١٩٩٥. وموجب هذا المرسوم، تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: 'متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين، ومنظمة التحرير الفلسطينية'.

وتتابع: أخذت المرسوم وكتبت أنا ورعا شحادة مسودة النظام الداخلي، وأبدت إصراراً كبيراً على التسمية، باعتبارها مؤسسة دولة وأن تكون علاقاتها المباشرة مع البرلمان المنتخب باعتبار أن المجلس التشريعي رقيب على الدولة. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، وهذا جزء من مسؤولية الدولة وأن لديها للهيئة صلاحيات للمساءلة، وأن لديها صلاحيات بموجب القانون للتدخل والمساءلة فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان.

أما الخطوة الثانية فقد تمثلت في تشكيل لجنة تأسيسية من قبل منظمات المجتمع المدني، ومن ثم تأسيس أول مجلس أمناء من شخصيات وطنية

اعتبارية مشهود لها بالنزاهة، من الضفة الغربية وقطاع غزة، وفلسطينيين الداخل والشباب، وكان الاجتماع الأول له في ٢٥ شباط سنة ١٩٩٥، في نفس اليوم الذي وقعت فيه مجزرة الحرم الإبراهيمي في الخليل.

المهام والمسؤوليات

وعن المهام والمسؤوليات الملقاه على عاتق الهيئة، تقول المفوض العام الأول للهيئة، بأن من واجباتها الانتباه ومراقبة أي خروقات تصدر عن السلطة، لأن قناعتنا كبيرة بأهمية الدور الرقابي في هذا المجال ومساهمته الفعلية في بناء سلطة لديها ثقة بنفسها. وبالتالي المساهمة في بناء الدولة الحضارية، فهناك الكثير من منظمات المجتمع المدني التي ترصد انتهاكات الاحتلال، وهذا ما يميز الهيئة عن مؤسسات المجتمع المدني العاملة في ذات المجال.

في البداية لم تكن سلطة وفي المقابل كان لدينا إصرار والتزام بإنجاح المشروع، كنت أזור السجون بنفسي وأتابع التحقيق مع الأجهزة الأمنية في حال حدوث خروقات، وكنت أكتب التقرير السنوي، كما كتبت الهيكلية والنظام الداخلي الأول سنة ١٩٩٦.

كبر انطاقم المهني وبدأ يأخذ مجازفات على عاتقه، وواجه صعوبات: وفي أحد المرات كانت ردة فعل الرئيس ياسر عرفات صعبة، على بيان أصدرته الهيئة ضد محاكم أمن الدولة ومطالب بإلغاء البيان، غير أن الخلاف في الرأي كان مبني على الاحترام المتبادل.

كان دور الهيئة: ولا يزال، يتمثل في إحدى جوانبه بعملية التحقيق: بدءاًها بدورات تدريبية للعاملين في الأجهزة الأمنية، ومساعدتهم في مراقبة وتطبيق القوانين، كتبنا الكثير من التعليمات حول عمليات القبض، الاحتجاز وسيادة القانون.

وتصف د. عشاوي الصعوبات التي واجهت عمل الهيئة والتي تمثلت في أن

القانون والحريات الأساسية.

وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن الهيئة ووفقاً لنظامها الداخلي، والذي صنف عليه الرئيس الشهيد ياسر عرفات: أتاح للهيئة الصلاحية للتوجه لتقضاء في الانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان، وأعطى بذات الوقت الحصانة لمعاملين فيها من الملاحقة أثناء تأديتهم لعملهم، إلا أن الخلط المتواصل لدى العديد من العاملين في المؤسسات الرسمية بين عمل المنظمات غير الحكومية والهيئات الوطنية ما زالت قائماً، وإن كان هذا الخلط قد بدأ بالانحسار والتراجع مع تعيين المدير التنفيذي السيدة رندة سنيرة، والتي أتت سياستها إلى التأكيد على أهمية التعامل مع الهيئة المستقلة كهيئة وطنية تعمل وفقاً لأحكام القانون الأساسي، واستناداً إلى مبادئ باريس ما أتاح المجال إلى مأسسة العلاقة مع مكتب الرئيس والمجلس التشريعي ومجلس الوزراء ومكتب النائب العام، وهذا من المتوقع أن تسبب الهيئة مكانتها الطبيعي في القريب الصجل، كحامية وطنية لحقوق الإنسان الفلسطيني.

٢- منذ القدس، عندما بشرت الهيئة عملها، وعلى إثر تأسيسها بمرسوم رئاسي، اتخذت من القدس مقراً لعملها ومتعلّلاً لتأسيساتها كتأكيد على أنها عاصمة دولة فلسطين، إلا أنه ونتيجة للممارسات الإسرائيلية تم نقل المركز الرئيس إلى رام الله، ولم تعد الهيئة قادرة على العمل بضواحي القدس، وعليه فإن إعادة العمل والأهتمام بشؤون سكان القدس وضواحيها ومعالجة شكاواهم وقضاياهم المتعلقة بالالتزامات المترتبة على السلطة الوطنية الفلسطينية، تتطلب من الهيئة إيجاد الآليات الكفيلة لإعادة نشاطاتها في القدس، وتكثيف الجهود مع السلطة الوطنية بما يكفل الحقوق الأساسية لسكان القدس وتعزيز صمودهم.

٤ إشكالية متابعة ورصد وضع حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية بسبب إجراءات الاحتلال، إذ أثرت السياسات الإسرائيلية على جودة أداء السلطة الوطنية وحالت دون نهوضها بالأعباء الملقاة على عاتقها وفقاً لاتفاق أوسلو، حيث يتبين أن إسرائيل لم تعد تعترف بالتشريعية القانونية التي كانت تعمل بموجبها السلطة في مناطق (أ) فأصبح أداء السلطة أقرب إلى عمل أجهزة حفظ النظام، ما رتب نتائج خطيرة على الحقوق والحريات العامة، وحال دون تمكن السلطة من الوصول إلى بعض المناطق المصنفة (أ) إلا بموافقة إسرائيلية، ولذلك لم تتمكن الهيئة من الوصول إلى العديد

من المناطق التابعة للسلطة الوطنية بحكم ضرورة الحصول على إذن من السلطات الإسرائيلية، إضافة إلى تقييد الحركة في مناطق مختلفة من أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية.

كما إن الإطار القانوني الذي باتت السلطة تعمل بموجبه بعد سيطرة حماس على قطاع غزة أضاف تحديات جديدة تعترض سبيل عمل الهيئة.

التحديات الداخلية ونسج على نسج الآتي:

١- ضمان ديمومة واستمرارية عمل الهيئة وذلك بتوفير موارد مالية ثابتة من السلطة الوطنية الفلسطينية، على اعتبار أنها مؤسسة وطنية تعمل وفقاً للقانون وإنسجاماً مع القانون الأساسي ومبادئ باريس الخاصة بعمل الهيئات الوطنية.

على الرغم من حصول الهيئة هذا العام على مساهمة من الحكومة دعماً لعملها، وترسيخاً لمبادئ باريس، لا زالت الهيئة تتطلع للحصول على تمويل كامل من السلطة الوطنية، كترجمة حقيقية وانعكاساً أصيلاً من قبل السلطة الوطنية لقبول الهيئة كجسم رقابي قادر على العمل وفقاً لأحكام القانون الأساسي، وإذ تدرك الهيئة أن إقرار القانون الخاص بها سيمثل نقطة التحول الرئيسية على هذا الصعيد، إلا أن زيادة المساهمة المالية للسلطة الوطنية لا يتناهى مع التزامات السلطة الوطنية تجاه حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

٢- مفوض عام متفرغ قادر على مواكبة عمل الهيئة وأوضاع حقوق الإنسان، فمفوض العام يعمل بصورة قطوعية منذ تأسيس الهيئة ونفاية الآن، رغم أن منصب مفوض العام يتطلب تفرغاً تاماً وفقاً لمبادئ باريس، ويصبح وجود مفوض عام متفرغ للهيئة في ظل الأوضاع الحالية التي يمر بها الشعب والقضية أكثر إلحاحاً وأهمية، نظراً لحجم التحديات التي يفرضها واقع الانقسام السياسي، والذي انعكس على مناخ الحياء كافة، والحقوق الأساسية التي كفلها القانون الأساسي للمواطن الفلسطيني حتى التمتع بها.

٣- القدرة على الاستجابة الفعالة لعدد الشكاوى المطروحة، بحكم الانتهاكات المستمرة والمتصاعدة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة، فقد تلقت الهيئة في السنة الأولى لتأسيسها ٣٥٠ شكاوى، طبعاً بلغ عدد الشكاوى ٢٠٠٧ في العام ٢٠٠٧ وفقاً للتقرير الثالث عشر الصادر عن الهيئة.

إن لجوء المواطنين إلى الهيئة بصفتها ديواناً للمظالم من خلال الشكاوى التي

يقدّمون بها بحق السلطات المختلفة، يؤشر على زيادة وعي المواطنين بحقوقهم من جهة، ويؤكد تداعي وضع حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية من جهة أخرى، فضلاً عن تزايد ثقة المواطن بالهيئة، باعتبارها الحامي الوطني لحقوق الإنسان وحرياته، ما يفرض لزماً على الأطواق الفنية والإدارية العاملة في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إيجاد آليات الكفيلة، للحد من انتهاكات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وذلك طبعاً بالتقويض المتصور عليه في المرسوم الرئاسي، وإنسجاماً مع النظام الداخلي لعمل الهيئة.

ويشار في هذا السياق إلى أن إعادة الهيكلة للهيئة المستقلة في العام الحالي: مثل إحدى أهم التحديات على التصعيد الداخلي، والذي أعطى بمرور صلاحيات أوسع للمكاتب المناطية في الضفة الغربية والمكتب الإقليمي في قطاع غزة، ما انعكس إيجاباً على فعالية الهيئة للوصول إلى المواطنين، من خلال مكاتبها المنتشرة في مختلف محافظات الوطن، وأعطى صرورة أوسع وفاعلية أكبر لمعالجة الشكاوى، ومع كل ذلك تبقى الآليات الفعالة لمعالجة الشكاوى هي التحدي الأكبر للعاملين في الهيئة بعد مضي ١٥ عاماً على إنشائها.

في الحقيقة إن المتتبع لعمل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، يرى وموضح، أن الهيئة وأنعامين فيها أعباء ما يكرهها الفلسطينيون بمهدة وطنية أقرب منهم موظفين يتلقون روايتهم: كغيرهم من العاملين في مجالات حقوق الإنسان، فهاجسهم الوحيد هو حماية حقوق المواطن الفلسطيني بعض النظر عن انتمائه السياسي أو أية اعتبارات أخرى.

وبعد هذه السيرة تضحى الهيئة بكل أصرار وتصميم نحو الاستمرار في الدفاع عن الحقوق والحريات الأساسية، نحو ترسيخ مبدأ سيادة القانون واحترامه، وتعمل اليوم بحرية كاملة في أراضي السلطة الوطنية، سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة رغم حالة الانقسام السياسي، ليبقى الشعور الذي خطته منذ إنشائها حق قانون-حريات هو الهادي لعملها والضابط لإيقاعها نحو دولة فلسطينية مستقلة تحترم فيها كرامة مواطنيها وإنسيتهم.

وعليه يمكن القول أن حجم التحديات التي تواجه الهيئة تزداد باضطراد، وتزداد تعقيداً مع استمرار حالة الانقسام السياسي والجغرافي، ما يفرض خطراً أكثر فاعلية وآليات متابعة، وإدوات عمل أشد فعالية وتأثيراً على صانعي القرار ومنغذيه، حتى تستطيع الهيئة أن تؤكد للمواطن الفلسطيني "على هذه الأرض ما يستحق الحياة".

بعد مضي ١٥ عاماً على تأسيسها الهيئة وأهم التحديات التي تواجهها

إعداد: صلاح موسى

وانبؤوم ومع مرور ١٥ عاماً على تشكيلها بموجب مرسوم رئاسي بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠ المنشور في الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية، تحت رقم (٥٩) لعام ١٩٩٥، نشفت الهيئة على أعتاب جملة تحديات متجددة بتجده تعقيدات الواقع السياسي والقانوني الفلسطيني، إن هذه التحديات تعكس بوجه أو بآخر معاريف العمل الوطني، مثبلاً باستمرار الاحتلال بسياساته التوسعية والتضييقية والثقل وملاحقة المواطنين الفلسطينيين من جهة، وبحالة الانقسام السياسي بين شطري الوطن، ولإجراءات والتدابير المتخذة من قبل أقطاب التناحر من جهة أخرى، وعنده نرى أن الهيئة تواجه جملة تحديات داخلية وخارجية يمكن لنا تناولها على النحو التالي:

مما لا شك فيه أن تشكيل الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن "ديوان المظالم"، لاحقاً، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"، مثل علامة فارقة في التاريخ الوطني الفلسطيني، وعكس إرادة سياسية أصيلة على طريق احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، الذي وجد له تعبيراً واضحاً في المادة (٣١) من القانون الأساسي الفلسطيني، والتي تنص على أنه "تتألف بقانون هيئة مستقلة لحقوق الإنسان، ويحدد القانون تشكيلها ومهامها واختصاصها، وتقدم تقاريرها لكل من رئيس السلطة الوطنية والمجلس التشريعي"، وبذا أصبحت الهيئة في مقدمة الهيئات الوطنية التي يتم تشكيلها في الوطن العربي.

التحديات الخارجية وتنقسم إلى:

١- الهيئة السياسية وأثرها على حقوق الإنسان، وتشمل الانفصال الجغرافي بين شطري ما تبقى من الوطن، وغياب قنصري للمجلس التشريعي بحكم اعتقال سلطات الاحتلال لفالدية أعضائه، بالإضافة إلى غياب الإرادة السياسية لطرقي المجلس الرئيسيين، فضلاً عن وجود حكوميين يهول كل منهما أجهزة مستقلة، بالإضافة إلى وجود جهارين للقضاء، تاهب كل رفض كل طرف الاعتراف بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان الفلسطيني، محاولاً تكييف هذه الانتهاكات بإطار قانوني لا يتفق مع أحكام القانون الأساسي والنقوانين النافذة بفلسطين ومواثيق حقوق الإنسان.

ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل اتخذت الأمور أبعاداً أكثر خطورة، فتشمل هي بروز تعابير ومصطلحات وسياسات عمل لكل طرف، لا تمت إلى القانون بصلة مثل "عدم الالتزام بالشرعية"، ومبدأ الإحلال الوظيفي، "والسلامة الأمنية"، "والوقوفين الأمنيين"، "والوقوفين على خلفيت جنالية"، "وحل الجمعيات بحجة عدم استكمال مسوغات التسجيل"، ومصادرة الجمعيات تحت حجج وبرائع غير قانونية، وعرض المدنيين على القضاء العسكري، "وأحكام الإعدام التي صدرت بإجراءات موزجة" "والإعدامات التي حدثت بصورة تعسفية أو بلا محاكمة" "وعدم تنفيذ أحكام المحاكم

الصادرة من المحكمة العليا"، وإنشاء الحكومة المقاعة لمجلس عدل أعلى مثل بحد ذاته اعتداء خطيراً على صبية القضاء واستقلاله، وعدم سلامة الإجراءات القانونية عند التوقيف والتفتيش والملاحقة، إضافة إلى انتشار ظاهرة التعذيب التي يعرض لها المعتقلون السياسيون بصورة تعسفية، وغياب الأدوات والإرادة السياسية لمحاسبة من يمارسون مثل هكذا انتهاكات.

وحتى الإعلام لم يستلم من وقع هذه الاعتداءات، إذ شهدت الفترة المنصرمة تخبطاً كبيراً للحريات الإعلامية، كما شهد العام ٢٠٠٨ منعاً مستمراً لتوزيع بعض الصحف في قطاع غزة والضفة الغربية، بالإضافة إلى ملاحقة واعتقال الصحفيين في شطري الوطن، وفرض الرقابة الصارمة على الصحف، وانضغاط على بعض المحطات الفضائية، والتحرير على الإعلامي من أقطاب التناحر.

تقد انقضى هذا الوضع بظلاله الثقيلة مبناً لا يستهان به على الهيئة، إذ عمل كل طرف من أطراف النزاع على وضع الهيئة أمام اختبارات الولاء، أو قهزها بالانحياز لهذا الطرف أو ذاك، طالما لم ينفق تقريرها مع مصالح وأراء هذه الجهة أو تلك، كل تلك المعطيات جعلت عمل الهيئة أكثر تعقيداً، سواء على المستوى الفني أو على المستوى السياسي، وتقد وصل الأمر إلى التهديد بالتعرض للسلامة الجسدية للمفوض العام الدكتور ممدوح العكر، كما تعرضت الهيئة إلى افتقادات لأذمة على متن صفحات الصحف، على خلفية

التقرير المبد من قبلها حول أحداث جامعة النجاح، بالإضافة إلى الانتقادات الموجهة من قبل بعض أقطاب الحكومة المقاعة للهيئة حول بعض التقارير التي أصدرتها الهيئة حول حالة حقوق الإنسان.

٢- ان المضادقية التي رسختها الهيئة من خلال نضالها الطويل من أجل سيادة القانون واحترام قواعد، وضعها مرات ومرات على محك حالة الانقسام والتجاذبات السياسية، وهي كل الأحوال غلبت الهيئة متحيزة، وبما إلى حق المواطن الفلسطيني بفض النظر عن اقتضائه السياسي أو تواجد الجغرافي.

٣- البينة القانونية وأثرها على حقوق الإنسان، إن قبول الهيئة كجهة رقابية من قبل الأجهزة الرسمية الإدارية والأمنية والحكومية يوضع حقوق الإنسان والاعتراف بها، كهيئة وطنية وفقاً لمبادئ باريس، مثل ولا زال أهم التحديات التي تواجه عمل الهيئة، حيث تعرض المفوض العام السابق للهيئة الدكتور بيا السراج للاعتقال التعسفي من قبل السلطة الوطنية في بدايات تأسيس الهيئة، ما استدعى تدخل الرئيس الراحل ياسر عرفات لإطلاق سراحه، مع العلم أن الهيئة مؤسسة بموجب مرسوم رئاسي، إلا أن عدم إصدار القانون الخاص بالهيئة بسبب تعطل عمل المجلس التشريعي، يمش تحدياً آخر يتطلب العمل على تجاوزه والتعامل معه، وذلك لتمكين الهيئة وطاقتها من العمل بحرية لمسألة ومتابعة الخارقين لأحكام

الدفاع عن حقوق المرأة

رعاية خاصة بحماية النساء اللاتي يتعرضن للعنف الأسري وإعادة إدماجهن بالمجتمع.

الجمهورية اليمنية / اللجنة الوطنية للمرأة

المهام والاختصاصات المنوطة باللجنة الوطنية للمرأة، وهي الجهاز الاستشاري والتنفيذي للمجلس الأعلى للمرأة في اليمن، وتمثل الجهة الحكومية المعنية بوضع السياسات والخطط الخاصة ذات العلاقة بشؤون المرأة وتنميتها وقضاياها، وبإدماجها في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتقييمها على المستوى الوطني. وقد تضمن التقرير السنوي للعام ٢٠٠٧ لجنة الوطنية للمرأة، الأنشطة والفعاليات التي تدعم قضايا المرأة والنوع الاجتماعي بالتعاون مع الشركاء الوطنيين في الجهات الحكومية، وغير الحكومية، إضافة إلى الهيئات الدولية العاملة في اليمن، بهدف إدماج المرأة في الخطط والموازنات (الجنديرية) لكل القطاعات، وتبني التعديلات القانونية المتصلة بإنصاف المرأة وتنفيذ ما جاء في الاتفاقيات الدولية، وما جاء في الاستراتيجية الوطنية لتنمية المرأة والخطة الخمسية، والتي عكست من خلاله التوجهات العامة للدولة، بشأن إنصاف المرأة والتي بدأت تظهر بشكل أوضح في السنوات الأخيرة.

وقد ارتكزت أنشطة اللجنة على استراتيجية تنمية المرأة والخطة الخمسية للتنمية والتخفيف من الفقر، كما وتنوعت أنشطة اللجنة وفعاليتها بين متابعة تنفيذ استراتيجية تنمية المرأة لدى القطاعات المختلفة، وبناء القدرات المؤسسية لكادر اللجنة وشركائها، وتضمن ذلك عقد الاجتماعات العامة مع الشركاء في القطاعين الحكومي والأهلي والهيئات الدولية، وورش العمل والندوات، والأنشطة التدريبية وبناء القدرات لكادر اللجنة، ومؤسسات ذات علاقة وطنية في أرجاء اليمن كافة، بالإضافة إلى مشاركة اللجنة داخلياً وخارجياً في الأنشطة والفعاليات التي تهتم بقضايا المرأة.

وقد برز في تقرير اللجنة الوطنية للمرأة للعام ٢٠٠٧، تسليط الضوء على وضع المرأة اليمنية من منظور النوع الاجتماعي، حيث تضمن التقرير استعراض واقع التنمية وتحديد الشجوة الخافضة بين الرجال والنساء، في الوصول إلى الخدمات والموارد والبحث في أفق النهوض بالمرأة اليمنية ورفع مستوى الوعي والتثقيف لتحشد من القصور القائم. وقد أوصى التقرير الجهات ذات العلاقة من الأجهزة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني للتصدي لقضايا النوع الاجتماعي المختلفة والمثارة في مجالات، التعليم وتفتش الأمية بين النساء في تلقي المرأة للرعاية والخدمات الصحية.



الجمهورية الهندية - الهيئة الوطنية للمرأة

تضمنت مهام الهيئة الوطنية في الهند واختصاصاتها مراجعة ضمان مواد الدستور والقوانين لحقوقها، والعمل على تقديم التوصيات القابلة لقياس مدى ضمان التشريعات والقوانين لحقوق المرأة، وتقديم النصح للحكومة في جميع السياسات التي تضعها وتؤثر على المرأة.

وتوصيات المؤسسات الوطنية ومن ثم تقديم تقرير سنوي يتضمن جميع جوانب عملها. فيما يلي إطلالة على بعض ما تقوم به مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، ودورها في الدفاع عن حقوق المرأة، بما فيها دور الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، بناءً على الاختصاصات المتوقعة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وعلى مجالات الاختصاصات المتعلقة بتلك المؤسسات.



المملكة الأردنية الهاشمية

المركز الوطني لحقوق الإنسان

على صعيد القيام بأعمال الرصد والتشورة بشأن الامتثال للمعايير الدولية، تمت الإشارة في تقرير أوضاع حقوق الإنسان للعام ٢٠٠٧ الصادر عن المركز الوطني لحقوق الإنسان، إلى دوره في الدفاع عن حقوق المرأة ومتابعته لقضاياها، حيث أوصى المركز في تقريره، الحكومة الأردنية بضرورة رفع تحفظاتها عن بعض مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" والتي تم نشرها في الجريدة الرسمية الأردنية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٤. ومن تلك المواد: المادة (٢/٩) المتعلقة بمنح المرأة حقاً متساوياً مع الرجل في منحها الجنسية لأطفالها؛ إضافة إلى المادة (٤/١٥) والمتعلقة بحق المرأة في التنقل واختيار السكن وغيرها.

أما فيما يتعلق بدورها في القيام بأعمال الرصد والمشورة بشأن القوانين والسياسات ذات العلاقة بحقوق المرأة، فنرى أن المركز الوطني تابع هذه القضايا من خلال تضييمته تخصيص قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ نسبة لا تقل عن (٢٠٪) من عدد أعضاء المجلس البلدي، لإشغالها من المرشحات اللواتي يحصلن على أعلى الأصوات، إضافة إلى الإشادة باستجابة وزارة التنمية الاجتماعية والأمانة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة، بإعداد مسودة مشروع مقترح لقانون الحماية من العنف الأسري، وأوصى بالتسريع في استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة لنشره في الجريدة الرسمية.

أما فيما يتعلق برصد حالة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، يتابع المركز مشاركة المرأة في المؤسسات العامة، إضافة إلى متابعته لدور

المؤسسات الوطنية ودورها في

إعداد: نجاح صبح

أعمالها المتعلقة بجملة أمور

منها: النظر في الشكاوى

الفردية، صياغة توصيات

بشأن القوانين والسياسات

وأنشطتها المتصلة

بالتثقيف في مجال

حقوق الإنسان،

قائمة على مبدأ

المساواة الرسمية

والموضوعية بين

الرجل والمرأة، عدم

التمييز على النحو

الوارد في الاتفاقية.

أن تتمكن المرأة بسهولة

من الحصول على جميع

الخدمات التي تقدمها

المؤسسات الوطنية لحقوق

الإنسان بغرض حماية

حقوقها، وتتوقع اللجنة أيضاً أن يتسم تكوين

عضوية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وموظفيها

بالتوازن بين الجنسين على النحو التالي.

ونقر اللجنة بأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان قد تسهم

بمطرق شتى في أعمال اللجنة في إطار إجراءات رصد الاتفاقية

ويرتوكونها الاختياري، ويمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

أن تقدم تعليقات ومقترحات بشأن تقارير الدولة الطرف بأية طريقة

نراها مناسبة.

كما يمكن لهذه المؤسسات الوطنية أن تساعد الضحايا الذين

يزعمون تعرضهم لانتهاكات حقوق الإنسان بموجب الاتفاقية على

مواخاة اللجنة ببلاغات فرديّة، أو انقيام عند انتفاضي بتقديم

معلومات موثوقة فيما ينصل بولاية اللجنة لإجراء تحقيق.

مما سبق، يتوقع أن يكون هناك حيز حماية وتعزيز حقوق المرأة

في الحالات المتوقعة لاختصاصات المؤسسات الوطنية المستقلة، بغض

الخطر عن ولايتها بحسب مبادئ باريس. وهذه المجالات تشمل سلطة

رصد القوانين ومشاريع القوانين وكفالة مواءمتها والمعايير الدولية،

رصد حالة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، القيام بأعمال

الرصد والمثيرة بشأن الامتثال للمعايير الدولية والتعاون مع الهيئات

الإقليمية والدولية، التثقيف والإعلام في مجال حقوق الإنسان، تلقي

الشكاوى من الأفراد أو/والمجموعات ورصد امتثال الحكومة بشورة

حرص المجتمع الدولي وأبدى اهتماماً جدياً في تحديد مبادئ قانونية تحمي المرأة، من خلال مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الحقوقية والمعلّيات التشريعية التي ترعى حقوقها، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الإعلان العالمي للقضاء على التمييز ضد المرأة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وغيرها، وأعربت الأمم المتحدة عن التزامها بمبدأ المساواة ما بين الرجل والمرأة في الكرامة والقيمة البشرية، وفي الحقوق والفرص والمسؤوليات، وأقرت بأن للنساء والرجال حقوقاً متساوية غير قابلة للتجزئة والتصرف، إلا أن التمييز ضد المرأة ما زال يُمارس، وعدم إقرار المساواة وعدم ترسيخها فكراً وممارسة يعطل قدرات النساء والمجتمع في تحقيق الديمقراطية والتنمية الاجتماعية، لذا كان من الضروري أن تعمل جميع الجهات ذات العلاقة في الدول كافة على مواءمة تشريعاتها وقوانينها الوطنية وأنظمتها بحيث تضمن مساواة المرأة بالرجل واحترام مكانتها وتطلعاتها وحقوقها الإنسانية.

الهيئات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، وبصفتها الرسمية، مهمتها حماية وتعزيز مبادئ وقيم حقوق الإنسان في دولها، كونها تتمتع بقيمة كبيرة وباعتراف عالمي كضربك جوهري واجب القيام بذلك على الصعيدين الوطني والإقليمي. ويتضح ذلك في القرار (٢٠٠٥/٧٤) الذي اعتمدته لجنة حقوق الإنسان في العام ٢٠٠٥، والذي دعت فيه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إلى المشاركة في جميع بنود جدول أعمال اللجنة.

نما فيما يتعلق بواجب تلك المؤسسات في حماية وتعزيز حقوق المرأة، فقد جاء في بيان بشأن العلاقة بين اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بأن تتقاسم اللجنة المعنية بهذا الأمر مع المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان الأهداف المشتركة، والمسئلة في حماية حقوق الإنسان للمرأة وثقافة وتعزيزها وإعمالها.

واعتبر هذا التعاون الوثيق بين الطرفين أمراً حاسماً، وعليه، فهي تبحث سبل إيجاد المزيد من التفاعل والتواصل بين تلك المؤسسات. وقرى أن المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان تقوم بدور هام في الترويج لتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على الصعيد الوطني وحماية حقوق المرأة، إضافة إلى تعزيز وعي الجمهور بهذه الحقوق. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة في أنشطة الرصد التي تضطلع بها إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والدور الذي تضطلع به.

وتتوقع اللجنة أن تكفل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

منظمات حقوق الإنسان في فلسطين:

التحديات والآمال بشأن المستقبل

رئاده سنيورة - المديرية التنفيذية، الهيئة
المستقلة لحقوق الإنسان 'ديوان المظالم'

تعمل المنظمات المعنية بحقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان في فلسطين في ظل ظروف استثنائية وفريدة، بسبب ما تواجهه من أوضاع سياسية قاسية يفرضها استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة، كما تبرز تحت تأثير النزاعات والخلافات الداخلية القائمة بين الفصائل السياسية الفلسطينية. ففي حزيران/يونيو من عام ٢٠٠٧، تطورت الخلافات السياسية الداخلية بين الفصيلين السياسيين الرئيسيين على الساحة الفلسطينية، وهما حركتي فتح وحماس، إلى مواجهة مسلحة أفضت إلى انقسام سياسي وجغرافي تأمين بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك حين استولت سلطة الأمر الواقع التي تقودها حركة المقاومة الإسلامية (حماس) على مقاليد السلطة في قطاع غزة.

وفي المقابل، استمرت السلطة الوطنية الفلسطينية التي تسيطر عليها حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) في تسيير الأمور في الضفة الغربية، وفي خضم هذه الأحداث، شهدت أوضاع حقوق الإنسان والحريات العامة تدهوراً خطيراً في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقد فرض هذا الأمر المزيد من التحديات أمام المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان وأمام المدافعين عنها، وقد زاد الدور المزدوج المتمثل في مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلية من جانب، والخروقات التي تُقدم عليها السلطتين الفلسطينيةتين في الضفة الغربية وقطاع غزة من جانب آخر، من جسامته الأعباء والمسؤوليات الملقاة على كاهل مؤسسات حقوق الإنسان خلال السنة الماضية.

إنني كناشطة في ميدان حقوق الإنسان ومدافعة عنها لما يربو على عشرين عاماً خلت، يدعشني التدهور الذي لا يفتأ يستفحل على صعيد أوضاع حقوق الإنسان، وانعدام القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك على الرغم من الجهود المنيّة التي تبذلها مختلف منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية في سبيل حماية هذه الحقوق وسيادة القانون وتعزيزهما في فلسطين.

ويمكننا أن نعزو هذا التدهور إلى السياسات التي تنتهجها السلطات الإسرائيلية بحق السكان المدنيين الفلسطينيين، بالإضافة إلى غياب رغبة سياسية حقيقية لدى المجتمع الدولي لوضع

حد لهذا الاحتلال العسكري طويل الأمد. وعدم السماح للشعب الفلسطيني بممارسة حقه في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة. فحتى في المناطق التي تخضع للسيطرة الفلسطينية التامة، لا تزال السياسات والتدابير الاحتلالية التي تطبقها السلطات الإسرائيلية تعوق قدرة مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية على تولي مهامها ومسؤولياتها بصورة ناجعة، بما يتوافق مع القوانين والتشريعات الفلسطينية السارية، ومعايير حقوق الإنسان والاتفاقيات الموقعة مع الجانب الإسرائيلي بعد اتفاقيات أوسلو.

ظهور منظمات حقوق الإنسان

ارتبط ظهور المنظمات التي تُعنى بحقوق الإنسان في فلسطين ارتباطاً مباشراً بالاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة الذي بدأ عام ١٩٦٧، لتشكل أداة أخرى في الكفاح ضد الاحتلال ولم تنشأ أولى المنظمات التي تعمل في مجال حقوق الإنسان إلا في مطلع السنة الثالثة عشرة من سني الاحتلال، حيث كانت مؤسسة الحق، أو "القانون من أجل الإنسان" كما سُميت حينئذ، أول مؤسسة فلسطينية معنية بحقوق الإنسان، تنشأ في مدينة رام الله خلال عام ١٩٧٩ كفرع تابع للجنة الحقوقيين الدوليين في جنيف، وقد أسست الحق على أساس "وجود مبادئ وقواعد متفق عليها دولياً ووجوب تطبيق هذه المبادئ والقواعد واحترامها حتى في أوضاع الاحتلال الحربي".

وقد اعتُبرت فكرة إنشاء هذه المؤسسة فكرة ريادية في حينه، وذلك بالنظر إلى أن معظم الفلسطينيين لم يكونوا يعتبرون القانون عنصراً ضرورياً من عناصر كفاحهم ضد الاحتلال العسكري الإسرائيلي، ومن بين التحديات العديدة التي واجهتها مؤسسة الحق، دحض السمعة الدونية التي تكتسبت بها إسرائيل باعتبارها "احتلالاً معتدلاً" يحترم مبدأ سيادة القانون ويلتزم به على الرغم من وحشيته وانتهاكات المنظمة التي يقرّفها ضد حقوق الإنسان الفلسطيني، ويشتمل عمل مؤسسة الحق على إجراء التحليلات والأبحاث القانونية، وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان، والتدخل لدى سلطات الاحتلال العسكرية والمجتمع الدولي ضد الانتهاكات المنظمة التي تمارسها إسرائيل ضد حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، في البداية، حامت شكوك جمة حول الأشخاص الذي كانوا ينشطون في هذا المجال،

بل وارتقت تلك الشكوك إلى مرتبة التشكيك في الوازع الوطني لدى هؤلاء النشطاء، ويمكن أن يرجع السبب وراء ذلك إلى المنهج "المهني" الذي سلكته مؤسسة الحق في عملها، وإلى محاولاتها الدؤوبة للعمل على "نزع الصفة السياسية" عن حقوق الإنسان عن طريق إخراجها من سياقها السياسي، بالإضافة إلى التشديد على "حياديتها" وموضوعيتها، فضلاً عن ذلك، كان ينظر إلى الخطاب الخاص بحقوق الإنسان باعتباره غريباً على النشطاء السياسيين، وخطاباً مستورداً من الغرب، وفي هذا السياق، كان يتحتم على جماعات حقوق الإنسان أن تعمل بلا كلل أو ملل كي تكتسب الصفة الشرعية على المستوى المحلي.

ولكن، لم يكن إنشاء المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان ملاحظاً إلا بعد مضي عشر سنوات، وذلك حين اندلعت الانتفاضة الفلسطينية الأولى في شهر كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٧، فخلال السنوات الاثنتين أو الثلاث من عمر هذه الانتفاضة، تم تأسيس أربع أو خمس منظمات فلسطينية وإسرائيلية تعنى بحقوق الإنسان، وتبعها إنشاء مؤسسات أخرى في هذا الميدان خلال العقد التاسع من القرن الماضي.

ومع تصاعد انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، عملت مؤسسات حقوق الإنسان الفلسطينية على توثيق الانتهاكات الواقعة على السكان المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإعداد تقارير حولها وممارسة التدخل لوقفها، وبذلك، أضحت بعض شرائح المجتمع الفلسطيني تدرك الدور الهام الذي تضطلع به هذه المنظمات في فضح السياسات والممارسات الإسرائيلية ضد السكان المدنيين الفلسطينيين، وكشفها أمام العالم الخارجي، وعلاوة على ذلك، حازت المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان على الصفة الشرعية بسبب استهدافها من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، سواء كان ذلك بطريق مباشر من خلال اقتحام مكاتبها ومصادرة منشوراتها ومؤلفاتها، أو بطريق غير مباشر من خلال فرض القيود على حركة المدافعين عن حقوق الإنسان وتنقلهم ووضع آخرين رهن الاعتقال الإداري، وعلى الرغم من أن التركيز الرئيسي لمنظمات حقوق الإنسان كان ينصب على إجلاء الانتهاكات الواقعة على الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين الفلسطينيين بسبب ممارسات الاحتلال الإسرائيلي، فقد توسع نطاق عمل هذه المنظمات عقب إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية، بحيث بات يشمل خروقات حقوق الإنسان التي ترتكبها الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية، إلى جانب

تقوم الهيئة الوطنية للمرأة الهندية فيما يتعلق بالقوانين والتشريعات الوطنية بالتحقيق والفحص لما ورد في مواد الدستور والتشريعات كافة، لضمان صيانتها لحقوق المرأة، تقديم التقارير والتوصيات للحكومة حول ضمان تلك التشريعات لحقوق المرأة، تقديم مسودات مشاريع ذات علاقة بقضايا المرأة للبرلمان، تبني قضايا عنف ضد المرأة فيها خرق للدستور والتشريعات الوطنية الهندية، إعداد الدراسات وإجراء التحقيقات الخاصة في بعض الإشكاليات والأوضاع التي يبرز فيها التمييز ضد المرأة وتقديم التوصيات للقضاء عليها وغيرها من القضايا..

أما فيما يتعلق بالشكاوى، فتتلقى الهيئة الشكاوى ذات العلاقة بالعنف الأسري، التحرش، التعذيب، مؤخر الصداق، الهجر، تعدد الزوجات، النسب، فظاظة الزوج، التمييز على أساس النوع الاجتماعي والتحرش الجنسي في أماكن العمل.

ولكي تتمكن الهيئة من معالجة القضايا تعمل على التحقيق ومراقبة سرعة الإجراءات القانونية التي تتخذها السلطات مع النساء، وتوفير المعطيات التي تساعد على حل قضايا المرأة للسلطات لتيسير عملها في اتخاذ الإجراءات المناسبة، كما وتعمل الهيئة على حل القضايا والإشكاليات الأسرية عبر الوساطة، إضافة إلى إجراء التحقيقات الوطنية في قضايا الانتهاكات المستمرة التي تصل إلى مستوى الجرائم ضد النساء.

ترفع الهيئة الوطنية للمرأة في الهند بعض القضايا أمام القضاء، وتمثل النساء المنتهكة حقوقهن، وتنظم الزيارات الميدانية للولايات المختلفة للوقوف على مدى تقدم النساء في مختلف مناحي الحياة، كما تعقد المؤتمرات وورش العمل ذات العلاقة بقضايا المرأة، وتقديم الدعم المالي لمؤسسات بحثية ومؤسسات أهلية تعمل على تغطية قضايا نسوية، كالعنف ضد المرأة وإساءة المعاملة الجنسية في أماكن العمل، وتعقد جلسات الاستماع لنقاش القضايا الأكثر تأثيراً على حقوق المرأة الهندية.

مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان



ديوان المظالم
لم تزل فلسطين غير كاملة السيادة، وبالتالي ليست عضواً كامل العضوية في الأمم المتحدة، الأمر الذي لا يسمح لها بتقديم التقارير حول تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان

المختلفة، وهذا يزيد من أهمية وجود هيئة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، لمراقبة حالة حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، خاصة وأن السلطة قد التزمت بتبني وتطبيق ما ورد في المواثيق الدولية كافة ذات العلاقة باحترام وحماية حقوق الإنسان.

تقوم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على مستوى رصد حالة حقوق المرأة على الصعيد الوطني، بزيارة أقسام النساء في مراكز الإصلاح والتأهيل، ودور رعاية الفتيات وبيوت الأمان، وذلك للتحقق من الظروف المعيشية والصحية التي تعيشها الفتيات والنساء في السجون والمراكز الاجتماعية، والتأكد من مدى سلامة الإجراءات القانونية التي اتخذت وتتخذ بحقهن، إضافة إلى توثيقها ورصدها لحالات قتل النساء على خلفية الشرف.

مراجعة هذه الفقرة

أما فيما يتعلق بالتحقيق والإعلام في مجال حقوق المرأة، فالهيئة تعمل على تنظيم وعقد اللقاءات مع النساء حول العنف الممارس ضدهن وآليات العمل للحد منه، وطرح مواضيع تتعلق بحقوق المرأة والعدالة الجنائية، والمرأة في التشريعات والقوانين المحلية خلال الدورات التي تعقد، وتعمل الهيئة على مراعاة النوع الاجتماعي على مستوى التدريب، وبناء القدرات وإشراك النساء من القطاعين الأمني والمدني في جميع الدورات التدريبية التي تعقد.

على مستوى تلقي الشكاوى، تتلقى الهيئة الشكاوى التي تقع ضمن اختصاصها من الجنسين بحق كل من الأجهزة الأمنية أو المدنية، ولا تتلقى شكاوى ذات طابع اجتماعي، كونها لا تقع ضمن اختصاصها والمهام المنوطة بها.

شاركت الهيئة المستقلة ضمن القيام بدورها منفردة أو بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني بتقديم مسودات مشاريع للمجلس التشريعي، تتعلق بشؤون المرأة ومنها مسودة مشروع يتعلق بحماية الأسرة.

الخاتمة

فيما يتعلق بحقوق المرأة، من الضروري معرفة أن حقوق الإنسان في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية لا يمكنها أن تتحسن في غياب تحسين حقوق المرأة، لذا فالأفراحات والتوصيات التي يمكن للهيئة المستقلة لحقوق

الإنسان العمل عليها لتقوية دورها في مجال الدفاع عن حقوق المرأة الفلسطينية تتمثل في التالي:

١. إيلاء الاهتمام الأكبر والعمل على حماية وتعزيز حقوق المرأة، من خلال التركيز على إدماج النوع الاجتماعي في الضمانات والأنشطة كافة التي تنظمها الهيئة، وبخاصة فيما يتعلق بمجالات رصد ومراجعة القوانين ومشاريع القوانين، وكفالة مواءمتها والمعايير الدولية، ورفع مسودات مشاريع وقوانين تُعنى بحقوق المرأة.

٢. تخصيص دائرة لحقوق المرأة في الهيئة يتمحور دورها حول القضايا المتعلقة بحقوق النساء.

٣. بما أن العنف ضد المرأة هو من أهم القضايا التي تعاني منها النساء على المستويين الدولي والمحلي، وبما أن الهيئات المستقلة من واجبها حماية وتعزيز حقوق الإنسان بعملها الفردي أو التشاركي مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والهيئات الدولية، فيمكن للهيئة أن تعمل وبالتعاون مع المؤسسات النسوية ووزارة شؤون المرأة، على فضح وكشف والتبليغ حول أي ممارسات أو سياسات ممنهجة يُمارس فيها التمييز ضد المرأة، والإقصاء من المشاركة السياسية والحياة العامة، والتعرض للضرب داخل المنازل، والقتل على خلفية شرف العائلة، وإجراء دراسات حقوقية تحليلية حولها، والجهود التي تبذلها الجهات الحكومية والأهلية لوقف هذه الظاهرة.

المراجع:

١. بيان اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن علاقتها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
٢. تقرير أوضاع حقوق الإنسان للعام ٢٠٠٧/ المملكة الأردنية الهاشمية، يصدره المركز الوطني لحقوق الإنسان.
٣. تقرير الإنجاز السنوي للجنة الوطنية للمرأة اليمنية للعام ٢٠٠٧.
٤. تقرير وضع المرأة اليمنية من منظور النوع الاجتماعي للعام ٢٠٠٧.
٥. النظام الأساسي للهيئة الوطنية للمرأة الهندية.
٦. تقرير الإنجازات للهيئة الوطنية للمرأة الهندية.

مشروع قانون الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في ظل مبادئ باريس للميثاق الوطنية لحقوق الإنسان

إعداد: معن ادعيس

الأساسي، وكذلك في مبادئ باريس الخاصة بالهيئات الوطنية لحقوق الإنسان.

وفي إطار عملية التأسيس التي كانت تقودها السلطة الوطنية، وخصوصاً باتجاه أعمال حقوق الإنسان في كل ما يصدر عنها من تشريعات وما تقوم به من أعمال، صادق المجلس التشريعي الفلسطيني على مشروع قانون الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بالقرارة العامة في منتصف العام ٢٠٠٥.

بمراجعة مشروع القانون المذكور عن ضوء ما جاءت به مبادئ باريس الخاصة بالهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، الصادرة عن الأمم المتحدة في العام ١٩٩٣ يظهر ما يلي:

نصت المادة ٣١ من القانون الأساسي للسلطة الوطنية لعام ٢٠٠٣ على أن تنشأ بقانون هيئة مستقلة لحقوق الإنسان، يحدد القانون تشكيلها ومهامها واختصاصاتها وتقدم تقاريرها لكل من رئيس السلطة الوطنية والمجلس التشريعي الفلسطيني، وكان رئيس السلطة الوطنية قد أصدر قراراً بإنشاء هذه الهيئة في العام ١٩٩٣ باسم "الهيئة الوطنية الفلسطينية العليا لحقوق الإنسان"، والتي استخدمت في العمل اسم "الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن"، ومن ثم تحولت في العام ٢٠٠٨ إلى "الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان"، باعتبار أن هذه التسمية هي الأقرب إلى المسمى الموجود في القانون

محايدين ومستقلين وكفوءين، إضافة إلى أن مشروع القانون رسم آلية جيدة في اختيار أعضاء مجلس مفوضي الهيئة، من شأنها أن تساعد في رفع درجة الحيادية والاستقلالية والمهنية لدى الأشخاص الذين سيتم اختيارهم كأعضاء لمجلس مفوضي الهيئة.

تكن في الوقت نفسه، وعلى خلاف ما جاءت به مبادئ باريس، لم يحدد مشروع القانون الشروط التي يجب توافرها في من يختارون كأعضاء في مجلس مفوضي هذه الهيئة، بحيث لا يكونوا منتمين إلى فئة سياسية أو اجتماعية واحدة، وإنما انحصرت الشروط التي وضعها مشروع القانون في الشروط العامة التي توضع بالعادة في أي شخص يشغل وظيفة عامة، إضافة إلى شروط أخرى ليس من السهل قياس توافرها من عدمه بالنصيغة التي وضعت بها، كشرط "أن يتمتع بسمعة طيبة ونزاهة"، وأن يحظى باحترام كبير في المجتمع" وشرط "أن تتوفر لديه المؤهلات والمهارات اللازمة".

المداورات (إلا بصفة استشارية). ومن أجل كفاءة استقرار ولاية أعضائها، التي لن تكون مؤسسة مستقلة حقاً بغيره، ينبغي أن يكون تعيينهم بقرار رسمي يحدد المدة المعينة لولايتهم، وتكون الولاية قابلة للتجديد. شريطة كفاءة استمرار التعددية في عضوية المؤسسة. كما يجب أن تلك الهيئة الوطنية الهياكل الأساسية المناسبة لسلسلة سير أنشطتها، وبصفة خاصة الأموال الكافية لذلك، وينبغي أن يكون الغرض من هذه الأموال هو تمكينها من تدبير موظفيها وأماكن عملها لتكون مستقلة عن الحكومة، وغير خاضعة لمراقبة مالية قد تفسد استقلالها.

وبالنظر إلى الأحكام التي تضمنتها مشروع قانون الهيئة فيما يتعلق بتشكيل مجلس مفوضيها وضمها استقلاليتها، يلاحظ أن مشروع القانون قد نص على أن يتشكل مجلس مفوضي الهيئة من ١٧ عضواً، واشترط في هؤلاء الأعضاء مجموعة من الشروط التي من شأنها أن تساعد في أن يكون هؤلاء الأعضاء

أولاً، حول تشكيل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وضمانات الاستقلال والتعددية فيما يتعلق بتشكيل إدارة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بما يضمن استقلاليتها وتعددها، فقد نصت مبادئ باريس على أن تكوين المؤسسة الوطنية وتعيين أعضائها وفقاً لإجراءات تتيح توفر الضمانات اللازمة لكفاءة التشكيل التعددي للقوى الاجتماعية في المجتمع المدني المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتتحقق هذه التعددية عن طريق إشراك ممثلين لها من: المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وجهود مكافحة التمييز العنصري وتغابات العمال والمنظمات الاجتماعية والمهنية المعنية، مثل رابطات المحنوقين، والأطباء، والصحفيين، والعلماء البارزين. بآليات الفكر الفلسفي والديني. ج الجامعات والخبراء المؤهلون. د البرلمان. ه الإدارات الحكومية (وفي حالة انضمامها لا يشترك ممثلوها في

الانتهاكات الإسرائيلية.

وفي هذه الأيام، يعمل ما يزيد عن (٣٠) منظمة يمكن تصنيفها كمؤسسات تعنى بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويتضمن نشاط هذه المؤسسات إجراء التحليلات والأبحاث القانونية، والرقابة والتوثيق، والتدخل لدى السلطات المعنية (سواء كانت إسرائيلية و/أو فلسطينية)، وممارسة الضغط، وإطلاق الحملات العامة، والتأثير في السياسات على المستويين المحلي والدولي، وتقديم المساعدة القانونية، وتوفير خدمة التمثيل القانوني، والتدريب، وبناء القدرات، وإطلاق المبادرات التي ترمي إلى رفع مستوى الوعي العام بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، كما تغطي مؤسسات حقوق الإنسان في عملها جميع المناطق الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية.

وتركز بعض تلك المنظمات بصورة رئيسية على الحقوق المدنية والسياسية، في حين تركز منظمات أخرى على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين الفلسطينيين، ومن هذه المنظمات من يتولى تنفيذ نشاطات عامة في ميدان حقوق الإنسان، بينما تتخصص منظمات أخرى في مواضيع محددة كالتعذيب، وحقوق الأسرى، والقيود المفروضة على حركة المدنيين وتقليلهم، والحق في الصحة وخلافها، كما تركز منظمات أخرى عملها مع جماعات معينة كالنساء، أو الأطفال، أو اللاجئين، أو الموقوفين وغيرهم.

وفي السياق الفلسطيني، لا تزال المنظمات غير الحكومية، بما فيها منظمات حقوق الإنسان، تضطلع بدور لا يمكن التغافل عنه خلال سنوات الاحتلال، ولم تقتض هذه المنظمات تسد الفراغ الناجم عن غياب الدولة الفلسطينية التي تتمتع بالسيادة، فهي تتولى تقديم الخدمات، وتنفيذ العديد من المهام الأخرى التي عادة ما تتحمل الدولة مسؤوليتها، ناهيك عن تشجيع أفراد الشعب الفلسطيني على الصمود والثبات على أرضهم، وقد أدى هذا الواقع إلى نشوء عدد من المنظمات غير الحكومية القوية والنشيطة في فلسطين، جنباً إلى جنب مع بروز دور حاضري يقوم به المجتمع المدني، وحتى مع قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية في عام ١٩٩٤ ونقل بعض الصلاحيات للمؤسسات الرسمية الفلسطينية، واصلت مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية لعب دوراً هاماً يكمل عمل مؤسسات السلطة الفلسطينية، كما برز نشاط مؤسسات المجتمع المدني في مجال الضغط والتأثير في السياسات، بهدف تغيير التشريعات والسياسات لضمان الوفاء باوّلويات الشعب الفلسطيني واحترام حقوق الإنسان.

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

الفلسطينيون على مستوى منطقة الشرق الأوسط، هم من أوائل الداعين إلى إنشاء مؤسسة وطنية وديواناً للمظالم (أمبودزمان)، بهدف مراقبة أوضاع حقوق الإنسان في المناطق الواقعة تحت سيطرة السلطة الوطنية الفلسطينية،

وبينما توجد سبع مؤسسات وطنية أخرى كهيئة المؤسسة في العالم العربي إلى جانب عدد قليل من الأمبودزات، فقد تأسست الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان قبل قيام السلطة الوطنية الفلسطينية نفسها، حيث كانت تعرف حينذاك باسم الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. وقد أنشئت الهيئة في عام ١٩٩٣ بموجب مرسوم رئاسي أصدره الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله في تونس، وذلك بصفته رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ورئيس منظمة التحرير الفلسطينية، وقد تشر المرسوم المذكور بعد ذلك في الوقائع الفلسطينية (الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية) في عام ١٩٩٥، ووفقاً لهذا المرسوم، تم تحديد المهام والمسؤوليات الموكلة للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على النحو التالي: "متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين ومنظمة التحرير الفلسطينية"، وترك القرار للهيئة مهمة وضع نظامها الأساسي بما يضمن استقلالها وفعاليتها.

وفضلاً عما تقدم، تنص المادة (٣١) من القانون الأساسي الفلسطيني (الذي صوت عليه أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني عام ١٩٩٧، وخضع لمصادقة عام ٢٠٠٢ ولتعديل عام ٢٠٠٣) على أنه "تتشأ بقانون هيئة مستقلة لحقوق الإنسان ويحدد القانون تشكيلها ومهامها واختصاصها وتقدم تقاريرها لكل من رئيس السلطة الوطنية والمجلس التشريعي الفلسطيني".

غير أن المجلس التشريعي الفلسطيني لم يصدر إلى الآن هذا القانون، ومع ذلك، لا تزال الهيئة تعمل - من خلال أنظمتها الداخلية وبيان مهمتها والنشاطات التي تنفذها - على أساس التزام راسخ بقيم الديمقراطية والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان في إطار سعيها لإنفاذ الصلاحيات الممنوحة بها، وتتبع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في عملها "مبادئ باريس" للعام ١٩٩٣، وهي المبادئ التي وضعتها الأمم المتحدة من خلال اللجنة الدولية للهيئات الوطنية (ICC)، وخلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٤، شرعت الهيئة في العمل على إخراج مشروع قانون، قدمته بعد صياغته للمجلس التشريعي الفلسطيني في شهر أيار/مايو عام ٢٠٠٥ لمناقشته وإقراره، ويؤكد مشروع القانون المذكور على أن الهيئة تمثل هيئة وطنية لحقوق الإنسان في فلسطين ومن جملة المهام الأساسية التي تضطلع بها الهيئة: التحقيق في الشكاوى التي يرفعها المواطنون بشأن الانتهاكات الواقعة على حقوقهم، ويخول هذا المشروع صلاحيات واسعة للهيئة بما يتفق مع المعايير الوطنية والدولية المرعية، كما يمنح المشروع المذكور الهيئة الصلاحيات للنظر في الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان، والشكاوى التي يرفعها المواطنون فيما يتعلق بسوء الإدارة، وإساءة استخدام الصلاحيات، والتعليم والترقيات، والرقابة، وإدراج حقوق الإنسان في

التشريعات الفلسطينية وفي الممارسات العملية على أرض الواقع، وبالإضافة إلى ما تقدم، يمنح مشروع القانون الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان صلاحية لرفع القضايا أمام المحاكم والحصول على المعلومات التي تلتزمها، وبعبارة أخرى، يحدد القانون دور الهيئة في حماية الحريات الأساسية على نحو ما يكفله القانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وكجزء لا يتجزأ من مهامها كهيئة وطنية تعنى بحقوق الإنسان وديوان للمظالم، يتبوأ التقرير السنوي الذي تصدره الهيئة موقع الصادرة في عملها، وبالفعل، فقد ارتقى هذا التقرير السنوي إلى مرتبة الوثيقة الرئيسية حول أوضاع حقوق الإنسان وسيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، وفي هذه السنة، قدمت الهيئة تقريرها السنوي الثالث عشر، حيث أشارت فيه إلى التدهور الملموس الذي طرأ على وضع حقوق الإنسان بسبب الانقسام السياسي القائم بين الضفة الغربية وقطاع غزة، واستمرار الانتهاكات التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق المواطنين الفلسطينيين، ويوصي التقرير المذكور المؤسسات الرسمية والأجهزة الأمنية الفلسطينية بتحسين أدائها فيما يتعلق بالفصل بين السلطات، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

إن التحديات التي تواجهها المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان، على وجه العموم، والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، على وجه الخصوص، جمة، فخلال سني الاحتلال العسكري الإسرائيلي طويل الأمد للأرض الفلسطينية، لم تستجيب الدعوات التي وجهت للمجتمع الدولي لتلواء بالتزاماته القانونية في إنهاء الاحتلال، مما حدا بالفلسطينيين إلى انتقاد، بل والسخرية من، "ازدواجية المعايير" التي ينتهجها المجتمع الدولي في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في إطار الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني، ومن جانب آخر، تواجه الدعوات إلى الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان ويمهد سيادة القانون في فلسطين صعوبة في ظل بيئة تشهك فيها حقوق الإنسان في كل يوم وفي كل جانب من جوانب الحياة، وعلى الرغم من ذلك، تواصل منظمات حقوق الإنسان العمل الدؤوب على نشر ثقافة حقوق الإنسان في أوساط المجتمع الفلسطيني، وهي ثقافة تنبع من قناعاتنا الراسخة كمهاجرين عن حقوق الإنسان بأن المستقبل يحمل آمالاً بقيام مجتمع يسوده احترام حقوق الإنسان وتحكمه سيادة القانون، ونحن يحدونا الأمل كذلك، بقدوم وقت يتمتع فيه الفلسطينيون بحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ظل دولتهم الفلسطينية المستقلة.

نشر هذا المقال في مجلة "Human Rights Defender"، وهي إحدى المنشورات التي يصدرها المركز الأسترالي لحقوق الإنسان، جامعة جنوب ويلز الجديدة (University of New South Wales)، المجلد رقم ١٧، عدد آب/أغسطس ٢٠٠٨.

نص رابع واضح ومنفصل يفرض على الهيئة توجيه انتياد الحكومة إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان في البلد وتقديم مقترحات لها لوضع حد لهذه الحالات، وعند الاقتضاء، إبداء الرأي بشأن موقف الحكومة وردود فعلها.

ثالثاً: حول طرائق العمل

من أجل قيام المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بالمهام الموكولة إليها، فقد وضعت مبادئ باريس مجموعة من الوسائل والطرق التي يمكن للهيئة الوطنية تحفوق الإنسان أن تعمل بموجبها، إذ لها أن تبحث بحرية جميع المسائل التي تدخل في نطاق اختصاصها بشتى الوسائل والطرق، ولها في هذا الشأن بحث المقترحات المقدمة من الحكومة أو قررت تناولها دون إحالتها إليها من سلطة أعلى، بناء على اقتراح مقدم من أعضائها أو من أي ملتزم آخر، ولها أن تستمع إلى أي شخص وإن تحصل على أية معلومات وأية وثائق لازمة لتقييم الحالات التي تدخل في نطاق اختصاصها، ولها أن تخاضب الرأي انعام مباشرة أو من خلال جهاز صحفي للتعريف بأربانها وتوصياتها؛ ولها أن تجري مشاورات مع الهيئات الأخرى، انقصادية أو غير انقصادية، المسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولها أن تعتمد، نظراً للدور الأساسي الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في توسيع نطاق عمل الهيئة الوطنية، إلى إقامة علاقات مع المنظمات غير الحكومية التي تتركس نفسها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وللتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومكافحة العنصرية، وحماية المجموعات الضعيفة بصفة خاصة كالأطفال

والمعاقين.

كما يتوجب على الهيئة الوطنية التي تملك اختصاصات ذات طابع شبه قضائي التماس التسوية الودية عن طريق المصالحة، الالتزام بالسرية، إخطار مقدم الالتماس بحقوقه ولا سيما بسبل الانتصاف المتاحة له، وتيسير وصوله إليها، الاستماع إلى أية شكاوي أو التماسات أو إحالتها إلى أي سلطة أخرى مختصة.

وبمراجعة مشروع قانون الهيئة نجد انه قد تضمن عدداً من المسائل المهمة التي من شأنها أن تساعد الهيئة في أداء مهامها، حيث نص مشروع القانون على أن من صلاحيات الهيئة تلقي شكاوي المواطنين؛ ولها في سبيل ذلك استدعاء وجلب الشهود، وطلب وإحضار وثائق، وتلقي الأدلة على الوقائع، وتلقي الأدلة تحت القسم أو اليمين. كما حظر مشروع القانون على أي شخص الإدلاء بمعلومات أو تصريح للهيئة، أو إلى شخص مخول قانوناً بالعمل باسم الهيئة، مع علمه بأن المعلومات التي أدلى بها خاطئة أو غير صحيحة، وفرض عقوبات على مخالفة هذا الواجب. وقد أعطى مشروع القانون الهيئة الحق في النجوة إلى القضاء عن المواطن المتضرر في حالات محددة، كما منح مشروع القانون الهيئة الحق في تفتيش المؤسسات العامة بما فيها السجون ومراكز الاحتجاز وإصلاحات الأحداث ومأوى كبار السن والمعاقين، والحق في طلب مراجعة أي ملفات أو بيانات أو وثائق أو الحصول على نسخ عنها من قبل الأطراف الرسمية بما يساعدها في تأدية مهامها وتحقيق أهدافها، والحق في استدعاء الشهود

والاستماع إليهم بما في ذلك موظفي الحكومة، بشأن قضية مرتبطة بتحقيق جاري. ونص مشروع القانون على أن لا يعتبر تعاون أي موظف مع الهيئة سبباً يستدعي اتخاذ إجراء تأديبياً بحقه.

ومن الملاحظ أن مشروع القانون تضمن جملة من الضمانات التي يمكن أن تساعد الهيئة في القيام بالمهام الموكولة بها، لكن قد يكون من المناسب إضافة وسيلة أخرى غير وسيلة الشكاوي للتدخل في قضية أو موضوع معين؛ بحيث يكون هناك نص عام يتيح للهيئة أن تبحث بحرية جميع المسائل التي تدخل في نطاق اختصاصها العام؛ باعتبارها الهيئة الوطنية المختصة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، سواء كانت مقدمة إليها من الحكومة أو أنها لم تكن مقدمة لها، علماً بأن الهيئة؛ وعلى صعيد الممارسة العملية، قد تبادر بالعادة بالتحقيق في موضوعات معينة حتى وإن لم يقدم بشأنها شكوى.

وفي الختام، ومن أجل استكمال الجهود الإصلاحية التي بدأتها السلطة الوطنية على صعيد إعمال حقوق الإنسان، يبقى الأمل معلقاً على عودة المجلس التشريعي في ظل جو من الوحدة الوطنية ونبد للشقاق؛ واستئنافه لنشاطاته التشريعية والرقابية من جديد، خصوصاً وأن الوضع المناسب لانجاز قانون للهيئة الوطنية لحقوق الإنسان سوف لن يكون بإصداره في شكل قرار بقانون مؤقت بالفترة التي لا يكون فيها المجلس التشريعي منعقد؛ وإنما بإقراره في المجلس التشريعي الذي يضع كافة الأطياف السياسية والفئات الاجتماعية المختلفة.

ثانياً: حول الاختصاصات والمسؤوليات

فيما يتعلق بالاختصاصات والمسؤوليات التي يجب أن تفوض للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، فقد اشترطت مبادئ باريس أن تخول المؤسسة الوطنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأن تكون للهيئات الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان ومنصوص عليها صراحة، في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية، التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصاتها، وأن تختص، من ضمن جملة أمور أخرى، بالمسؤوليات التالية:

أ تقديم فتاوى وتوصيات ومقترحات وتقارير، على أساس استشاري، إلى الحكومة أو البرلمان أو أي جهاز آخر مختص، سواء بناء على طلب السلطات المعنية أو باستخدام حقها في الاستماع إلى أية مسألة دون إحالة من جهة أعلى؛ بشأن جميع المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ويجوز للهيئات الوطنية أن تقرر نشر هذه الفتاوى والتوصيات والمقترحات والتقارير وكذلك جميع المبادرات التي تتخذها هيئة الوطنية والتي تشمل المجالات التالية:

• جميع الأحكام التشريعية والإدارية، وكذلك الأحكام المتعلقة بالتنظيمات القضائية التي تهدف إلى المحافظة على حماية حقوق الإنسان وتوسيع نطاقها. وفي هذا الصدد تدرس الهيئة الوطنية التشريعات والنصوص الإدارية السارية، فضلاً عن مشاريع القوانين ومقترحاتها، وتقدم التوصيات التي تراها مناسبة لضمان اتساق هذه النصوص مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، كما يمكن للهيئة الوطنية أن توصي باعتماد تشريع جديد أو بتعديل التشريع

الساري، وباعتماد التدابير الإدارية أو بتعديلها.

• دراسة أية حالة لانتهاك حقوق الإنسان تقرر تناولها.

• إعداد تقارير عن الحالة الوطنية لحقوق الإنسان بوجه عام.

• توجيه انتباه الحكومة إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان في أي جزء من البلد؛ وتقديم مقترحات إليها تتعلق بالمبادرات الرامية إلى وضع حد لهذه الحالات، وعند الاقتضاء، إبداء الرأي بشأن موقف الحكومة وردود فعلها.

ب تعزيز وضمان التواءمة بين التشريع واللوائح والممارسات الوطنية والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها والعمل على تنفيذها بطريقة فعالة، وتشجيع التصديق على الصكوك المذكورة.

د المساهمة في إعداد التقارير التي ينبغي للدول أن تقدمها إلى هيئات ولجان الأمم المتحدة وكذلك إلى المؤسسات الإقليمية تنفيذاً لالتزاماتها بموجب المعاهدات.

هـ التعاون مع الأمم المتحدة وجميع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية والهيئات الوطنية، في البلدان الأخرى المختصة بمجالات تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

و المساعدة في إعداد البرامج المتعلقة بتدريس حقوق الإنسان والبحوث المتعلقة بها، والمشاركة في تنفيذها في المدارس والجامعات والأوساط المهنية، والإعلان عن حقوق الإنسان والجهود المبذولة لمكافحة جميع أشكال التمييز، لا سيما التمييز العنصري، بكافة الطرق.

وبمراجعة مشروع قانون الهيئة يلاحظ أنه وضع جملة من المهام التي

تقوم بها الهيئة في المجالات المختلفة ولا سيما في تلقي ومتابعة والتحقيق في الشكاوى المقدمة من المواطنين بشأن قضايا ترتكبها هيئات عامة أو شبه عامة، وتتعلم بانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وفي القانون الأساسي وغيرها من القوانين الوطنية السارية، هذا بالإضافة إلى مراجعة التشريعات والسياسات والبرامج الفلسطينية للتأكد من أنها تتماشى مع معايير حقوق الإنسان الدولية والمعاهدات الدولية وتقديم المقترحات والتوصيات اللازمة للهيئات الفلسطينية المختصة، والتوعية بشأن قضايا حقوق الإنسان بين مختلف القطاعات الفلسطينية الحكومية وغير الحكومية من خلال وسائل مختلفة وبما يتماشى مع نظامها الداخلي الذي يضعه مجلس مفوضي الهيئة، وإعداد التقارير حول القضايا المختلفة الخاصة بالحقوق والحريات العامة، وتوفير قاعدة بيانات ومعلومات متخصصة حول قضايا حقوق الإنسان.

لكن من ناحية أخرى، خلا مشروع القانون من بعض الأحكام الجيدة التي تضمنتها مبادئ باريس كمثال النص العام الذي ينيط بالهيئة اختصاص تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ونص ثاني يتيح للهيئة أن تساهم في إعداد التقارير التي ينبغي أن تقدمها السلطة الوطنية الفلسطينية، عندما تصبح دولة، إلى هيئات ولجان الأمم المتحدة وكذلك إلى المؤسسات الإقليمية تنفيذاً لالتزامات التي ترضها المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي توقع عليها؛ أو أن تبدي الرأي في هذه التقارير، وكذلك نص ثالث يفرض على الهيئة التعاون مع الأمم المتحدة وجميع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية والهيئات الوطنية، وأخيراً

عضوية الهيئة في المنظمات الدولية (منتدى آسيا والمحيط الهادئ نموذجاً)

إعداد: وليد الشيخ

لغة عامة

أنشئت الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ويتجلى دور هذه المؤسسات في حماية الناس من جميع أشكال التمييز وحماية حقوقهم المدنية والسياسية، كما تمتد ولايتها لتشمل تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وتمارس بعض الهيئات دورها كديوان للمظالم، كما هو الحال مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين.

إن الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في بلدان العالم المختلفة، تعمل تحت مظلة مبادئ باريس التي أقرت، والمصادق عليها بالإجماع سنة ١٩٩٢ من قبل لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، والمرفقة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٨/١٣٤ بتاريخ ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣.

لقد جرى الاتفاق على مجموعة من المعايير الدنيا الواجب توافرها في كل هيئة وطنية لحقوق الإنسان، مبادئ باريس، التي رأت أن تكون الهيئة ذات ولاية واسعة، وأن تحمي بالقوانين والدستور لضمان استقلاليتها، وتأخذ دورها بمعزل عن التدخلات الحكومية في أداؤها، كما حددت المبادئ أيضاً عضوية القائمين على الهيئة بما يضمن تمثيلهم الواسع لقطاعات المجتمع المختلفة، وأن تمنح دائماً صلاحية في إجراء التحقيقات التي تراها مناسبة.

وتتشترك الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في المهام الأساسية التي تقوم بها، كتلقي الشكاوى ومراجعة القوانين والسياسات والبرامج لضمان توافقتها مع معايير حقوق الإنسان.

منتدى آسيا والمحيط الهادئ

يعتبر منتدى آسيا والمحيط الهادئ للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، منظمة إقليمية تلعب دوراً بارزاً في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ويوفر هذا المنتدى إطاراً للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان على العمل معاً، والتعاون على أساس إقليمي من خلال مجموعة واسعة من الخدمات التي يقدمها، بما في ذلك التدريب وبناء القدرات والشبكات وتبادل الموظفين والخبرات.

وتنقسم عضوية المنتدى إلى ثلاثة أنواع، أولاً: العضوية الكاملة ثانياً: الأعضاء المرشحين ثالثاً: الأعضاء المنسبين.

ويضم هذا المنتدى في عضويته (العضوية الكاملة) حتى الآن خمسة عشر

الأمم المتحدة: عين على الهيئات الوطنية:

أكد الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" على أن "بناء مؤسسات قوية لحقوق الإنسان على الصعيد القطري هو الذي سيكفل على المدى الطويل حماية حقوق الإنسان والنهوض بها بطريقة مستدامة. لذا، يجب أن يكون إرساء أو تعزيز نظام وطني للحماية في كل بلد، يعكس المعايير الدولية لحقوق الإنسان، هدفاً رئيسياً للمنظمة. وتكتسب هذه الأنشطة أهمية خاصة في البلدان التي تخرج من الصراعات". (A/٥٧/٧٨٣، الفقرة ٥٠).

وقد سعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى بناء وتعزيز وجود هيئات وطنية قوية لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، وكفالة المشاركة الفعالة لكل مكونات الأمم المتحدة بجانب الهيئات الوطنية من خلال وحدة الهيئة الوطنية التابعة للمفوضية والمعنية بتقديم المشورة والمعلومات للهيئات الوطنية وتعزيز دورها على الصعيدين العالمي والقطري.

ويخصوص تقييم مدى مطابقة الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان لمبادئ باريس من الناحية التطبيقية، تعتبر لجنة التنسيق الدولية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان من بين أهم الآليات التي تنظر في اعتماد الهيئات الوطنية انطلاقة من مدى استجابتها لتلك المبادئ. وتعد هذه اللجنة هيئة تمثيلية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان تم تأسيسها بغرض المساعدة على إنشاء الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيز دورها بشكل يتطابق مع مبادئ باريس. وتضطلع لجنة التنسيق الدولية بدورها من خلال تشجيع التنسيق الدولي في مجال الأنشطة المشتركة والتعاون بين الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، وكذا من خلال تنظيم الندوات الدولية والتواصل مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، كما تقوم بمساعدة الحكومات، عند الاقتضاء، على إنشاء هيئات وطنية.

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

وفق نظام الهيئات الوطنية

إعداد: يهنا الدين السعدي

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

نظام الهيئات الوطنية

يعتبر نظام الهيئات الوطنية نظاماً دولياً رائجاً في العديد من دول العالم لاسيما في الدول التي تولي اهتماماً كبيراً لتنفيذ حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتشجع الأمم المتحدة جميع دول العالم بتبني هذا النظام وإنشاء هيئات وطنية لحقوق الإنسان فيها، وتعمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على تعزيز ودعم ومساندة ذلك النوع من الهيئات بغية انضغوع بدورها وانتهوض بمستوى الرقابة ودعم حقوق الإنسان في الدول التي تعمل داخل إقليمها.

ويمثل تزايد إنشاء الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان تطوراً كبيراً في مجال حقوق الإنسان، ويمكن اعتبار المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بمثابة رباط عملي بين المعايير الدولية وتطبيقها الملموس، وجسراً بين "النظرية والممارسة"، وبين المعايير الدولية والسياسات الوطنية، وبين المجتمع الدولي والاحتياجات الوطنية، وبين الدولة والمجتمع المدني. ويتزايد اعتراف المجتمع الدولي بالهيئات الوطنية لحقوق الإنسان كأليات أساسية لضمان احترام التطبيق الفعلي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

مبادئ باريس

وتعتبر مبادئ باريس والتي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993 المظلة الرئيسية التي حددت معالم نظام الهيئات الوطنية وكيفية إنشائها وللمعايير الواجب توافرها فيها والمهام الملقاة على

عائقها. وتنص هذه المبادئ على أنه يجب أن تكون للهيئة الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان ومنصوص عليها صراحة في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصها. وتتلخص المعايير الواجب توافرها في الهيئات الوطنية وفقاً لمبادئ باريس بما يلي:

1. التعددية في التمثيل: يجب أن يتم تشكيل الهيئات الوطنية وفقاً لإجراءات تنطوي على جميع الضمانات اللازمة لكفالة التمثيل التعددي للقوى الاجتماعية (في المجتمع المدني) المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.
2. الاكتفاء الذاتي والاستقلالية عن الحكومة: يجب أن تمتلك الهيئات الوطنية الهياكل الأساسية المناسبة لحسن سير أنشطتها، وبصفة خاصة الأموال الكافية لذلك، بهدف ضمان أن تكون مستقلة عن الحكومة وعدم خضوعها لمراقبة مالية قد تؤثر على استقلالها.
3. الاستناد القانوني: ينبغي كفاءة استقرار ولاية أعضاء الهيئة، أن تكون تسميتهم بقانون يحدد لفترة معينة مدة ولايتهم، وتكون الولاية قابلة للتجديد شريطة كفاءة استمرار التعددية في عضوية المؤسسة.

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: ديوان المظالم

وتعتبر الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان التي أنشأت بموجب مرسوم رئاسي عام 1993 من أولى الهيئات الوطنية المنشأة في العالم العربي، وهذا يعكس بالدرجة الأولى مدى الاهتمام الوطني بتنفيذ معايير حقوق الإنسان، وقد أكد المشرع الفلسطيني مرة أخرى على أهمية وجودها من خلال النص

صراحة على ضرورة إنشائها بقانون في المادة 31 من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003.

ومنذ بداية وجوده في الأرض الفلسطينية المحتلة بموجب طلب من السلطة الفلسطينية، حرص مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على ترسيخ علاقته بهذه الهيئات الوطنية، وتقديم كل ما أمكن من دعم والمساعدة التقنية لها بهدف تعزيز دورها في حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وتعتبر المفوضية السامية لحقوق الإنسان أهمية كبيرة للدور الذي تؤديه الهيئات الوطنية في ترجمة التزامات الدولية لحقوق الإنسان إلى قوانين وسياسات وممارسات تكتل احترام حقوق الإنسان على الصعيد المحلي، ولا ينشر إلى الهيئات الوطنية كهيئات يمكن تقديم المساعدة إليها فحسب، وإنما أيضاً كأطراف شريكة يمكنها نقل المعرفة حتى إلى الأمم المتحدة وباقي الهيئات الوطنية تحظى باعتراف متزايد من المجتمع الدولي بوصفها آليات أساسية لضمان احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتنفيذها بماغاية على الصعيد الوطني.

وهي هذا الصدد، نفذ مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة العديد من الأنشطة وأنبرامج يانشراف مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وحرص خلال العام 2008 على أن يكون هناك خطة سنوية للعمل المشترك بين المؤسسات، تم تنفيذ الجزء الأكبر منها، ويطمح المكتب لإعداد خطة عمل استراتيجية طويلة الأمد مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان تهدف إلى تعزيز دور الهيئة كهيئة وطنية فريدة في الأراضي الفلسطينية من جهة، وتهدف من جهة أخرى إلى الرقي بمستوى تطبيق حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في هذه المنطقة التي تشهد صراعاً دولياً مستمراً.

قراءة تحليلية في مبادئ باريس لمركز الميئات الوطنية لحقوق الإنسان

إعداد: ياسر علاونه

مبادئ باريس

المصادق عليها بالإجماع سنة ١٩٩٢ من لدن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمرفقة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٨/١٣٤ بتاريخ ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

الاختصاصات والمسؤوليات

- ١- تخصص المؤسسة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- ٢- تكون للمؤسسة الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان ومنصوص عليها صراحة في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصها.

قبل (١٥) عاماً كانت الفكرة في باريس وليدة اللحظة لم تنضج بعد، ما زال النقاش والجدل يدور في العقول والأروقة حولها كانت مجرد أفكار، لم تكن طلي الكتمان أو ضمن الأسرار التي لا يمكن البوح بها، سرالية التفكير، الكتابة، النقاش، الجدل، الحذف، التعديل والإضافة تدور في نطاق الممكن، لأننا نطمح دوماً للأفضل، هناك في باريس تدارست مجموعة من الأذهان والعقول تحلم بسيادة الكرامة والحرية لكل المجتمعات، ولذلك حملت الفكرة وأخضعتها للجدل والنقاش، وصار التمني بعالم أبيض تحلق فيه الحريات والحقوق عالياً دون انتهاك أو مساس.

كانت الفكرة وميضاً من أذهان أناس يحلمون بالحرية واحترام كرامة الإنسان، ليس صدفة أن تصدر مبادئ باريس، وهي ليست كذلك، لأنها كانت نتيجة نضال طويل أراد لها أن تكون وتنشأ، فنحن نعيش حياة ناضل فيها دوماً بحثاً عن الأفضل، والأفضل لا احترام كرامة الإنسان لنا وللاخرين، ولتقييم الإنسانية وبالفرد الذي تنتصر فيه الحرية والعدالة والمساواة.

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم (٤٨/١٣٤) بتاريخ ٢٠ كانون الأول عام ١٩٩٣، المبادئ المتعلقة بمركز الهيئات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والتهوض بها، والمتعارف عليها باسم (مبادئ باريس)، ضمن إجراءات الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وألحقت في هذه المبادئ إعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في عام ١٩٩٨.

وتتضمن مبادئ باريس الاختصاصات والمسؤوليات التي تختص فيها الهيئات الوطنية، ومنها تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وضمن ممارسة دورها بفعالية يجب أن يكون للهيئات الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان، وذلك بالنص صراحة في أحد النصوص الدستورية، أو التشريعية التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصها داخل الدول التي تنشأ فيها الهيئات الوطنية: بحيث يضمن ذلك النص في الدستور أو القانون صلاحيات واسعة للهيئة الوطنية لضمان ممارسة عملها.

لقد منحت مبادئ باريس مسؤوليات هامة

إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان في أي جزء من الدولة، مثل التعذيب، أو التوقيف غير القانوني أو انتهاك ضمانات المحاكمة العادلة، وتقديم مقترحات إليها تتعلق بمبادرات رامية إلى وضع حد لهذه الحالات، والإشارة إلى موقف الحكومة وردود أفعالها حول تلك القضايا، وكذلك تعزيز وضمان التطبيق بين التشريع واللوائح والممارسات الوطنية والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تعتبر الدولة طرفاً فيها، والعمل على تنفيذها بطريقة فعالة، وهذا يتطلب من الهيئات الوطنية دراسة مشاريع القوانين والقوانين التي تحاول الدولة أصورها، ومن ثم وضع الملاحظات عليها للتأكد من مطابقتها للمعايير الدولية أم لا: وكذلك تشجيع الدولة للتصديق على الصكوك والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والانضمام إليها وكفالة تنفيذها.

وتنص مبادئ باريس على دور الهيئات بالمساهمة في إعداد التقارير التي تقدمها إلى هيئات ولجان الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية، تشبهاً لالتزاماتها التعهدية: واتحدون مع جميع الهيئات والمؤسسات الدولية والإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان، وتضطلع الهيئات بالمساعدة في إصدار التبرامج المتعلقة بالتعليم والبحاث المتصلة بحقوق الإنسان والمشاركة في تنفيذ، والإعلام بحقوق الإنسان وبالجهود المبذولة لمكافحة جميع أشكال التمييز، لا سيما التمييز العنصري.

وأساسية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، تضمنان دورها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومنها تقديم فتاوى وتوصيات ومقترحات وتقارير على أساس رأي استشاري، إلى الدولة، أو الحكومة، أو البرلمان، بناءً على طلب منها، أو باستخدام حق الهيئة الوطنية المنصوص عليه ضمن مسؤوليتها، ودون الحاجة إلى أن يطلب منها أحد ذلك، فلديها الحق في ذلك وفق مبادئ باريس، ويكون لهذا الرأي أهمية كبيرة، كونه مُشكل من هيئة ذات طابع مستقل ومحادي، وغالباً ما تأخذ الحكومات بهذا الرأي الذي يُبنى على أسس ومرجعيات دستورية وقانونية ذات صلة بموضوع الرأي الاستشاري.

وتقع على عاتق الهيئات الوطنية مسؤولية نشر جميع المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايته وجميع الأحكام التشريعية والإدارية، وكذلك الأحكام المتعلقة بتنظيم القضاء التي تهدف إلى المحافظة على حماية حقوق الإنسان وتوسيع نطاقها، وأية حالة لانتهاك حقوق الإنسان تقرر تناولها، إضافة إلى إصدار تقارير عن اتعانة أوطنية تحقّق الإنسان بوجه عام، وقد تكون هذه التقارير قانونية أو خاصة تتناول حالة محددة أو تقارير سنوية عن اتعانة بشكل عام، وفي الغالب تركز تلك التقارير والمراجعات القانونية على حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد، وعن أي انتهاكات يتعرض لها مواطنيه أو الأجانب المقيمين فيه، واستعراض نظر الحكومة

هيئة وطنية لحقوق الإنسان من الدول
الثالثة:

(أفغانستان، أستراليا، الهند،
سريلانكا، تايلاند، نيوزيلندا، تيمور
الشرقية، كوريا، منغوليا، الأردن،
الفلبين، نيبال، اليابان، إندونيسيا
وماليزيا).

أما الأعضاء المرشحين للهيئات
الوطنية لحقوق الإنسان التي لا تمثل
امتثالاً تاماً لمبادئ باريس، ولكن تعمل
على القيام بذلك خلال فترة قريبة،
وهذا يتطلب من الهيئة إتخاذ خطوات
فعالة لتلبية مبادئ باريس، حتى تتمكن
من الحصول على العضوية الكاملة،
ومع ذلك يحق للأعضاء المرشحين في
منتدى آسيا والمحيط الهادئ المشاركة
في مختلف البرامج والأنشطة، ولكن لا
يحق للهيئات المرشحة التصويت على
قرارات المجلس الاستشاري للحقوقيين
التابع لمنتدى.

ولا يوجد حتى الآن أعضاء من هذه
الفئة لدى المنتدى، أي لا يوجد أعضاء
مرشحين حتى الآن.

أما الأعضاء المنسبين فهي المؤسسات
التي لا تمثل لمبادئ باريس، ومن غير
المرجح أن تفعل ذلك في غضون فترة
قريبة، ومع ذلك على الهيئة المنسبة
أن يكون لها ولاية واسعة النطاق في
مجال حقوق الإنسان، كما أن الدولة
التي تنتمي إليها الهيئة يجب أن تكون
عضواً في الأمم المتحدة.

ولأعضاء المنسبين الحق في
المشاركة في الاجتماعات والبرامج
والأنشطة، ولكن، لا يحق لهم التصويت
على قرارات المجلس الاستشاري
للحقوقيين الخاص بالمنتدى.

ويشترط في ثيل العضوية الكاملة

في منتدى آسيا والمحيط الهادئ الالتزام
بمبادئ باريس حول الهيئات الوطنية،
بما يعني وجود قانون ينظم عمل الهيئة،
ووجود مفوض متفرغ، ومجلس مفوضين
يتشكل من مختلف قطاعات المجتمع.

عضوية الهيئة

وتعتبر الهيئة المستقلة لحقوق
الإنسان عضواً منسباً في المنتدى،
وتحظى باحترام وتقدير كبيرين من قبل
جميع الأعضاء، وتدعى بشكل دائم إلى
كل الاجتماعات السنوية التي يعقدها
المنتدى، وتعرض من خلال ممثلها حالة
حقوق الإنسان في فلسطين، وتشارك
بشكل فعال في مختلف النقاشات، كما
يشارك كادر الهيئة في الدورات التدريبية
المعنية بتطوير القدرات وتبادل الخبرات
ما بين دول المنتدى.

كما يحظى تقرير الهيئة السنوي
بمصادقية عالية لدى منتدى آسيا
والمحيط الهادئ.

إن حصول فلسطين ممثلة بالهيئة
المستقلة على العضوية الكاملة يتطلب
قطع شوط طويل، وبالأساس يتطلب
ذلك وجود قانون ينظم عمل الهيئة
ويحدد عضوية مفوضيها، إضافة إلى
وجود دعم مالي دائم ومستقر من قبل
الحكومة الفلسطينية.

وفي النهاية فإن الهيئة ترتبط
بعلاقات متميزة مع منتدى آسيا
والمحيط الهادئ وتشارك بشكل دائم
في اجتماعاته السنوية، وتواظب على
إشراك موظفيها في مختلف الدورات
الهادفة إلى تنمية قدرات الكادر وتبادل
الخبرات وإطلاع الهيئات الأخرى على
حالة حقوق الإنسان.

إن إنشاء الهيئة الفلسطينية المستقلة

لحقوق الإنسان تطلع بدورها كديوان
للمظالم وهيئة وطنية لحقوق
الإنسان، يعتبر خطوة متقدمة من
أجل إرساء دولة القانون والنظام، دولة
تحتزم فيها وتضمن حقوق الإنسان
الفلسطيني وحرياته الأساسية.

اللجنة التنسيق الدولية لحماية وتهذيب حقوق الإنسان

تضم هذه اللجنة الدولية الهيئات
الوطنية لحقوق الإنسان في مختلف
دول العالم، وأيضا المنظمات الإقليمية
التي تمثل هذه الهيئات.

وكانت عضوية هذه اللجنة الهامة
تقسم إلى أربعة مجموعات رئيسية:

أولاً: الأعضاء الملتزمين بمبادئ باريس.

ثانياً: أعضاء مسجلين مع تحفظ.

ثالثاً: أعضاء مراقبين.

رابعاً: أعضاء غير ملتزمين بمبادئ باريس.

وقد حظيت فلسطين ممثلة بالهيئة
المستقلة بالتسجيل، لكن مع تحفظ
في عضوية هذه اللجنة، وجاء في
تعليق اللجنة على عضوية الهيئة، أن
القانون الذي من المفروض أن ينظم
عمل الهيئة ما زال مشروعا ولم يقر
بعد، ومع ذلك تتم دعوة فلسطين
باستمرار للمشاركة في اجتماعات هذه
اللجنة السنوية.

إن الهيئة ترتبط بعلاقات متميزة
مع منتدى آسيا والمحيط الهادئ،
وتشارك بشكل دائم في اجتماعاته
السنوية، وتواظب على إشراك موظفيها
في مختلف الدورات الهادفة إلى تنمية
قدرات الكادر وتبادل الخبرات، وإطلاع
المؤسسات الأخرى على حالة حقوق
الإنسان.

دعم وتعزيز وحماية حقوق الإنسان دعم لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"

يكفل تحسين درجة الوصول إليها وتعزيز فعاليتها. ومع ذلك، أصبحت الهيئات الوطنية في العديد من الدول تشكل قوة رئيسية في مراقبة امتثال الحكومات لالتزاماتها الناشئة عن المعاهدات الدولية التي صادقت عليها، مما ساعد على نشر فهم لحقوق الإنسان، والتعامل مع الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان وتصانف الأشخاص الذين انتهكت حقوقهم.

في العديد من الدول: لا يزال الضعف أو الفساد يسيطرن على "المؤسسات" الوطنية الأخرى. بما فيها المؤسسات التشريعية والقضائية - التي تعتمد عليها إكسكutive المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لتنفيذ صلاحياتها ومهامها، وهي حين لا ينبغي للهيئات الوطنية التي تُعنى بحقوق الإنسان أن تتدخل في مهام "الرقابة" الهامة التي تمارسها تلك المؤسسات وعبرها من الهيئات المستقلة، فإن مسؤوليتها عن ضمان حماية القانون وخلق الانسجام بين التشريعات المحلية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان تُعنى أنها ستستمر في تولي دور جوهري يتشكّل في المساعدة على تحسين أداء المؤسسات الأخرى والتعاون معها بالطرق المناسبة.

وعلى المستوى الدولي، تضطلع الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بنور مؤثر وهام في مساعدة اللجان القائمة على المعاهدات الدولية، وتكلفة مراقبة أهم الأدوات الخاصة بحقوق الإنسان. وذلك من خلال كزوبدها بما يلزمها من معلومات ومتابعة توصياتها. كما تساعد هذه الهيئات المخرزين الخاصين، التابعين للأمم المتحدة في عدد من المجالات الهامة، وتساهم مساهمة قيمة في "تحويلات" التي تطلقها العديد من المنتديات الدولية. ويحظى دور الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في إعداد المعايير الدولية الملائمة باعتراف متزايد؛ ففي "لجنة الأخيرة" اضطلعت هذه الهيئات بدور لا يستهان به في إعداد الاتفاقية الخاصة بحقوق المعوقين، كما يوكل البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناصرة التعذيب هذه المؤسسات بدور وقائي ورقابي هام كذلك.

لني فخور بمشاركتي في العمل مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان منذ نشأتها، إن هذه الهيئة تعمل في ظل أصعب الظروف التي تفرض تحديات جمة أمام عمل الهيئات الوطنية التي تُعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. لقد حظيت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان باحترام دولي لالتزامها بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتنازاه إدارتها، واستقلالها وتكفاني طاقم موظفيها في إنجاز أعمالهم.

تتولى مراقبة حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي. ولكن الواقع يشير إلى مدى تعقيد تلك الترتيبات بغض النظر عن الغائية الساقطة من سكان العالم الذين لا يستطيعون الإطلاع على الآليات الدولية والإقليمية الناشئة عن معاهدات حقوق الإنسان.

ويستجيب هذا الأمر بالذات على الجماعات المهمشة والمحرومة في الدول التي يعيش فقراً مدقاً... وهي تلك الجماعات التي تتعرض حقوق أفرادها للانتهاك على الدوام، وبالتالي فهم بحاجة ماسة لحماية. ولذلك، يتعين إلزام المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومراقبتها بصورة ناجعة وفعالة على المستوى الوطني.

في عام ١٩٩١، قام المجتمعون في مؤتمر عُقد برعاية الأمم المتحدة بصياغة المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (والتي باتت تعرف فيما بعد بـ "مبادئ باريس")، كما أعاد المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان الذي عُقد عام ١٩٩٣ التأكيد على أهمية الهيئات الوطنية التي تُعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفي هذه الأيام، يمثل ما يزيد عن ٦٠ بلداً مبادئ باريس - وذلك على الأقل فيما يتعلق بصلاحياتها ومسؤولياتها التشريعية. وتنص مبادئ باريس على عدد من المعايير الضرورية لعمل الهيئات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على تحوّلها، وهي تتضمن: ولاية واسعة قدر الإمكان ومنصوص عليها صراحة في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية؛ التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصاتها؛ واستقلالها عن الحكومة؛ وأن تعكس عضويتها تركيبة المجتمع على نطاق واسع؛ وضمان سهولة الوصول إليها؛ والتعاون البناء مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية؛ والموارد الكافية.

وبينما يعتبر استقلال الهيئة الذي تكفله الولاية التي تنص عليها النصوص الدستورية أو التشريعية أمراً لا غنى عنه، تعتمد لجامعة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على نزاهة تلك المؤسسات المعينة لقيادتها وعلى قدرتها والتزامها. وفي هذا السياق، ثم قُبلت أي من تلك المؤسسات تحقيق هذه الشروط أكثر من "هيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين".

لقد قطعت الهيئات الوطنية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان شوطاً طويلاً خلال أقل من عقد من الزمن. ومنذ أن تأسست الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ باريس خلال عام ١٩٩٣: الزداد عند الهيئات الوطنية التي تُعنى بحقوق الإنسان في كل منطقة في العالم بصورة كبيرة. ولكن لا تزال تحديات جوهريّة تواجه تعزيز الصلاحيات التشريعية التي تتمتع بها الكثير من تلك الهيئات بما

الهيئات الوطنية والهيئة المستقلة

البروفيسور برايان بورديكين
(Professor Brian Burdekin, AO)

شعير في حقوق الإنسان ومن أبرز الشخصيات التي ساهمت في مبدئي مبدئي باريس الخامس في الهيئات الوطنية المستقلة من قبل لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عام 1992 وأقرت في الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار رقم 48/134 بتاريخ 20 كانون الأول / ديسمبر 1993. وهو بروفيسور في معهد راؤول وديليو - إسبانيا في الدراسات العليا في جامعة ستورن لفلتون - أستراليا. عمل كمخبر خاص في الهيئات الوطنية مع مكتب مقننات الأمم المتحدة في الفترة الواقعة بين 1995 و 2003. كان مقرر في الهيئة الوطنية للأمن في 1982-1991، ودام بالعديد من البعثات في الدول حول العالم في حقوق الإنسان المتعلقة في أعقاب الهمسة، رئيس فريق تقييم المخارجي للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ميراثنا" في سويسرا، عام 2007. وهو صديق وحليف أساسي للهيئة وعلى درجة واسعة بعملها وإسهاماتها في مجال حقوق الإنسان.

إن بناء مؤسسات قوية تعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان على مستوى الدولة هو ما سيضمن على المدى البعيد صون حقوق الإنسان وتاريخها بصورة مستدامة. ولذا، يجب أن يشكل إنشاء أو تطوير نظام وطني للحماية في كل دولة، بحيث يعكس المعايير الدولية لحقوق الإنسان، هدفاً أساسياً لهذه المنظمة. وتحتل هذه المنشآت أهمية خاصة في الدول التي خرجت نتوفاً من نزاعات مسلحة.*

(كوفي أمان - تعزيز عمل الأمم المتحدة: أحد من أجل مزيد من التغيير - تقرير الأمين العام، 9 أيلول / سبتمبر 2007)

على مدى العقود الأربعة الماضية، وقعت معظم الدول أو صادقت أو انضمت إلى المعاهدات الرئيسية الناطقة لحقوق الإنسان، والتي جرى التباحث فيها طيلة 60 عاماً تحت رعاية الأمم المتحدة. وعند التحديث عن تنفيذ هذه المعاهدات، نرى أن معظم الدول قد قصرت في جواذب هامة منها. كما قصرت العديد من الدول في جميع المناطق في الوفاء بالتزاماتها في التعاون مع آليات الرقابة الدولية الناشئة عن هذه المعاهدات.

لقد تم إعداد ترتيبات إقليمية لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، باستثناء منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وتشمل هذه الترتيبات على المحاكم والمفوضيات والمؤسسات ذات العلاقة التي

وتتطلع الهيئات الوطنية التي تملك اختصاصات ذات طابع شبه قضائي بتلقي وبحث الشكاوى المتعلقة بحالات فردية، ويكون تقديم الشكاوى من الأفراد، أو ممثليهم، أو منظمات غير حكومية أو جمعيات، أو نقابات، ويكون دور الهيئة في هذا الإطار محاولة التسوية الودية بالتوفيق مع الالتزام بالحدود المقررة قانوناً، أو إخطار مقدم الشكاوى بحقوقه، وطرق إنصافه، وتيسير وصوله إليها. تقديم توصيات للحكومة، بتعديلات أو إصلاح القوانين واللوائح والممارسات الإدارية، عندما تكون هي مصدر الصعوبات التي يواجهها مقدمو الشكاوى للحصول على حقوقهم، وبذلك يكون في داخل هذه الهيئات دوائر للشكاوى تستقبل شكاوى المواطنين وتتولى متابعتها مع الجهات التي وردت عليها تلك الشكاوى، وذلك وفق آليات المتابعة التي تحددها تلك الهيئات الوطنية، والتي يكون اختصاصها متابعة تلك الشكاوى ومراقبة أماكن التوقيف والاحتجاز ومراكز الإصلاح والتأهيل ودور الرعاية الخاصة بالأحداث.

وتضمنت مبادئ باريس آليات التشكيل وضمانات الاستقلال والتعددية، بحيث يكون التشكيل وتعيين أعضائها، سواء بالانتخاب أو بغير انتخاب، كفيل بالتمثيل التعددي للقوى الاجتماعية العنصرية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ومنها المنظمات غير الحكومية، النقابات الفكرية الفلسفية والدينية، الجامعات والخبراء المؤهلون، البرلمان. ولكفالة استقرار ولاية أعضاء الهيئة التي لن تكون مستقلة حقاً بغيره، أن تكون تسمياتهم بوثيقة رسمية تحدد لفترة معينة مدة ولايتهم، وتكون الولاية قابلة للتجديد. شريطة كفالة استمرار التعددية في عضوية الهيئة، وبذلك تكون مبادئ باريس كفلت مشاركة جميع فئات المجتمع في هيئات الوطنية، وخاصة تمثيل الأقليات الدينية والإثنية. وهناك دول يقوم الرئيس بتسمية الأعضاء المعروفين بالنزاهة والهيبة، أو من قبل السلطة التشريعية، ويكون ذلك وفقاً لفترة زمنية محددة، ووفق نظام يحدد العضوية في تلك الهيئات، ولا تكون العضوية لفترات طويلة أو دائمة، ولا يجوز أن يكون أعضاء من السلطة التنفيذية من ضمن أعضاء الهيئات الوطنية.


وكررت المبادئ على الاستقلال المالي حتى لا تخس استقلالية وحيدة الهيئات الوطنية، ويقع على عاتق الدولة تمويل الهيئات الوطنية سواء بشكل كلي أو جزئي، شريطة أن لا يمس أو يؤثر هذا التمويل على استقلالية وهيبة الهيئة، وتعتبر ما تلجأ الدول لتقديم بوضع ميزانية مستقلة للهيئات الوطنية، حيث تقوم الهيئة بصرفها بطريقاتها وضمن نظام مالي شفاف، ويضمن الدولون في غالبية الدول التي تنشأ فيها هيئات وطنية لحقوق الإنسان من الحق في الحصول على الدعم والتمويل الخارجي بما لا يمس بنزاهة وحيادية الهيئة الوطنية في تلك الدولة، فالكثير من الهيئات الوطنية تتلقى الدعم المادي من مؤسسات دولية ذات طابع محايد.

وحددت مبادئ باريس طرق العمل التي ينبغي للهيئات الوطنية العمل في إطارها، ومنها البحث بحرية بجميع السبل التي تدخل في اختصاصها، وأن تستمع إلى أي شخص للحصول على أية معلومات وأية وثائق تلزم الحالات التي تدخل نطاق اختصاصها، ولها الحرية في مخاطبة الرأي العام مباشرة أو من خلال أي جهاز صحافي، وذلك لنشر آرائها وتوصياتها، ولها أن تعقد اجتماعات بصفة منتظمة. وعند الاقتضاء: بحضور جميع أعضائها الذين يسمون إلى الحضور، وأن تشكل أفرقة عاملة من بين أعضائها حسب الاقتضاء وأن تنشئ فروعاً محلية أو إقليمية تساعدتها على الاضطلاع بوظيفتها، ولها أن تجري مشاورات مع الهيئات القضائية أو غير القضائية، المكلفة بتعزيز حقوق الإنسان.

سات الثلاث

اتحكم الرشيد ومواجهة أي فساد أو تعسف في استخدام السلطة والتصدي لأي سلوك حكومي يتجاوز القانون وينتهك أيًا من حقوق الإنسان التي كفلها القانون

الهيئات الوطنية والسلطة التشريعية 
لعل كلاً من الهيئة الوطنية والبرلمان يلعبان دوراً متشابهاً في عملية الرقابة على أداء السلطة التنفيذية، كما تقوم الهيئة الوطنية بمراقبة عملية سن التشريعات والقوانين تحت قبة البرلمان، وتبحث الهيئة الوطنية التشريعات فضلاً عن مشاريع القوانين ومقترحاتها، وتقدم التوصيات التي نراها مناسبة لضمان اتساق ومواءمة هذه النصوص مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان. وتوصي إذا اقتضت الحاجة بتشريع جديد أو بتعديل التشريع الساري. وتدعو إلى اعتماد التدابير الإدارية أو تعديلها. وللهيئة الوطنية الحق في الاستماع إلى أية مسألة تتعلق بحقوق الإنسان.

الهيئات المستقلة والسلطة القضائية 
تشكل الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان والسلطة القضائية أجساماً يلجأ إليها المواطن للحصول على الإنصاف، بصفتها أجساماً تقدم سبل حماية حقوق المواطن والدفاع عنها، فكل من الهيئة الوطنية والقضاء يتمتعان بسلطة توفير الحماية للمواطن وفق آليات محددة، والهيئة الوطنية لها اختصاصات ذات طابع شبه قضائي، فهي تستقبل شكاوى المواطنين وتوثقها وتتابع حلها لدى الأجهزة التنفيذية، وعندما تصل إلى طريق مسدود من أجل إنصاف الضحايا، تلجأ إلى القضاء من أجل الحصول على أحكام قضائية واجبة التنفيذ. وتتدخل الهيئة الوطنية لدى القضاء عندما يتأخر حسم الدعاوى، و تلجأ إلى القضاء لرفع قضايا ضد الحكومة عند حدوث انتهاكات خاصة أو نمطية بحقوق الإنسان.

قرار رقم (٥٩) سنة ١٩٩٥

❖ رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناءً على الصلاحيات المخولة لنا وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة أقر ما يلي:-

* مادة (١)

❖ تشكل الهيئة الوطنية الفلسطينية العليا لحقوق الإنسان.

* مادة (٣)

❖ تكون مهمة هذه الهيئة متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية وهي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين ومنظمة التحرير الفلسطينية.

تونس في: ١٩٩٣/٩/٣٠ ياسر عرفات رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

الميثاق الوطني لحقوق الإنسان والسلط

إعداد: بهجت الحلو وأزهار بسيسو

الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان أو 'أمبودسمان' 'Ombudsman' بالأصل كلمة سويدية يمكن أن تكون ترجمتها الحرفية 'ممثل الشعب' أو 'مخوض الشعب' أو 'المدعى العام الشعبي' وقد ظهرت الكلمة لأول مرة في السويد عام ١٨٠٩، عندما تضمن الدستور قراراً بتعيين أمبودسمان في السويد التي كانت أول دولة ينشأ بها مثل هذا النظام، ثم امتدت الفكرة بعد ذلك إلى الدول الاسكندنافية، ثم انتشرت في كثير من بلدان العالم المختلفة التي اشادت بدورها من مكتب مماثلة للأمبودسمان.

تلعب الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان والأمبودسمان دوراً مهماً في تعزيز حالة حقوق المواطن في أي مجتمع. وتلتمد قوتها من نصها القانوني في التشريعات المحلية والدساتير، فعلى سبيل المثال، تنص المادة (٣١) من القانون الأساسي الفلسطيني على أنه 'تنشأ بقانون هيئة مستقلة لحقوق الإنسان ويحدد القانون تشكيلها ومهامها واختصاصها وتقدم تقاريرها لكل من رئيس السلطة الوطنية والمجلس التشريعي الفلسطيني'.

ويكون مجال عمل الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في مراقبة أداء السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، من أجل ضمان التزامها بأعمال وإنفاذ القانون واحترام حقوق الإنسان، ويتلخص دورها في فتح باب تلقي الشكاوى بشكل مجاني وبلا تمييز من المواطنين، والسعي إلى معالجة الشكاوى ما أمكن عن طريق الوساطة والتدخلات القانونية والمخاطبات والمراسلات القانونية.

وتتمتع الهيئات الوطنية بولاية واسعة تغطيها النصوص الدستورية أو التشريعية، تحدد تشكيل الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان ونطاق اختصاصها.

ومع الانتشار الواسع للهيئات الوطنية في العالم، اتسع نطاق عملها فلم يعد

دورها مقتصرًا على مراقبة أداء السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وتكثرت أدوارها في اختصاصات أشمل وأكثر، فظهر منها في أوروبا وشرق آسيا وأمريكا فيما يسمى أمبودسمان الأطفال، أمبودسمان الطلاب، أمبودسمان عدم التمييز... الخ.

الميثاق الوطني والسلطة التنفيذية
من حق الدولة اتخاذ كافة التدابير من أجل توافر الأمن والحماية والعدل والرفاه في المجتمع. ولكن من المهم في نفس الوقت اتخاذ مواقف معينة لكبح جماح سلطة الدولة وربها إلى الطريق النويم، إذا ما انحرفت في ممارستها عن القانون تحت شعار الحفاظ على النظام العام والمصلحة العامة.

وتسمى الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان إلى تقديم النصائح والتوصيات والمقترحات والتقارير، على أساس استشاري، إلى الحكومات وتعمل على مراجعة اللوائح التنفيذية والنصوص الإدارية السارية، بهدف تعزيز وضمان التناغم بين التشريع واللوائح والممارسات الوطنية وبين المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تعتبر الدولة طرفاً فيها، والعمل على تنفيذها بطرق فاعلة، كما تقوم الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان بمراقبة المؤسسات الحكومية وأجهزة إنفاذ القانون للتأكد من احترامها وتنفيذها للقوانين.

تتمتع الهيئة الوطنية بصفتها مؤسسة استقبال الشكاوى بسلطة تلقي وبحت الشكاوى من المواطنين اتدين ثمرة حقوقهم لتلافيته. وعندما يتقدم المواطنون بشكاوى ضد أي مؤسسة حكومية أو ضد الجهات المكلفة بإنفاذ القانون، فإن الهيئات الوطنية تعمل على مخاطبة هذه الجهات أو الاتصال بها من أجل انصاف حقوق الضحايا ووقف الانتهاكات بحقهم، وتعتمد الهيئة الوطنية بصفتها مرصد وطني لحقوق الإنسان إلى استعراض نظر الحكومة إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان

في المجتمع وتقديم مقترحات ومبادرات تهدف إلى وضع حد لهذه الانتهاكات، وقد يستدعي حجم الانتهاك أو نمطه وطرق التعامل الحكومي في طريقة التصدي له إلى إنشاء الهيئة الوطنية موقفاً أو رأيها تجاه موقف الحكومة ورد فعلها.

تمارس الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان دورها في حماية حريات المواطنين ومراقبة أوضاع النزلاء في السجون و مراكز الاحتجاز ومؤسسات رعاية الأحداث، ومراقب أداء المكلفين بإنفاذ القانون من أفراد الشرطة والمؤسسات الأمنية في الدولة لضمان عدم تجاوزها للقانون أثناء قيامها بمهامها في عملية الاحتجاز والاضطال والوقيف والضبط والتفتيش، وتدخل الهيئات الوطنية من أجل قيام السلطة التنفيذية بواجبها بتنفيذ الأحكام القضائية، وتلقي الشكاوى من المواطنين عندما تتلكا الحكومة في تنفيذ قرارات قضائية نصائحهم لا يملكه ذلك من انتهاك منافر للقانون.

وتقوم الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان بإعداد تقارير حول الحالة الوطنية لحقوق الإنسان بوجه عام، وحول مسائل أكثر تحديداً ترصد وتوثق حالة حقوق الإنسان وتقديمها للجهات التنفيذية، والهيئة الوطنية لحقوق الإنسان الحق في أن تقرر نشر تقاريرها وبياناتها ومواقفها على الملأ وغير وسائل الإعلام، لكي تنشر الوعي بحالة حقوق الإنسان بين المواطنين.

أما الوسيلة الأكثر فعالية في رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات لصالح حماية حقوق المواطنين وحرياتهم فهي التقرير السنوي المقدم إلى البرلمان في بعض الدول وإلى رئيس الجمهورية في بعض الدول الأخرى وإلى كليهما في دول أخرى (كما عندنا في فلسطين) والذي يتعين نشره علناً، وهو أمر ذو تأثير على السلطة القائمة إذ يجعلها موضع للمساءلة والاختيار.

ويسعى الأمبودسمان بصفته الرقيب الشعبي إلى المساهمة في ترسيخ مبادئ



بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٠ أرسلت الهيئة كتاباً تذكيرياً
إلى وزير الصحة حول ذات الموضوع.

اتصلت الهيئة عدة مرات بمسؤولين في كل من وزارة الصحة ومستشفى الشفاء.

نتيجة المتابعة

تلقت الهيئة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٧ رداً من وزارة الصحة موقعاً من مدير عام التعاون الدولي، جاء فيه "إن الوزارة تبذل قصارى جهدها في ظل النقص الشديد في الموازنة بتوفير أجهزة جديدة لتفصيل الكلى، وتم الاتفاق على إحضار (١٣) جهازاً جديداً لمشفى الشفاء وأن عملية الترميم والإصلاح مستمرة من أجل استمرار هذه الخدمة الهامة".

بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٧ تلقت الهيئة رداً ثانياً من وزير الصحة حول ذات الموضوع، جاء فيه "إنه تم شحن (٣) أجهزة طبية لتفصيل الكلى إلى غزة وتجهيز (٤) أجهزة أخرى والعمل جاري على تجهيز (٦) أجهزة سيتم إرسالها للوطن فور الانتهاء من التجهيز". تم الاتصال بالمواطنين مقدمي الشكاوى والذين أكدوا تحسن الخدمات المقدمة فيما يتعلق بموضوع الشكاوى.

هذه نماذج لعدد من قصص النجاح التي حققتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المطالم"، وذلك بعد مرور (١٥) عاماً على تأسيسها، والتي شكلت خلال سنوات عملها الطويلة، ضماناً لا يستهان فيها من أجل إرساء دولة النظام والقانون في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، باعتبارها هيئة وطنية لحقوق الإنسان وديواناً للمطالم.

بسم الله الرحمن الرحيم



الحق في إنشاء الجمعيات والتبانات الهيئية وحرية الانضمام إليها

شكوى عدد من موظفي بلدية أريحا حول معارضة البلدية إنشاء نقابة عمالية لهم.
وقائع الشكاوى

تلقت الهيئة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١ شكوى من العاملين في بلدية أريحا تفيد فيها إلى معارضة رئيس البلدية للعاملين إنشاء نقابة عمالية خاصة بهم تدافع عن حقوقهم، وذلك في ظل عدم وجود نظام داخلي ينظم حقوق العاملين في الهيئات المحلية، وكانت وزارة الحكم المحلي قد وجهت بتاريخ ٢٠٠٤/٧/١٤ رسالة إلى مديرية الحكم المحلي في محافظة أريحا تعارض فيها تشكيل لجنة تأسيسية لنقابة عمال وموظفي بلدية أريحا، جاء فيها "إن موظفي البلدية المصنفين وغير المصنفين لا يخضعون لأحكام قانون العمل ونقابات العمال، لذا لا يجوز لهم تأسيس أو الاشتراك في أي نقابة ما دام هناك قوانين وأنظمة ترعى حقوقهم"، واختتمت الوزارة رسالتها المذكورة بما يلي: "لما تقدم فإنه لا يمكننا المصادقة على طلب موظفي وعمال البلدية بتشكيل نقابة خاصة بهم، وذلك لخالفه طلبهم لأحكام القانون".

متابعات الهيئة

بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٥ خاطبت الهيئة وزير الحكم المحلي حول شكوى موظفي بلدية أريحا.

نتيجة المتابعة

تلقت الهيئة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٩ رداً من رئيس بلدية أريحا أفاد فيه بما يلي: "نرجوا إعلامكم باستغرابنا الشديد لما ورد في كتابكم المذكور لمعالي وزير الحكم المحلي، حول معارضة رئيس البلدية إنشاء نقابة عمالية خاصة بهم تدافع عن حقوقهم، ولا ندري على أي شيء استندتم في اتهامكم المذكور، ومن الضروري إعلامكم أن اللجنة التأسيسية لنقابة عمال بلدية أريحا كانوا قد اجتمعوا مع عضو المجلس البلدي والذي أعلمهم بدوره أن البلدية لا يسعها إلا أن تنتزم بالقانون بما يسمح وبما يمنع، وكذلك نعلمكم أن نفس اللجنة التتقت بعد أيام من لقائها الأول مع القائم بأعمال رئيس البلدية، حيث كان رئيس البلدية في زيارة عمل للخارج، وأعلمهم أن المجلس البلدي ورئيسه ملتزمون التزاماً كاملاً بما تنص عليه الأنظمة والقوانين، ولا اعتراض للمجلس البلدي ورئيسه على تشكيل نقابة العاملين، وكذلك نعلمكم أنني شخصياً كرئيس لبلدية أريحا، وفي اتصال هاتفي مع عضوفة وكيل وزارة الحكم المحلي قد أبلغته أنه على الرغم من كتاب سعادة مدير عام وزارة الحكم المحلي، المشار إليه بكتابكم، أنني شخصياً ملتزم بما تنص عليه القانون بهذا الخصوص". بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٩ تلقت الهيئة رداً من وزير الحكم المحلي جاء فيها أنه "بخصوص شكوى العاملين في البلدية حول رفض البلدية وعدم مصادقة الوزارة على تشكيل لجنة نقابية لهم، فإننا نعلمكم بأن الوزارة وكذلك البلدية لا مانع لديهما من قيام موظفو وعمال البلدية بتشكيل نقابة خاصة بهم".

الحق بالرعاية الصحية

شكوى مرضى الفشل الكلوي حول نقص أجهزة غسيل الكلى في مشفى الشفاء بغزة.
وقائع الشكاوى

بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١٥ تلقت الهيئة شكوى مرضى الفشل الكلوي وعددهم (١٣٥) مريض، حيث يعاني مرضى الكلى في مشفى الشفاء في غزة من أخطار صحية، بسبب نقص الأجهزة التي تتم بواسطتها عملية الغسيل التي تتكرر من ٣ إلى ٤ مرات اسبوعياً للمريض، ونتيجة لتأخرات المتكررة والكثيرة التي تصيب الأجهزة المتوفرة ونقص الأدوية اللازمة.

متابعات الهيئة

بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٦ خاطبت الهيئة وزير الصحة للاستفسار عن شكوى المواطنين المذكورين.

قصص نجاح

خلال (١٥) عاما على عمل الهيئة

إعداد: يوسف الورامنة

الثلاث (النفذية، التشريعية، القضائية) جعل من الهيئة مؤسسة ذات مصداقية عالية داخل المجتمع الفلسطيني، وعليه تورد في هذا التقرير عدداً من المتابعات التي تشكل قصص نجاح حققتها الهيئة وذلك على سبيل المثال لا الحصر

مناهضة التعذيب وسوء المعاملة: شكوى المواطن (م.ع.ج) على الاستخبارات العسكرية

تفاصيل الشكوى

(م.ع.ج) شخص مدني تم اعتقاله من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية في مدينة نابلس بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٧، وتم التحقيق معه من قبل الجهاز، تعرض خلال التحقيق للتعذيب بأساليب مختلفة، منها الضرب فلكة على انكسرين والشجب المتواصل وحبس الرجلين وتعصب العجزين. فقد وعده من سدة التعذيب وتم نقله بسبب وضعه الصحي إلى مستشفى رفيديا في تاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٠.

الطلب

التحقيق في التعرض للتعذيب وسوء المعاملة من قبل ضابط ومحققي جهاز الاستخبارات، ومحاسبة من يتبث تورطه في حادثة التعذيب.

متابعات الهيئة

تم عقد اجتماع مع مدير الاستخبارات العسكرية في مدينة رام الله في بداية شهر ٢٠٠٧/١٢، وتم شرح ظروف وقعة التعذيب وطلب المواطن مقدم الشكوى، وتم تسليم مدير الجهاز رسالة خطية حول الشكوى مرفقة بصورة تظهر آثار الضرب والتعذيب الذي تعرض له المواطن، أكد مدير الجهاز علمه بالحادثة، وأكد أن لجنة تحقيق شكلت لبحث الفرض، ولتلت الهيئة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢١ رد خطيا من مدير الجهاز أكد فيه أن نتائج التحقيق اتيت وجود تجاوزات، ومن طوأت فيها صيحتون إلى المحكمة العسكرية وفق الشانون، ومن جهة أخرى قدم اعتذاراً خطياً للمواطن.

أحقاق المالية للموظف العام

شكوى (رح.ق) و(م.ع.ج) معلمان لدى وزارة التربية والتعليم العالي، منذ ٩/٢١/٢٠٠٥، لم يتلقيا رواتبهما عن الفترة من بداية التعيين وحتى شهر آذار ٢٠٠٦ بالنسبة للمواطن الأول، وشهر أيار ٢٠٠٦ بالنسبة للمواطن الثاني، والبالغة (١٥١٧٣) شيقل، فيما يتعلق بالمواطن الأول، و (١٧١٧٣) شيقل بالنسبة للمواطن الثاني، رغم أن وزارة المالية قامت بصرف رواتب أو جزء من الرواتب لزملاء لهم عينوا في نفس الفترة، وقد راجعا الوزارة طالبين صرف مستحقاتهم أو جزء منها عدة مرات دون نتيجة.

الطلب

الدفع على صرف جزء من الحقوق المالية من رواتب ومستحقات لهم باعتبارهما موظفين والإسراع في ذلك بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة لتيسير شؤونهم الأسرية.

متابعات الهيئة

تم مراجعة قسم الرواتب في وزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٤ حول المستحقات المالية، وكيف سيتم صرفها حسب ترتيبات الحكومة، تم توجيه رسالة للزاهم بإعصان وزير المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٧ كما تم توجيه رسالتين تذكيريتين لوزير المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢ و ٢٠٠٧/٢/٢٥، تم استلاؤه وزارة المالية، يوضح قيام الوزارة بدراسة الشكوى والعمل على صرف جزء من المستحقات المالية وجدولة المبالغ الأخرى.

عملت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومنذ إنشائها بالمرسوم الرئاسي الصادر عن رئيس السلطة الوطنية آنذاك الرئيس الراحل ياسر عرفات في أيلول من العام ١٩٩٣ م، ويموجب المادة (٣١) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل في العام ٢٠٠٣ م على رصد ومتابعة مدى التزام السلطة الوطنية باحترام وصيانة حقوق الإنسان في التشريعات الوطنية، ومدى موافقتها مع المعايير الدولية ومدى احترام تلك الحقوق أثناء الممارسة، بما يضمن بناء دولة المؤسسات والقانون في فلسطين.

ين عمل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان كديوان مظالم من حيث تلقي الشكاوى ومعالجتها، من أجل الوصول إلى حلول لتلك الشكاوى، ومعالجتها كجهة وطنية لحقوق الإنسان، تقوم بمراجعة التشريعات والخطط والمبادرات الرسمية المطبقة داخل مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، حتم عليها العمل على نشر الوعي الحقوقي والقانوني، وصولاً إلى تعريف المواطن بواجباته وحقوقه، وبآليات الدفاع عن تلك الحقوق، حال انتهاكها، فهو من صلب عمل الهيئة الوطنية، وبهذا اضطلعت الهيئة كجهة وطنية بعبء توعية وتنفيذ الجوانب الرسمية والنيابية الأهلية والمواطنين على السواء بالقوانين والتشريعات الوطنية والدولية، من أجل صيانة وحماية حقوق الإنسان، وصولاً إلى نظام مبني قائم على التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة، من أجل مجتمع ديمقراطي تشاركي فيه الحقوق والحريات العامة وبخاصة لجميع مواطنيه.

لقد حققت الهيئة خلال مسيرتها نجاحات مهمة على صعيد مراجعة التشريعات والوظائف الفلسطينية من جهة، ومناخة شكوى ومظالم المواطنين من جهة أخرى، وهذا النجاح جاء حصيلة جهد وعمل حثيث ومتواصل، ومتابعة مستمرة من قبل العاملين فيها كافة سواء في الفرع الرئيس أو المكاتب الفرعية، كما وأنه نتج التعاون الإيجابي تعدد من اتجهت الرسمية من متابعات ومراسلات وتقارير الهيئة القانونية والخاصة، والتقارير السنوي والتعامل بإيجابية مع الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن الهيئة سواء التوصيات الإيجابية أو الاستنتاجات السلبية التي طرأت على عمل النظام السياسي الفلسطيني يمكناته



للقى الشكاوى

العلاقات العامة والإعلام

تركز الهيئة في عملها على تطوير أساليب التطبيق الوطني لحقوق الإنسان، والتعاون مع الجهات المحلية الفاعلة الأخرى في مجالي حقوق الإنسان والتنمية. كما وعملت المكاتب الفرعية على تطوير وبناء القدرات للشركاء من أجل مساعدتهم على وضع أولوياتهم والنهوض بالمسؤوليات. ووفقاً لذلك، فإن الحوار، والشراكات، والمسؤولية المشتركة، والمشاركة والتعاون تعتبر من المفاهيم الأساسية في عمل الهيئة عبر مكاتبها الفرعية.

لقد سعت الهيئة من خلال مكاتبها إلى مد جسور التعاون والتواصل مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية إيماناً منها بأنهم شركاء في حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وأخذت الهيئة على عاتقها مهمة بناء ائتلافات وتحالفات من أجل الارتقاء وحماية حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني.

لقد شهدت مكاتب الهيئة في الآونة الأخيرة وتحديداً في العام ٢٠٠٨ مع إعادة هيكلة الهيئة وإعطاء المكاتب الفرعية صلاحيات ومرونة أكثر من ذي قبل، تطوراً نوعياً من ناحية كم الشكاوى التي وصلت إلى المكاتب وهذا يدل على أن الفكرة التي بنيت واستندت إلى إحدى مبادئ باريس في سهولة الوصول إلى المؤسسة تمثلت بافتتاح مكاتب للاقتراب من المواطن في مكان سكنه قدر الإمكان كأدت محل استجابة وتنفيذ وإعمال من قبل الهيئة. وقد لمست الهيئة على ضوء ذلك ارتفاع في وتيرة التقدم بشكاوى كون المكاتب تشكل عنوان واضح وصريح ومحل ثقة للمواطنين للتقدم بشكاوى والتحقيق في تظلماتهم ومتابعتها مع الجهات المنتهكة.

ونرى الهيئة بعين الإعجاب التقدير للمواطنين اللذين تشجعوا وتقدموا للإبلاغ عن الانتهاكات التي تعرضوا لها، وتسعى الهيئة باتجاه خلق بيئة آمنة لتمكين المواطنين بالتوجه لمكاتب الهيئة من أجل الإفصاح والإبلاغ عن الانتهاكات التي وقعوا ضحيتها.

إطالة على واقع الهيئات الوطنية والأمبودزمان العربي

إعداد: علاء نزال

إن احترام مبادئ حقوق الإنسان وصيادتها والنهوض بهذه الحقوق هي مسؤولية مشتركة بين المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية ومؤسسات ديوان المظالم، مع تميز هذه المؤسسات بحكم طبيعتها كمؤسسات دولة تملك إمكانيات الحوار والتفاوض مع الحكومات من أجل تذليل العقبات التي تعرقل أعمال حقوق الإنسان في الدولة مع الحفاظ على استقلاليتها عن أجهزة الحكم كشرط أساسي لمصداقية عملها.

وقد تعزز دور هذه المؤسسات كأداة فعالة لتعزيز احترام حقوق الإنسان بعد العام ١٩٩٣ والذي أقرت فيه مبادئ باريس المحددة لضوابط ومعايير استقلال هذه المؤسسات وفعاليتها في أداء مهمتها.

وبدأت هذه المؤسسات في الظهور في العالم العربي مع بداية التسعينيات وكانت فلسطين من أوائل الدول العربية التي أنشئت فيها هيئة وطنية حيث كانت البداية في المغرب ومن ثم تونس والجزائر وفلسطين.

وفكرة ديوان المظالم ليست جديدة على الحضارة العربية حيث كان والي المظالم يعتبر فرع من القضاء وفرع له في مواجهة السلطان وكان هناك أيضاً المحتسب وهو القائم على المظالم بين العامة والخاصة.

التفريق بين المسميات

وتختلف المسميات بين دولة وأخرى فهناك الهيئات الوطنية أو اللجان الوطنية وقد تسمى كما في الأردن المركز الوطني وهي مسميات وطنية لحقوق الإنسان.

وهناك أيضاً ديوان المظالم ويسمى في بعض الدول والي المظالم ووسيط الجمهورية والموظف الإداري كما في تونس وفي الدول الأوروبية يسمى الأمبودزمان.

ولكل من الهيئات الوطنية ومؤسسة الأمبودزمان دور محدد وفي بعض الدول تجمع ما بين الدورين كما هو الحال في فلسطين الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم).

الأمبودزمان (ديوان المظالم)

ويتمثل دور الأمبودزمان في تلقي الشكاوى المقدمة من المواطنين اعتراضاً على قرارات أو أفعال من جانب الحكومة وحماية للناس من انتهاك حقوقهم، ومن إساءة استخدام السلطات أو الأخطاء والإهمال والقرارات الجائرة وسوء الإدارة. وذلك بغية رفع هذه المظالم وتحسين أداء الإدارة العامة وإضفاء قدر أكبر من العلانية على تصرفات الحكومة وإخضاع الحكومة والعاملين بها إلى قدر أكبر من المساءلة من جانب الجمهور.

صندوق
الشكاوى

دور المكاتب الفرعية في توسيع مجال ت

إعداد: إسلام التميمي

وحدة تقصي الحقائق والشكاوى، مكتب جنوب الضفة

لقد سعت الهيئة وطلبة فترة عملها إلى تطوير أدائها وقدراتها والانتشار على المستوى المؤسسي من ناحية التأثير في مستويات الإدارة الحكومية وعلى المستوى الجماهيري من أجل تعميق وترويج ثقافة حقوق الإنسان وإقناع المواطنين وخاصة يتعرضون لانتهاك من قبل السلطة ومؤسساتها ودوافعها المدنية والأمنية للتقدم ببلاغات وشكاوى.

لقد انتقلت الهيئة من دور التعريف بالمؤسسة إلى دور التعريف بالقضايا المعروضة عليها وأشكال وطبيعة الانتهاكات والإجراءات التي تتخذ بشأنها انطلاقاً من شهادات وإفادات المواطنين اللذين تقدموا بشكاواهم إلى الهيئة.

يتمثل الهدف الرئيسي للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في نشر وتطوير المعرفة بشأن حقوق الإنسان على المستوى الوطني وفي حماية وتعزيز هذه الحقوق استناداً إلى الاعتقاد بأن حقوق الإنسان كقيمة إنسانية ومنظومة شاملة لا يمكن تجزئتها وكنصوص سارية في التشريعات الدولية والوطنية يجب إعمالها ومراقبة مدى تطبيقها من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون أولاً والهيئات الأخرى ذات الصلة. تعتقد الهيئة أن السلطة والمجتمع يجب أن يقوموا على مبدأ ومفهوم المواطنة وسيادة القانون، حيث تعمل السلطة على حماية الفرد وتفرض عليه التزامات في حين تحمي حقوق المواطنين في المجتمع. ويقع على المواطنين القيام بالتواجبات.

كما تعمل الهيئة وبصفتها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وديوان مظالم على تلقي شكاوى المواطنين وذلك واستناداً إلى مبادئ باريس ١٩٩٣ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية في الفقرة (٥) بشأن طرق عملها على أنه "ينبغي للمؤسسة الوطنية في إطار عملها أن تشكل أفرقة عاملة من بين أعضائها، حسب الاقتضاء وأن تنشئ فروعاً محلية وإقليمية لمساعدتها على الاضطلاع بوظائفها".

وبالاستناد أيضاً إلى المادة السادسة من مشروع قانون الهيئة التي نصت على أن يكون المقر الرئيسي للهيئة في مدينة القدس، ويجوز لها أن تفتح مقراً مؤقتاً وفروعاً أخرى في أماكن مختلفة من الوطن. تم وبالفعل فقد افتتحت الهيئة في العام ١٩٩٥ مكتباً مؤقتاً لها في رام الله. وقد قامت الهيئة على ضوء ذلك بإنشاء وافتتاح مكاتب على أسس جغرافية لتغطية مناطق محددة، فقد تم افتتاح فرعاً آخر لها في قطاع غزة لتسهيل وصول المواطنين إلى الهيئة.

يؤمن القائمون على الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أن أساس تحقيق رسالة وأهداف منظمات حقوق الإنسان يكمن في حماية هذه الحقوق وفي مراقبة إعمالها وتطبيقها على المستويين التشريعي والتنفيذي. ولعل الحالة الفلسطينية تتميز بخصوصية استثنائية من ناحية وجود الاحتلال وسياسة الحصار والحواجز وتقسيم وعزل المناطق وهذا ما دفع الهيئة للتفكير في توسيع نطاق انتشارها وسرعة الوصول إلى المواطنين المشتكين وذلك بافتتاح مكاتب فرعية في مناطق شمال الضفة ووسطها وجنوبها ومكتبين في قطاع غزة (فرع غزة وفرع خان يونس) بعدما كانت تعتمد على الباحثين الميدانيين المنتشرين في أرجاء الضفة الغربية وغزة. وفي هذا السياق تعمل الهيئة على زيارة مراكز الاحتجاز المنتشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة بما فيها مراكز الإصلاح والتأهيل والنظارات التابعة للشرطة ومراكز التحقيق التابعة للأجهزة الأمنية (المخابرات والأمن الوقائي والاستخبارات) من خلال زيارات دورية ومنظمة وذلك بهدف التفتيش عليها ومراقبة مدى احترام السلطة لمعايير حقوق الإنسان ومدى التزامها بالإجراءات القانونية المعمول بها. كما وتعمل الهيئة على مراقبة أداء الوزارات والمؤسسات العامة وترصد مدى التزام هذه المؤسسات والعاملين فيها بتطبيق القانون وفي هذا السياق تتلقى الهيئة الشكاوى من المواطنين من خلال عمليات شفاقة ومستدامة وأيضاً من

خلال آليات طورتها مثل التوسط والمراسلة تستند إلى حكم القانون.

يرتكز هيكل نشاط المكاتب الفرعية للهيئة على وحدة تخطيط وعدد من مجالات البرامج التي تعكس مجموعة من المبادئ الموضوعاتية. بالإضافة إلى الشفافية والمهنية التي تتمتع بها طواقمها العاملة والسمة الطليعية التي تحلى بها موظفوها وهذا ما سمح لها بالانتشار والتواصل مع الجمهور واكتساب ثقته، مكنها من تكيف قاعدة مهاراتها في تنوع واسع من الظروف الجغرافية والثقافية المحلية.

وتلعب المكاتب الفرعية دوراً هاماً وبارزاً في التواصل الميداني مع الجهات الحكومية وتعمل على حل الإشكاليات بشكل إجرائي وعاجل التي تتلأ في الميدان.

التوعية الجماهيرية والتدريب

لقد ساهمت أنشطة التوعية والتنقيف والإعلام التي قامت بها المكاتب الفرعية في انتشار الهيئة على مستوى واسع. حيث اعتمدت هذه المكاتب على فكرة عقد اللقاءات الجماهيرية المفتوحة والتي تقوم على فكرة جمع المواطنين بالمسقول و طرح قضية ومشكلة شكلت رأي عام لدى المواطنين تضمنت إنتهاك للحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، ومن ثم إيجاد الحلول المرضية لها. والحصول على شكاوى من المواطنين ومتابعتها مع الجهات.

كما واعتمدت مكاتب الهيئة على أسلوب عقد المحاضرات و الورش التنقيفية والدورات التدريبية التي نفذتها بالتعاون مع الهيئات المحلية ومؤسسات المجتمع المدني والتي تناولت تعريفاً بالدور الذي تلعبه الهيئة وبصفتها مؤسسة وطنية وديوان مظالم واختصاصها في مجال تلقي الشكاوى والتوعية. وتنفذ مكاتب الهيئة سنوياً العشرات من هذه المحاضرات. كما شاركت الهيئة في برامج إعلامية عقدتها بالتعاون مع الإذاعات والتلفزة المحلية تناولت قضايا ومواضيع ملحة في حقوق الإنسان.

دلائل توجه الهيئة

نحو القضاء

إعداد: غاندي ربيعي

أو المرتبات أو النقل أو الإحالة إلى المعاش أو التأديب أو الاستبعاد أو الفصل، وسائر ما يتعلق بالأعمال الوظيفية".
مشرطة في المادة (٣٤) من نفس القانون أن يكون سبب الطعن لدى محكمة العدل العليا متعلقاً بواحد أو أكثر مما يلي:

١. الاختصاص.
٢. وجود عيب في الشكل.
٣. مخالفة القوانين أو اللوائح أو الخطأ في تطبيقها أو تأويلها.
٤. التعسف أو الإنحراف باستعمال السلطة على الوجه المبين في القانون.

ومن المعروف أن القانون الأساسي وقواعده الدستورية يتمتع بمرتبة السمو على جميع القوانين، وهو بما أنطوى عليه من مبادئ وأحكام ملزم للسلطات جميعها. وانضواء الإداري وثيق الصلة بهذه المبادئ وصامن لتعديدها؛ كمبدأ المساواة أمام القانون، ومبدأ ضمانات الحقوق المختلفة للمواطن الفلسطيني وعدم تقيدتها إلا وفق القانون.

وفي حال توجهت الهيئة للقضاء فإنما تقوم بدورها ومسؤولياتها بموجب المرسوم الرئاسي ونص المادة ٣٦ من القانون الأساسي بحيث تدافع عن سيادة القانون، وإن تصر في الطلب لدى جميع السلطات المختصة لإلغاء القرارات غير المتفقة وأحكام القانون، أو لتعارضها مع نصوص القانون الأساسي. وفي توجهها هذا تسجل الهيئة أكبر جهد ضد من تال من حقوق وحريات المواطن الفلسطيني وبشكل يتفق مع أحكام القانون الأساسي والذي لا يجوز لأي قانون أن يعارضه تحت أي ذريعة، وبهذا يكون دفاعها عن الحق بالحق وهو التقاضي.



لعل من أهم الحقوق التي تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق الإنسان في التقاضي أمام محكمة مشكلة وفق القانون، وهذا ما أكد عليه أيضاً القانون الأساسي الفلسطيني المعدل للعام ٢٠٠٣ في المادة (٣٠) منه بالنص على أن "التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة، ولكل فلسطيني حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، وينظم القانون إجراءات التقاضي بما يضمن سرعة الفصل في القضايا".

وكضمانة لمبدأ المشروعية والذي يعني خضوع جميع المؤسسات العامة في السلطة الوطنية للقانون حماية لحقوق الأفراد وحرياتهم، بالإضافة إلى نوفر ضمانات أخرى تتمثل في الفصل ما بين السلطات، واستقلالية القضاء وحصانته، لأن في تركيز السلطات في يد جهة واحدة يولد القدرة على التعسف والانحراف فيها مما يلحق الضرر بحقوق المواطنين وحرياتهم، وكما قال منتسكيو- أن لتجتمع سلطة التنفيذ في يد شخص واحد أو هيئة واحدة إذ يخشى أن يسن ذلك الشخص أو تلك الهيئة قوانين جائرة لينفذها تحقيقاً لمآربه الخاصة، كما تنتفي الحرية إذا لم تكن سلطة القضاء منفصلة عن سلطة التشريع، لأن حرية أبناء الوطن وحياتهم تصبحان تحت رحمتها ما دام القاضي هو المشرع، وبذلك يجب أن لا تجتمع السلطة في يد فرد واحد وإلا كان نفوذها غير محدود وسلطانها غير

متنيد وفي هذا تمكين للظلم وتهديد لأسباب الجور والاستبعاد، ولا تزال مقولة القتيبة منتسكيو في أن (السلطة تحد السلطة تترك صداها في مختلف الدساتير وتنظم السياسة العامة).

ووفقاً لبدا المشروعية، جاءت الرقابة القضائية على أعمال الإدارة كمدخل مانع لتجاوز تلك الإدارة لحدود وظيفتها وفق نصوص القانون، ومنعاً لتعسفها في استخدام السلطات المناطة بها، فقد أكد قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ في المادة (٣٣) منه على اختصاص محكمة العدل العليا -باعتبارها المحكمة الإدارية- في النظر بالعديد من القضايا والتي منها وحسب الفقرة (٤) من نفس المادة النظر في المنازعات المتعلقة بالوظائف العمومية من حيث التعيين أو الترقية أو العلاوات

يتركز عمل الأمبودزمان أو ديوان المظالم في الأصل على الشق الإداري إلا أنه يتمتع في كثير من الأحيان بمجالات عديدة.

ويتكامل هذا الدور المتعلق في تلقي الشكاوى مع الدور الذي تؤديه مكاتب الشكاوى في الهيئات الوطنية ذات الولاية الأوسع وفي بعض الدول الأوروبية فإن الأمبودزمان يكون محدد الصلاحية في تلقي الشكاوى ذات نمط معين، فهناك أمبودزمان عسكري يختص في انتهاك جهات ذات طابع عسكري لحقوق المواطنين وهناك أمبودزمان يختص في شكاوى على انتهاكات تفرقة عنصرية.

وفي الأنظمة الحديثة أنواع من الأمبودزمان وهي (مؤسسة شبه حكومية) يتم تعيينها إما من قبل الحكومة أو من قبل البرلمان لتقوم بمراقبة أنشطة الإدارة لمصلحة المواطنين.

ونلاحظ عدة فوارق بين الأمبودزمان الحكومي والأمبودزمان البرلماني: (١) الأمبودزمان الحكومي هو ممثل للدولة ويمارس جزء من سلطات الرقابة الحكومية أما البرلماني فهو جزء من سلطة الرقابة البرلمانية.

(٢) الأمبودزمان الحكومي ينتمي إلى المنظومة الحكومية المشكو بحقها وقربه من الحكومة يعطيه أفضلية في وظيفة الوساطة والتقريب بين المواطن والإدارة مع التمتع بالاستقلالية والحيدة. أما الأمبودزمان البرلماني لا ينتمي للمنظومة الحكومية وبذلك يتم تفادي مسألة تضارب المصالح.

(٣) يتمتع الأمبودزمان الحكومي بالطابع المؤسسي حيث يكون نطاق التدخل ذات صفة مؤسسية مع نطاق تدخل ذات صفة شخصية من قبل المفوض العام.

لحقوق الإنسان في المغرب بموجب ظهير شريف صادر في العام ٢٠٠١. والبعث الآخر من خلال قانون حيث تم تأسيس المركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن بموجب قانون في العام ٢٠٠٢.

خلاصة

إن هذه الهيئات سواء الأمبودزمان أو الهيئات الوطنية في المجلد تصدر توصيات ولا تملك في الغالب سلطة إصدار قرارات ملزمة للحكومة، وتنبع قوة مؤسسات تلقي الشكاوى من استقلالها عن السلطة التنفيذية ومحافظة على النزاهة والحيدة. ومن خلال التجربة العملية للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين فإن الصلاحيات تتوسع مع الممارسة وزيادة دور الهيئة من خلال المصادقية في العمل الدؤوب مما يعطيها دور أكبر من الدور المحدد نظرياً.

كما تنبع قوة هذه الهيئات من خلال دورها الرقابي وفي إرشاد وتصحيح مسار الحكومات فيما يتعلق باحترامها لحقوق الإنسان وعدم انحياز تشريعاته في المبادئ المقررة في المواثيق الدولية. كما أن استقلال وفعالية الهيئات ومصادقيتها لدى الرأي العام ليس محكوماً فقط في النصوص المنشأة إنما هو مرهون بمدى حرص أعضاء الهيئة على ممارسة دورهم كاملاً ولو جاوز ذلك حصرية النصوص وظاهر أفاضلها.

كما أن المراقب لأداء وفعالية الهيئات العاملة على الساحة العربية فإن تطور أدائها مرتبط بالعامل الأكثر تأثيراً وهو الإرادة السياسية للدولة إضافة لتشكيلة المتنوعة لأعضاء المؤسسة. وفي كل الأحوال فإن النصوص القانونية المنشأة لهذه المؤسسات تحتاج لتعديلات أساسية لتتطابق المعايير الدولية وبالذات مبادئ باريس.

أما الأمبودزمان البرلماني يعتمد أكثر على الطابع الشخصي فإن نجاح نظام الأمبودزمان كان يعتمد إلى حد بعيد على عملية اختيار الشخص المناسب كذلك على تعاون الجهات الرسمية معه.

(٤) كلا النظامين يحقق بالأساس في الشكاوى ويجمع بين وظيفة الرقابة والتوفيق والوساطة والتقريب بين المواطن والإدارة.

الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان

إن المرجعية الأساسية للهيئات الوطنية هي المبادئ المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها والتي اصطلح على تسميتها (مبادئ باريس).

ونجد الفرق بينها وبين الأمبودزمان هو في اتساع صلاحياتها فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال ولاية واسعة قدر الإمكان، كما أن لها دور في مراقبة التشريعات وموائمتها مع الشريعة الدولية وتساهم في ميزان التوعية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

وتتنوع الهيئات الوطنية في الوطن العربي من حيث النصوص التشريعية المؤسسة فمنها ما هو منشأ من خلال نص دستوري كما هو الحال للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان حيث نص القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (٣١) على إنشاء هيئة مستقلة لحقوق الإنسان. على أن يُسن قانون منظم لعمل الهيئة، وكذلك من خلال مرسوم رئاسي صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ ١٩٩٣/٩/٣٠.

ومن هنا ما تم إقراره من خلال مرسوم من رئيس الدولة أو مرسوم أميري منسب للجنة القطرية لحقوق الإنسان فأنشئ المجلس الاستشاري

حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية

والعربي بالملات، لا بل بالآلاف، وهي ذات اهتمامات واختصاصات مختلفة.

وفي فلسطين تم إنشاء الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" في العام ١٩٩٣ بموجب مرسوم رئاسي من قبل الرئيس الراحل ياسر عرفات، وقد تم وضع المادة (٣١) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام ٢٠٠٣، لتشكيل الأساس الدستوري للهيئة كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

وتلعب الهيئة حالياً دور الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وديوان المظالم (الامبودزمان) علماً أن هنالك مشروع قانون قدم إلى المجلس التشريعي في العام ٢٠٠٥ ينظم عمل الهيئة، بناءً على هذين المفهومين، وقد حققت الهيئة خلال العقد ونصف العقد من إنشائها، إنجازات واسعة ومهمة، تمثلت في مراجعتها وتطويرها للقوانين، بحيث تتلاءم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وأيضاً مراقبتها لآماكن الاحتجاز والتوقيف، فقد طرأ تحسن ملموس على طبيعة هذه الأماكن، وطبيعة المعاملة من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، كما ورسخت الهيئة أقدامها كفاعل أساس في المجتمع الفلسطيني كديوان مظالم، تتلقى شكاوى المواطنين وتتابع قضاياهم وتعمل على حلها، بالإضافة إلى ذلك، جهدت الهيئة من أجل نشر وتعميم وترويج ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، وأصبحت إلى جانب العديد من المنظمات غير الحكومية شريك ورافعه قوية لا غنى عنها لرفع مستوى احترام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وأمامها تحديات جسام مرتبطة بمصير حقوق الإنسان، في ضوء استمرار الاحتلال واحترام السلطة الوطنية الفلسطينية لمعايير حقوق الإنسان.

لديها الحرية في التعبير والمرونة في العمل، والحرية في الحركة، وهو ما يسمح لها في ظروف معينة أداء مهام لا تستطيع الحكومات والمؤسسات الوطنية القيام بها أو قد لا تكون رغبة في ذلك.

وتتسم مبادئ باريس بالاتساع والعمومية، وتطبق على جميع الهيئات الوطنية بغض النظر عن هيكلها أو نوعها، أما المنظمات غير الحكومية فتكون ذات اختصاص محدد وضيقة العضوية.

وتنص المبادئ على أنه ينبغي للهيئات الوطنية أن تملك بنية تحتية تسمح لها بالاضطلاع بوظائفها، ويتم تعليق أهمية خاصة على ضرورة التمويل الكافي للسماح للهيئات بأن تكون مستقلة عن الحكومة، وألا تخضع للسيطرة المالية التي قد تؤثر على استقلالها.

ويرد وصف مختلف وظائف الهيئات الوطنية في المبادئ تحت اسم المسئوليات، ما يشير إلى أن هذه المسئوليات هي أمور يتعين على المؤسسات القيام بها.

لقد حددت مبادئ باريس، من جملة ما حددته، أن أحد مسئوليات الهيئة الوطنية هي المساهمة في إعداد برامج تعليم، ونشر حقوق الإنسان من أجل رفع الوعي بالحقوق، من خلال الحملات الإعلامية والتدريب والتعليم للموظفين الرسميين، بما في ذلك قوات الأمن.

البعض اعتبر أن تشكيل هذه الهيئات في العالم العربي هو لتجميل صورة الحكومة ومحاولة لاحتواء العمل الأهلي ومنظمات حقوق الإنسان.

كما أن عدد الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم محدود، وفي العالم العربي عددها لا يتجاوز ثمانية هيئات.

أما المنظمات غير الحكومية التي تعنى بحقوق الإنسان فموجودة في العالم

تتسم الهيئات الوطنية بأن لديها اختصاصات رسمية واسعة، خاصة فيما يتعلق بالتحقيق في أعمال الحكومة المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان، أما المنظمات غير الحكومية فهي جزء من المجتمع المدني، ومنفصلة عن مؤسسات الدولة، وتقوم بوضع برامج عملها دون تدخل الدولة. كما أنه ليس من الضروري أن تقوم الدولة بتبني اختصاصات هذه المنظمات.

تعتبر الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان مؤسسات دولة، تختلف بالطبع عن المنظمات غير الحكومية، فالهيئات الوطنية ينبغي أن تنشأ من قبل الدولة وبإرادة سياسية، وبموجب الدستور الوطني و/ أو بناء على قانون أو تشريع خاص يعرض بوضوح دورها وسلطاتها، أما المنظمات غير الحكومية أو ما يطلق عليه منظمات المجتمع المدني، وهي منظمات تقوم بمبادرات تلقائية وبقرار طوعي من مؤسسيها، وتتخذ في إطار النظام القانوني الذي تعمل في ظله، صورة الجمعيات الخاصة التي لا تربطها رابطة عضوية بالحكومة.

ينبغي أن يكون تشكيل الهيئة الوطنية وتعيين أعضائها، سواء بالانتخاب أو بغير انتخاب، وفقاً لإجراءات تنطوي على جميع الضمانات اللازمة لكفالة التمثيل التعددي للقوى الاجتماعية (في المجتمع المدني) المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

تعلن المبادئ أن الهيئات الوطنية ينبغي أن تكون تعددية، وأن تتعاون مع طيف من المجموعات والمؤسسات الاجتماعية والسياسية، بما فيها المنظمات غير الحكومية والمؤسسات القضائية والهيئات المهنية والدوائر الحكومية.

المنظمات غير الحكومية بحكم طبيعتها،

أوجه الشبه والاختلاف بين الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان

إعداد: إسلام التميمي

وكلاهما يراقب أداء الحكومة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وهما جزء من منظومة حماية حقوق الإنسان من خلال الدور اللذان يلعبانه في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان.

أوجه الاختلاف:

إن عمل لاهيئات الوطنية من خلال نظام الأمم المتحدة، لا يجعل من هذه الهيئات بديلاً عن الحكومات أو المنظمات غير الحكومية، بل هو دور تكاملي تنسيقي لتعزيز حقوق الإنسان.

تستطيع الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في الواقع، القيام بدورها بفاعلية أكبر من الدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية، وذلك بسبب شخصيتها الرسمية، باعتبارها مؤسسة دولة، لكن هنالك جملة من أوجه الاختلاف بين الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، تتمثل في: تشكيلها ومرجعياتها وطبيعة عملها واختصاصاتها وولايتها واستقلاليتها التي تشكل حجر الزاوية في مشروعيتها ومصداقية المؤسسة، كما أن الهيئات الوطنية تنشأ بموجب نص دستوري ولها صلاحية التحقيق في الشكاوى والتعليق على القوانين القائمة ومشاريع القوانين، وأليات التعيين، ومعايير العضوية فيها التي يجب أن تراعي التشكيلة الشاملة للعضوية (مثل التوازن بين الجنسين أو التوازن الإثني)، وتكون لها ولاية واسعة، وتشكل مبادئ باريس إطاراً مرجعياً لها.

"تكون للهيئة الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان ومنصوص عليها صراحة في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصها".

عائق هذه الهيئات الوطنية، لكي تعمل كجهات فاعلة أساسية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وقد وجدت الأمم المتحدة في هذه الهيئات الوطنية أداة فعالة لتعزيز احترام حقوق الإنسان على المستويين القطري والإقليمي، خصوصاً بعد عام ١٩٩٣ الذي شهد مولد مبادئ باريس التي حددت بها تلك الهيئات ضوابط ومعايير استقلالها في أداء مهمتها.

وتتنوع الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان تنوعاً كبيراً، وقد شهد هذا المفهوم تطوراً كبيراً منذ الدعوة إليه في العام ١٩٤٦، حيث قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي حينها دعوة الدول الأعضاء إلى دراسة الرغبة في إنشاء هيئات محلية يعهد إليها تشكيل مجموعات إعلامية، أو لجان محلية لحقوق الإنسان، وتدرج الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في عدة أطر تنسيقية إقليمية وعالمية، فقد تم تشكيل اللجنة الدولية للتنسيق بين الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان ICC عام ١٩٩٣ ومصادقة لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة على قيامها عام ١٩٩٤، وتهدف إلى تأسيس وتقوية الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان التي تتسق مع مبادئ باريس وفي العام ١٩٩٦ تم إنشاء منتدى آسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

أوجه الشبه:

لا شك أن بعضاً من المهام التي تقوم بها الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، تتشابه من الناحية العملية والمهام المناطة بالمنظمات غير الحكومية، فعلى سبيل المثال كلاهما يقوم بنشاطات تتعلق بتعليم حقوق الإنسان أو بحملات التوعية،

تقوم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العديد من دول العالم بدور بارز في تعزيز احترام حقوق الإنسان، فهي بحكم طبيعتها كمؤسسات دولة تمتلك إمكانيات الحوار والتفاوض مع الحكومات حول تذليل العقبات التي تعرقل أعمال حقوق الإنسان، والنهوض بهذه الحقوق، وفي المقابل فإن استقلاليتها عن أجهزة الحكم تهيئ لها إمكانية التجذر في المجتمع، والتواصل مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، وتعتبر هذه الهيئات مجرد مكون واحد من منظومة متعددة المستويات استحدثت لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

تحاول هذه المقالة من خلال توضيحها وتعريفها بالهيئات الوطنية لحقوق الإنسان إلى إزالة الالتباس بين الدور الذي تلعبه الهيئات الوطنية والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان، وتبيان أوجه الشبه والاختلاف بين هذين الركنتين من أركان الحماية الوطنية لحقوق الإنسان.

منذ العام ١٩٩٣، عندما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة المبادئ المتعلقة بوضع الهيئات الوطنية، والتي تعرف "بمبادئ باريس"، تطور دور الهيئات الوطنية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في معظم أقاليم العالم.

تتمتع الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان اليوم، دون شك، بقيمة كبيرة كشريك جوهري مع المنظمات غير الحكومية وأجهزة الدولة ذات العلاقة، في واجب حماية وتعزيز حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والإقليمي، وهناك بالفعل زيادة كبيرة في الأعباء الملقاة على



في الذكرى الرابعة لوفاة
الرئيس عرفات



البروفيسورين
د. ادوارد سعيد
ود. ابراهيم
ابو اللغد ..
مفوضين
سابقين للمهنة

.....الهيئة في صور



المفوض العام
يسلم الرئيس
التقرير السنوي
الـ ١٣



مفوضي الهيئة خلال تسليم
التقرير السنوي الـ ١٣



السيدتين المفوضتين زاوية الشوا ولميس العلمي



د. حيدر عبد الشافي،
المفوض العام السابق
بصحبة أصدقاء، الهيئة

..... الهيئة في صور



البروفيسور
د. أدوارد سعيد
ود علي الجرباوي..



كلمة بحضور الشاعر محمود درويش ود. أدوارد سعيد
ود. حنان حيدرأوي وآخرين



إياد السراج، المفوض
بصحية مجموعة من
المفوضين وأصدقاء الهيئة



المفوضين والمدير العام.. عام ٢٠٠٦



المفوض العام ..
وتفاعل
دائم
مع
الطاقم
العامل

..... الهيئة في صور



السيدة لميس العلمي، المدير العام للهيئة



في جلسة
استماع
حول
مشروع
قانون
التأمين
الصحي



مكتب غزة، في
ذكرى الاعلان
العالمي لحقوق
الانسان



مكتب غزة،
في لقاء عمل

..... الهيئة في صور



المديرة التنفيذية
في ورشة عمل
مع معاوني/ات
النيابة



المفوض العام
يوقع اتفاقية
تمويلية مع
اتحاد ممولي
الهيئة.

في نقاش
مع وزير
التخطيط
لخطة
التنمية
من منظور
حقوق
الإنسان



رندة
وموسى،
وفهم
الخطة
السنوية



..... الهيئة في صور



لقاء تعريفى
بالهيئة
مع طلاب
كليات
المجتمع



نقاش
خلال
الخلوة
الثانية
في
أريحا

رعاية
فيلم
«غازك يا وطن»
ونكريم
المخرج
حسن
العايدي



وليد..سارو
إعادة
هيكلية
وتخطيط
استراتيجي

..... الهيئة في صور



ورشة
عمل
مع مؤسسة
الربيع
في غزة



غاندي
ووليد
يسلمان
شهادات
لدورة
تدريبية


..... نقاش



..... رسمة خلاقة



برهان والمكتبة



.....الهيئة في صور



.....نفاؤل



..... بلقي يشبعو!



علاء ... بعد ماضار
مدير مكتب
الشمال



... السفينة «غزة حرة»
لحظة الوصول



السفينة «غزة حرة»



رندة مع فريق عمل غزة

..... الهيئة في صور

... مع مدير مكتب الميزان



لقاء مع مؤسسة الضمير
في غزة

مكتبنا في غزة و مدير
المركز الفلسطيني لحقوق
الإنسان راجي الصوراني في
لقاء مع المتضامن جيف
هاربر





في
أريحا
خلال
الخلوة
الأولى



في لقاء
مناصرة
لقضية
الأم
فداء
دبلان
في
غزة

..... الهيئة في صور



لتخريج دورة تدريبية



لتدريب ميداني في الخليل.



تفكير عميق

(تشهق الأرض حين تأخذك إليها)

بقلم: وليد الشيخ

وحيدون تماماً،

تحت سماء مكشوفة علقت عليها علامات الاستفهام
كمشائق عالية، ماذا بعد أن لف النبيل عقال لغته على
قلبه وسحبه حتى اهتزت النبضات وخضت.
وحده صوت حورية التي تنوح على صغيرها في الجليل،
حولها الجليليات يندهن التراث الشعبي، ليثبت أن البكاء
باللغة الدارجة أقصر الطرق للوصول إلى سيد العربية
الفصحى وأستاذ الكلام!!

حورية التي ذهب الولد عنها باحثاً عن أسئلة جديدة،
خفقت له بالأدعيات كي يحرسه الرب من البنات
الأجنبيات، حين تهتز خصلة شعره الشقراء على مرأى
من مشط أصابعها.
الفلسطينيات اللواتي يبكين الآن في مهيب جنازتك،
ويندبن حظ وطن عاثر، الفلسطينيون يجهشون الدمع
وكفك التي لوحت بالإيقاع تغطي بالتراب .

النهارات ساذجة تمر على رام الله دون خطوط ورجع
صدي صوتك على عتبات مركز خليل السكاكيني.
تشقائق صوتك شهوة الإيقاع في مطارح الكلام، الناس
تبحث عن شاعرهما:

يا أخانا الجميل

تعال ولو مرة أخيرة كي نرفع صوتنا حتى نهايات السماء
السابعة:

نحبك يا محمود !!

تعلم أن فلسطين تلوح الآن براية السواد الأعلى، وهي
تستعيدك بهياً وأنيقاً، كاملة إلا منك.
تشهق الأرض حين تأخذك إليها !!

ساعة الدفن

دعني أقف هنا

دعني أدعي أنني أراه حياً

وسط الزحام والدموع

رأيته حقاً

في ظله العالي

وليله المقدس

بعد الدفن

يا أرض رام الله

إنها أنت ما نحب

إنها أنت ما نتذكر أرواحنا

حين بشرق صباح جديد

ينقل في أجواء قبرك

شيئاً منا

تارة بخطى أمك

وتارة بخطانا

بعد يومين

يلتقي بخليل حاوي

والقصائد حاضرة

يشكلانها

مرة بسوسن أريحا

ومرة أخرى بالأرجوان

بعد أسبوع

تعود من جديد

قصائدك إلينا

الأطفال والكبار

والجماليات

فقط الغائب صورتك

والحاضرات

الشاعر المفوض محمود درويش

غاندي ريعي

قبل الموت بساعات

نحن بحاجة إليك
بحاجة إلى قصيدتك الأخيرة
تحكي كل ما تعرف عنا
ليكون المقطع منها سفرًا
إن عاشقًا واحدًا يكتب عن كل
العاشقين
حين يكون على رأس قائمة
الموتى

عند الموت

سيصل الشاعر إلى حيفا
إلى بحر كنعان
وفي نيته السلام علينا
وبيع العطور
سلامٌ إليك
حين نشرب عنك كأس النبيذ
سلامٌ لك
كما تقول عينك في سماء الأبد

لحظة الموت

أخذ البحر معه
تتوسل العذراء مريم
أمام النار الصغيرة في الشمعة
من أجل عودته
في هذا الطقس الأخير
تصغي إليها بعلم
إن الشاعر الذي من أجله
نتوسل
"لن يعود"



الفصلية

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
"ديوان المظالم"
The Independent Commission For Human Rights

عناوين مكاتب الهيئة

تتابع الهيئة الشكاوى التي تتلقاها من المواطنين، وفيها انتهاكات لحقوقهم، سواء كانت شكاوى تتعلق بالأجهزة الأمنية كالاعتقال، والتوقيف دون اتباع الإجراءات القانونية، أو شكاوى تتعلق بالوزارات والمؤسسات المدنية العامة، مثل الفصل التعسفي من الوظيفة العامة، التقصير أو التأخير غير المبرر في تقديم الخدمات، أو عدم اتباع الإجراءات القانونية في تعيين الموظفين العامة.

عزيزي المواطن: إذا حرمت من خدمة تستحقها، أو إذا تعرضت حقوقك للانتهاك من قبل أي من السلطات العامة، فلا تتردد بزيارتنا أو الاتصال بنا على أحد العناوين المبينة أدناه:

المقر الرئيس

رام الله - خلف المجلس التشريعي - مقابل مركز الثلاثسيما

هاتف: ٢٩٨٦٩٥٨ / ٢٩٦٠٢٤١ / ٢٩٨٧٥٣٦ / ٩٧٢٢

فاكس: ٢٩٨٧٢١١ / ٩٧٢٢

ص.ب ٢٣٦٤

البريد الإلكتروني: ichr@ichr.ps - E-mail

الصفحة الإلكترونية: <http://www.ichr.ps>

مكتب الشمال - نابلس

نابلس - شارع سفيان - عمارة اللحام طابق ١

هاتف: ٢٣٣٦٥٥٨ / ٩٧٢٩

فاكس: ٢٣٣٦٤٠٨ / ٩٧٢٩

مكتب الوسط - رام الله

مكتب الوسط - المقر الرئيس

خلف المجلس التشريعي - مقابل مركز الثلاثسيما

هاتف: ٢٩٨٦٩٥٨ / ٢٩٦٠٢٤١ / ٩٧٢٢

فاكس: ٢٩٨٧٢١١ / ٩٧٢٢

مكتب غزة والشمال

الرمال - مقابل المجلس التشريعي - خلف بنك فلسطين الدولي

هاتف: ٢٨٣٦٦٣٢ / ٢٨٢٤٤٣٨ / ٩٧٢٨

فاكس: ٢٨٤٥٠١٩ / ٩٧٢٨

مكتب الجنوب

الخليل - رأس الجورة بجانب دائرة السير

- عمارة حريزات طابق ٢

هاتف: ٢٢٢٩٥٤٣ / ٩٧٢٢

فاكس: ٢٢٢١١٢٠ / ٩٧٢٢

بيت لحم - شارع المهد - عمارة نزال - الطابق ٢ فوق البنك العربي

هاتف: ٢٧٤٠٥٤٩ / ٩٧٢٢

فاكس: ٧٤٦٨٨٥ / ٩٧٢٢

مكتب جنوب غزة

خانيونس - شارع جلال عمارة الفرا ط ٤ - فوق البنك العربي

هاتف: ٢٠٦٠٤٤٣ / ٩٧٢٨

فاكس: ٢٠٦٠٤٤٣ / ٩٧٢٨

نبذة تعريفية

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم) بقرار / مرسوم صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله، بتاريخ ١٩٩٣/٩/٣٠. وقد نشر قرار الإنشاء لاحقاً في الوقائع الفلسطينية (الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية)، تحت رقم (٥٩) لعام ١٩٩٥.

بموجب القرار تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: "متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين ومنظمة التحرير الفلسطينية"، وترك القرار للهيئة مهمة وضع نظامها الأساسي بما يضمن استقلالها وفعاليتها. وقد مارست الهيئة نشاطاتها في بداية عام ١٩٩٤، وكان مفوضها العام الأول الدكتورة حنان عشراوي، صاحبة الفكرة والمحرك الأول لتأسيسها.

الرؤية

دولة فلسطينية مستقلة تُعزز فيها سيادة القانون والمساواة أمامه، وتُحمى وتُحترم فيها حقوق الإنسان، وحرّيات جميع الأفراد.

الرسالة


تقوم الهيئة بصفتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وديوان المظالم (أمبودزمان) بمتابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في السلطة الوطنية الفلسطينية، يتسع نطاق عمل الهيئة بحيث يشمل التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، والشكاوي التي يقدمها المواطنون بشأن سوء الإدارة أو سوء استخدام السلطة، وتبذير المال العام، نشر الوعي القانوني، المراقبة، وبشكل عام تضمين حقوق الإنسان في التشريعات والممارسات الفلسطينية.

الغايات الإستراتيجية

١. متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والأنظمة والتعليمات الفلسطينية، وفي عمل مختلف دوائر وهيئات ومؤسسات السلطة الفلسطينية.
٢. ترويج حقوق الإنسان في الثقافة السياسية الفلسطينية، وتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان لدى السلطة الفلسطينية.

الأهداف المحددة

١. تثبيت وتعزيز دور الهيئة كديوان للمظالم (Ombudsman)، وكلجنة وطنية لحقوق الإنسان.
٢. ترويج المبادئ القانونية والمرتبطة بحقوق الإنسان في القطاعات المتعددة للمجتمع الفلسطيني، وثقافة المواطنين الفلسطينيين بشأن حقوقهم وحرّياتهم، وآليات حمايتهم من الانتهاكات.
٣. مراجعة القوانين الفلسطينية ومشاريع القوانين لضمان توافقتها مع المعايير الدولية ومبادئ حقوق الإنسان.
٤. توسيع وتطوير القدرة المؤسسية والتنظيمية والعملياتية للهيئة، للالتزام بشكل كفؤ وفعال بنطاق عملها ومسؤولياتها.
٥. تطوير وترويج علاقات الهيئة وشراكاتها مع مؤسسات مشابهة عديدة على المستوى المحلي والإقليمي.



جئت صوتك في قلبي وأوردني
فما عليك إذا فارت مغركني
ألمحني للريح أياقي وزفرها
أدلمتني كسيوف النار قافيتي
أضئت بالحرق.. إمامتنا عدا
أونا ما لعروي جبل مشقه
أضئت بالحرق.. نار الاديبر
إذا... إرماد أنا أو كان
ما غيتني!
فأت سقطت.. وكفى راقع
عادي سيكتب الناس فوق
أقنبر لم يمت